



جامعة "زيان عاشور" الجلفة (الجزائر)
Ziane Achour University of Djelfa (Algeria)
كلية العلوم الإقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
Faculty of Economics, Commercial and Management
Sciences



قسم: العلوم الاقتصادية
Department of: Economic Sciences

البنوك التجارية و دورها في تمويل التنمية المحلية دراسة حالة بلدية الجلفة

Banks and their role in financing local development: a case study of the municipality of Djelfa

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي
في شعبة علوم اقتصادية ، تخصص نقدي مالي

من إعداد:

براهيمي بشير عبدالله
تواتي عبدالرؤوف

نوقشت و أجزيت علنا بتاريخ: . . . - . . . - . . . ، أمام لجنة المناقشة المكونة من السادة:

الدكتور نوي طه حسين	جامعة زيان عاشور(الجلفة)	رئيسا
الدكتور بالواضح عبدالعزيز	جامعة زيان عاشور(الجلفة)	مشرفا ومقررا
الدكتور قصري محمد عادل	جامعة زيان عاشور(الجلفة)	ممتحنا

المستخلص باللغة العربية

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز دور البنوك التجارية في تمويل التنمية المحلية، إذ يمكن القول أنها المحرك الرئيسي للاقتصاد الوطني، و بالتالي لعجلة التنمية الاقتصادية لما لها من دور في جميع المعاملات الاقتصادية، و تتدخل في جميع القطاعات و الأنشطة، و منه لا يمكن أن ينشأ اقتصاد قوي أو حتى ضعيف من دون البنوك التجارية.

و تعتمد في ذلك على طرق تمويل مختلفة باختلاف النشاط الاقتصادي الذي سيقوم به المستثمر أو المؤسسة أو المقترض، بعضها يتطلب قروضا قصيرة الأجل، و البعض الآخر يتطلب قروضا متوسطة و طويلة الأجل.

و الهدف من الدراسة الميدانية هو إبراز مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في التنمية المحلية من خلال دعمها لهذه المؤسسات في ولاية الجلفة و توفير المجال الملائم للتنوع من نشاطها.

كلمات مفتاحية:

بنوك تجارية؛ مؤسسات مصغرة ؛ التنمية المحلية؛ تمويل ؛ قروض.

المستخلص باللغة الإنجليزية

Abstract

This study aims to highlight the role of commercial banks in financing local development, as it can be said that they are the main driver of the national economy, and therefore of the wheel of economic development because of their role in all economic transactions, and they intervene in all sectors and activities, and from it it is not possible to establish A strong or even weak economy without commercial banks.

It depends on different financing methods depending on the economic activity that the investor, institution, or borrower will carry out. Some of them require short-term loans, and others require medium- and long-term loans.

The aim of the field study is to highlight the contribution of the National Agency for Youth Employment Support to local development through its support for these institutions in the state of Djelfa and providing the appropriate scope for diversification of its activity.

Key words:

commercial banks; mini enterprises; local development; funding; Loans.

الإهداء

بقلبٍ ممتنٍّ أُهدي هذا الجهد المتواضع لوالديَّ الغاليين اللذين سقيا التعبُ والسهر ليرويًا شجرة طموحي. إلى مُشرفي الأستاذ الدكتور بلواضح عبدالعزيز الذي أضاء دربي بعلمه وصبره. لرفيقة الدرب و حصني الأمن شكرا على دعمك المستمر كل الحب و التقدير إخوتي رفاق الدرب الذين شَجَّعُوا خطواتي لطلاب العلم أينما كانوا لعلَّ حرفاً هنا يضيء طريقاً.

براهيمي عبدالله

ما أجمل أن وجود المرء بأعلى ما لديه والأجمل أن يهدي الغالي للأعلى. هي ذي ثمرة جهدي أجنيتها اليوم هي هدية اهديتها إلى : والدي الغالي الذي سعى و شقى من أجل أن أنعم بالراحة والهناء ولم يبخل بشيء من أجل دفعي إلى طريق النجاح . أمي العزيزة بهجة روعي وبسمة الحياة التي كان دعائها سر نجاحي. أخواتي حفظهن الله صديقي العزيز براهيمي عبدالله

جميع من ساندني في مشواري الدراسي وإنجاز هذا العمل المتواضع.

تواتي عبدالرؤوف

"لا يُقاس الإهداء بعدد السطور، بل بصدق المشاعر تجاه من سكنوا قلب رحلة البحث"

شكر وتقدير

بعد شكر الله وحده على نعمه و فضله و دوام الصحة والعافية نتقدم بالشكر إلى كل من ساندنا و قدم لنا يد العون لإتمام هذا العمل بصفة عامة و نتقدم بالشكر إلى والدينا و زملائنا على كل التوجيهات والنصائح ودعمهم لنا. كما نتقدم بالشكر الخاص إلى الدكتور المشرف بلواضح عبد العزيز على المعلومات التي قدمها لنا والعون الذي تلقيناه منه.

إضافة نتقدم كذلك بجزيل الشكر لكل اللجنة المناقشة، ولكل من ساندنا ولو بكلمة طيبة.

إلى كل هؤلاء كل الشكر والتقدير والاحترام

قائمة الجداول

ص	العنوان	الرقم
62	الهيكل المالي للتمويل	جدول (1.3)
63	التمويل الثلاثي	جدول (2.3)
64	تخفيض نسب الفائدة	جدول (3.3)
67	عدد الشهادات المسلمة من النشأة الى غاية 2013	جدول (4.3)
69	عدد مناصب الشغل حسب الشهادات المستلمة من النشأة الى غاية 2013	جدول (5.3)
81	تطور عدد المؤسسات المصغرة الممولة للفترة (2008-2014)	جدول (6.3)
83	مناصب المستحدثة عن طريق الوكالة	جدول (7.3)
85	تطور الحصيلة الإجمالية للقطاعات بولاية الجلفة	جدول (8.3)
87	يوضح توزيع أصحاب المشاريع الممولة حسب الجنس	جدول (9.3)

قائمة الأشكال

ص	العنوان	الرقم
10	الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية	شكل (1.1)
15	يوضح مصادر أموال البنك	شكل (2.1)
16	استخدامات البنوك التجارية	شكل (3.1)
17	دور تدفق الأموال	شكل (4.1)
20	الوظائف الأساسية ل البنوك التجارية	شكل (5.1)
68	عدد الشهادات المسلمة من النشأة إلى غاية 2013	شكل (1.3)
80	الهيكل التنظيمي لفرع الجلفة	شكل (2.3)
82	تطور عدد المؤسسات المصغرة الممولة (2008-2014)	شكل (3.3)
84	مناصب الشغل المستحدثة خلال (2008-2014)	شكل (4.3)
86	تطور عدد المؤسسات المصغرة	شكل (5.3)

مقدمة

يعد النظام البنكي منذ فترة طويلة ذا أهمية بالغة في مختلف أنظمة الاقتصادية في العالم باختلاف توجهاتهم الاقتصادي وتزداد أهميته من يوم إلى الآخر مع التطورات العامة التي تطرأ على الاقتصاديات الوطنية والمحلية، وفي هذه المرحلة عملت البنوك على أن تطور من إمكانياتها ووسائل عملها من أجل جمع الأموال من مصادرها المختلفة وتوجيهها نحو أفضل استخداماتها الممكنة من أجل تحقيق تنمية محلية وبالتالي تنمية شاملة ووطنية ومستدامة.

والحقيقة أن موضوع التنمية بصفة عامة والتنمية المحلية بصفة خاصة أحد أهم الأهداف التي حاولت الدولة العمل على بلوغها، حيث أنه يمكن من خلالها نقل المجتمع من مرحلة الركود والضعف إلى مرحلة التقدم والرفاهية والارتقاء .

ونظرا لأهمية التنمية المحلية وعلاقتها بالتمويل الذي تقدمه البنوك التجارية للمستثمرين من أجل خلق حركية اقتصادية مبنية أساسا على العرض والطلب وكذلك تجاوزات البنوك التجارية الإطار التقليدي لوظائفها والذي يتجسد في الوساطة المالية من خلال جمع الودائع ومنح القروض، حيث أن تطور النظام المصرفي في كثير من دول العالم ألزم هذه الأخيرة للقيام بعمليات مصرفية لم تعهدها من قبل ونوعت من عملياتها وخدماتها .

وانطلاقا من الدور الهام الذي تلعبه المشاريع في النمو الاقتصادي وخلق فرص عمل ومكافحة الفقر والبطالة وبالتالي تحقيق تنمية محلية.

ومن هذا المنطلق أحاول في هذه الدراسة ربط البنوك التجارية بالتنمية المحلية وعليه نعالج هذه العلاقة من خلال:

2-الإشكالية الرئيسية:

ما هو الدور الأساسي الذي تلعبه البنوك التجارية لتحقيق التنمية المحلية بالجلفة ؟
ويتفرع عن هذه الإشكالية جملة من الأسئلة:

3-الأسئلة الفرعية:

ما هي البنوك التجارية؟

ما المقصود بالتنمية المحلية؟

ما هي الوسائل التي اعتمدها الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بالجلفة لتمويل المؤسسات الصغيرة ،
المتوسطة ؟

4-فرضيات الدراسة:

حتى نتمكن من دراسة هذا الموضوع قمنا باقتراح الفرضيات التالية:
تلعب البنوك التجارية دورا محوريا في تحقيق التنمية المحلية في حالة توفر الإمكانيات البشرية المؤهلة والتمثلة في القيادة الرشيدة.
تلعب البنوك التجارية دورا فعالا في تحقيق تنمية محلية من خلال توافرها على القدرة والفعالية في جذب المدخرات المالية إليها .
تلعب الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب دورا هاما في تحقيق و تمويل التنمية المحلية في ولاية الجلفة و هذا بالمتابعة المالية و الاستشراف

5-أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة لتحقيق الأهداف التالية :

- إعطاء نظرة عن البنوك و أنواعها و إبراز أهميتها في الاقتصاد الوطني.
- إدراك مفهوم التنمية الاقتصادية و مصادر تمويلها.
- محاولة معرفة إلى أي مدى يمكن أن تؤثر البنوك التجارية في التنمية المحلية.
- الاطلاع على الجانب الميداني ل الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب و طرق تمويلها ل الشباب الطموح.

6-منهج الدراسة:

من أجل الوصول إلى نتائج مقنعة و للإجابة على الإشكالية المطروحة والتساؤلات الفرعية ، تم الاعتماد على المنهج الوصفي في الجانب النظري والمنهج التحليلي في الجانب التطبيقي (دراسة حالة) و ذلك لفهم مكونات الجانب النظري و مطابقتها بالواقع العملي و كذا المنهج التاريخي للإحاطة بكل الجوانب

7-الدراسات السابقة :

- بطاهر علي ، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وآثارها على تعبئة المدخرات و تمويل التنمية (أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية) ، جامعة الجزائر الجزائر ، 2005 - 2006.
- دراسة خنفري خيضر - تمويل التنمية المحلية في الجزائر واقع و آفاق أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر 3 ، الجزائر ، 2010 - 2011.
- دراسة رضوانية رابح - معوقات التنمية المحلية - رسالة ماجستير في علم الاجتماع جامعة قسنطينة، 1998 1999 ،الجزائر.
- دراسة محمد بالخير - التنمية المحلية وانعكاساتها الاجتماعية رسالة ماجستير في علم الاجتماع جامعة 2005 ، 2004 ،الجزائر، الجزائر.
- دراسة جمعون نوال - دور التمويل المصرفي في التنمية الاقتصادية رسالة ماجستير في العلوم التجارية جامعة الجزائر غير منشورة 2004 - 2005.

8- محتويات الدراسة:

تتكون الدراسة من مستخلصين باللغتين العربية والإنجليزية، وقوائم للجداول والأشكال، ومقدمة وتمهيد، تليها ثلاثة فصول رئيسية: الأول حول الإطار النظري للبنوك التجارية (ماهيتها، مصادرها، استخداماتها، ورقابة البنك المركزي عليها)، والثاني عن الإطار المفاهيمي للتنمية المحلية (ماهيتها، تمويلها، ومقوماتها)، والثالث عن النتائج والمناقشة مع تركيز على هياكل الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودراسة ميدانية لفرع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالجلفة، وتختتم الرسالة بالخاتمة (النتائج، التوصيات، الآفاق)، والمصادر، وفهرس المحتويات.

الفصل الأول: الإطار النظري للبنوك التجارية

تمهيد الفصل الأول

إن البنوك على اختلاف أشكالها ومن بينها البنوك التجارية على وجه الخصوص إحدى أدوات النظام الاقتصادي الهامة في العصر الحديث ولا يمكن لأي نظام اقتصادي أن ينمو و يزدهر دون الاستعانة بها لذلك نزايد الاهتمام بدراستها.

وتمثل البنوك التجارية أو البنوك الودائع القسم التقليدي من النظام المصرفي وترجع أهميتها أساسا إلى الدور الهام الذي تلعبه في التأثير على العرض الكلي للنقود لذا سنتطرق في فصلنا هذا مدخل للبنوك التجارية

والذي يتضمن العناصر التالية:

المبحث الأول : ماهية البنوك التجارية.

المبحث الثاني : مصادر واستخدامات البنوك التجارية.

المبحث الثالث : رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية.

1. المبحث الأول : ماهية البنوك التجارية:

يعتبر البنك طرفا هاما في تمويل الاقتصاد و المساهمة في تطوير وتوسيع المؤسسات وهو المكان الذي يؤتمن فيه على أموال الأفراد وودائعهم.

1.1. المطلب الأول : مفهوم البنوك التجارية

نشأة البنوك التجارية :

ترجع نشأة البنوك التجارية إلى الفترة الأخيرة من القرون الوسطى حيث قام بعض التجار والمرابين و الصاغة في أوروبا و بالذات في البندقية وجنوب برشلونة بقبول أموال المودعين بغية المحافظة عليها من الضياع وذلك بمقابل إصدار شهادات إيداع اسمية و قامت هذه المؤسسات تدريجيا بتحويل الودائع من حساب مودع إلى حساب مودع آخر سدادا للمعاملات التجارية.

ومنذ القرن الرابع عشر سمح الصاغة والتجار لبعض عملائهم بالسحب على المكشوف وقد أدى ذلك إلى إفلاس بعض هذه المؤسسات ، مما دفع بعض المفكرين في الربع الأخير من القرن السادس عشر إلى المطالبة بإنشاء أول بنك حكومي في البندقية باسم بنك "ديلا بيازا دي رياتو"، و في عام 1609 أنشأ بنك أمستردام و كان غرضه الأساسي حفظ الودائع وتحويلها عند الطلب من حساب مودع إلى حساب مودع آخر ، و التعامل في العملات وإجراء المقاصة بين السحوبات التجارية .

و منذ بداية القرن الثامن عشر و بعد انتشار آثار الثورة الصناعية في دول أوروبا برزت الحاجة إلى بنوك كبيرة الحجم و قد تأسست العديد من هذه البنوك التي اتسعت أعمالها و أقامت لها فروع في كل مكان و كان لها أثر كبير في استخدام . الشبكات المصرفية في تسوية المعاملات.¹

تعريف البنوك التجارية :

البنوك التجارية هي تلك التي تتخصص في تلقي الودائع، ومنح القروض بجانب تقديم مجموعة أخرى من الخدمات المصرفية الكاملة مثل شراء و بيع الأوراق المالية لتحصيل كوبوناتها ، و تحصيل الأوراق التجارية وخصم الكمبيالات وقبولها، وشراء وبيع العملات الأجنبية وفتح الإعتمادات المستندية وإصدار خطابات الضمان وتأجير الخزائن الحديدية الخ.

ويرى بعض الكتاب أن إطلاق اسم البنوك التجارية إنما هو قبيل الاعتياد، ووفقا لما تعارف عليه الناس. إلا أنها تعد مضللة بل وخاطئة وعموما فقد أطلق هذا الاسم على هذه البنوك اقتصارا على نشاطها في أول الأمر على تمويل الأنشطة التجارية وانحصار هذا الدور في تقديم القروض قصيرة الأجل. إلا أن التوسع في الأعمال المصرفية خاصة في الأربعة قرون الأخيرة دفع تلك البنوك للتعامل مع سائر القطاعات و الأجال ومن هنا يفضل البعض تسميتها بنوك الودائع بدلا من البنوك التجارية للإشارة إلى مصادر التمويل الرئيسية لمثل هذا النوع من البنوك.²

¹ رشاد العصار ، رياض الحلبي، النقود والبنوك، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر والتوزيع - عمان 2000 من 63.
² د. أحمد صالح عطية، محاسبة الاستثمار والتمويل في البنوك التجارية مصر، دار الجامعة ، 2003، ص 12.

خصائص البنوك التجارية :

تمثل البنوك التجارية النوع الثاني من أشخاص النظرية النقدية، أي أنها تأتي في الدرجة الثانية بعد البنك المركزي ضمن الجهاز المصرفي لدولة ما، وهي تتميز بعدة خصائص منها القدرة على ترتيب ميزانيتها بشكل يمكنها من تأدية وظائفها بتقنية عالية ومجزية و يمكن تحديد خصائص البنوك التجارية كما يلي:¹

1-3-3- تتأثر برقابة المصرف المركزي ملا تؤثر عليه: يمارس البنك المركزي رقابة على المصارف من خلال جهاز مكلف بذلك في حين أن المصارف التجارية مجتمعة لا يمكنها أن تمارس أية رقابة أو تأثير على البنك المركزي

ولا يكتفي البنك المركزي بممارسة رقابة توجيهية على المصارف، بل يحق له كذلك أن يفرض عليها أحكاما واجبة التنفيذ تحت طائلة العقوبات المدنية والجزائية، وكذا التحقق من مدى تقييد كل مصرف بالقواعد المالية و بالقوانين والتعليمات التي تصدرها السلطات التنفيذية.

2-3- تعدد البنوك التجارية و البنك المركزي واحد: تعدد البنوك التجارية و تتفرع تبعاً لحاجة السوق النقدية، إلا إن تعددها لا يمنع من ملاحظة الاتجاه العام نحو التركيز وتحقيق نوع من التفاهم بين مختلف البنوك التجارية في الاقتصاديات الرأس مالية المعاصرة، هذا التركيز من شأنه خلق وحدات مصرفية ضخمة قادرة على التمويل الواسع والسيطرة الشبه احتكارية على أسواق النقد و المال، غير أن هذا التركيز لم يصل بعد إلى مرحلة تصور وجود بنك تجاري واحد في بلد ما، فهذا الأمر غير واقعي وغير عملي لأنه يؤدي إلى إضعاف القدرة على خلق النقود المصرفية.

3-3- تختلف النقود المصرفية عن النقود القانونية: تختلف النقود المصرفية التي تصدرها المصارف التجارية عن النقود القانونية التي يصدرها البنك المركزي، فالأولى إبرائية وغير نهائية و الثانية إبرائية نهائية بقوة القانون و تتمثل النقود القانونية في قيمتها "المطلقة بصرف النظر عن اختلاف الزمان و المكان بعكس نقود الودائع التي تكون عادة متباينة و متغيرة تخضع لأسعار فائدة تختلف باختلاف الزمان و المكان، والنقود القانونية تخاطب كافة القطاعات في حين أن النقود تخاطب عادة القطاعات الاقتصادية.

4-3- تسعى البنوك التجارية إلى الربح بعكس البنك المركزي: تعتبر البنوك التجارية مشاريع الرأس مالية هدفها الأساسي تحقيق أكبر قدر من الربح و بأقل نفقة ممكنة، وهي غالباً ما تكون مملوكة من الأفراد أو الشركات. وهذا الهدف مختلف عن أهداف البنك المركزي التي تتلخص في الإشراف و الرقابة و التوجيه وإصدار النقود القانونية وتنفيذ السياسة المالية.

5-3- تختص البنوك التجارية دون غيرها من المؤسسات و المشاريع التجارية بأن معظم أصولها تشكل حقوق على مؤسسات وأشخاص في شكل ودائع مختلفة و تعتبر هي الوحيدة القادرة على خلق خصوم قابلة للتحويل من شخص آخر أو حتى من مؤسسة أخرى باستخدام شيك، و تقوم بفتح حسابات جارية لعملائها و تحويلها إلى نقود ورقية أو العكس، ويكون ذلك بناءً على طلبهم وإجراء عمليات المقاصة لحسابهم

¹ سليمان بودياب ، اقتصاديات النقود و البنوك : المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع ، بيروت 1996 ، ص ص 114-115.

ويكون ذلك بأدنى سرعة وبأدنى جهد فتقوم بذلك البنوك التجارية بأهم وظيفة وهي إدارة عرض النقود على المجتمع.

3-6- تختص بالقدرة على الإقراض، وهذا يتم بالوساطة بين المدخرين و المستثمرين أو بخلق مصادر تحويل واقتراضها ولهذا تمارس البنوك أثر فعالا على حجم الائتمان و توزيعه بين مختلف القطاعات الاقتصادية.

3-7- تتعامل البنوك التجارية في الأموال النقدية والمالية فقط كالودائع والقروض المالية ولا تدخل في مجالات استثمارات مباشرة في الأصول الحقيقية.

3-8- وأهم ما تختص به البنوك التجارية هي قدرتها على خلق وتحطيم النقود

كما أن عملية ائتمان قصيرة الأجل هو ما يميز البنوك التجارية دون غيرها من البنوك الأخرى.

2.1. المطلب الثاني : أنواع البنوك التجارية و الهيكل التنظيمي لها

1.2 أنواع البنوك التجارية :

تنقسم البنوك التجارية إلى نوعين : بنوك الإيداع وبنوك الأعمال

1-1-2 بنوك الإيداع: هي البنوك التي تكون غايتها الأساسية القيام بأعمال التسليف و تلقي الودائع عند الطلب أو لأجل من الجمهور. وتقوم عادة بعملية تسليف قصيرة الأجل بغية تسهيل العمليات التجارية لقاء ضمانات معينة، وهذا لا يعني أنها لا تستطيع أن تقوم من خلال مواردها الخاصة أو من خلال الإبداعات المتوسطة أو طويلة الأجل التي يتقاضاها و إلى جانب هذه الأعمال تقوم بنوك الإيداع بعمليات مختلفة ك شراء وبيع الأوراق المالية تحصيل الأوراق التجارية خصم و قبول سندات السحب و شراء العملات الأجنبية، وقيام بعمليات الاعتماد المستندية، وإصدار خطابات الضمان و قبول الودائع التي تستخدم الجزء الأكبر منها في أغراضها المختلفة.

2-1-2 بنوك الأعمال: هي البنوك التي تقوم بتوظيف مواردها في عمليات تسليف غير محددة المدة لزيائنها، تقوم هذه البنوك بمساعدة رجال الأعمال والشركات الصناعية و التجارية التي تحتاج إلى أموال من أجل زيادة قدرتها الإنتاجية، كما تساهم بإصدار الأوراق المالية الخاصة بالشركات كالأسهم و بالسعي للاكتتاب وهي عادة تشتري الكمية التي تراها مناسبة من هذه الأوراق و تعرضها للاكتتاب العام و تريح الفرق بين سعر شراءها من الشركة و سعر بيعها للمكتتبين ، وقد تقوم هذه البنوك أيضا بإصدار السندات الحكومية كما تساهم في إنشاء بعض المؤسسات الصناعية والتجارية، وقد تساهم في تدعيمها عن طريق الإقراض أحيانا و إصدار سنداتها وقد تقوم هذه البنوك بأعمال مشابهة للأعمال التي تقوم بها بنوك الإيداع ، لكن الفرق الأساسي بين بنوك الأعمال و بنوك الإيداع يبقى من حيث الاستثمارات.¹

2.2 الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية:

ليس هناك شكل تنظيمي للبنوك التجارية و إنما يختلف باختلاف مزيج الخدمات التي يقدمها البنك بالإضافة إلى حجم البنك الذي يؤثر على الشكل التنظيم الذي يتخذه ويمكن تصور الهيكل التنظيمي

¹ أنطوان الناشف ، خليل الهندي، العمليات المصرفية و السوق المالية الجزء 1 ، المؤسسات الحديثة للكتاب ، ، لبنان 1997 ، ص ص 48-49.

لبنك تجاري من البنوك كبيرة الحجم والتي تنتوع خدماتها من خلال تصور للإرادات التي ينظمها وكذلك الوظائف التي يقوم بها كل قسم داخل هذه الإيرادات حيث يظهر في هذا الهيكل:¹

2-2-1 مجلس الإدارة: وهو على قمة الهيكل التنظيمي و الملاك هم أصحاب الحق في اختيار أعضاءه ومن حقهم التصويت بالنسبة للموضوعات التي تؤثر على التنظيم ككل، ويقوم هذا المجلس بوضع السياسات الخاصة بالبنك ، كما يحدد الإدارات المسؤولة عن تنفيذ هذه السياسات و يراقب أداءها. 2-2-2 وجود مدير عام تنفيذي: تفوض له السلطة من رئيس مجلس الإدارة الرقابة على عمليات البنك التي تتم من خلال الإدارات المختلفة، وتتضمن كل إدارة عدد من الأقسام التي تتولى وظائف ومهام الإدارة الرئيسية للبنك في:

2-2-1 إدارة القروض و الائتمان: تركز هذه الإدارة أساسا على تقديم الأنواع المختلفة من القروض بالنسبة للبنوك الكبيرة لا يكون هناك قسم واحد للقروض وإنما يكون هناك قسم لكل نوع من أنواع القروض، فمثلا قد يكون قسم للقروض التي تقد للشركات الكبيرة، وقسم للقروض التي تقدم لأصحاب الخدمات المهنية المختلفة، وقسم لقرض المؤسسات المالية و قسم لقرض شركات التأمين، وقسم للقروض التي تقدم إلى تجار والسماسة الأوراق المالية، كما أن هناك أقسام لكل من القروض الاستهلاكية للعملاء وكذلك قسم للتأجير، و بالنسبة للبنوك التي يكون لها تفاعلات خارجية فيكون لديها قسم للقروض الأجنبية أو الحسابات الخارجية.

ويتم تحليل طلبات القروض والائتمان من خلال متخصصين و ذلك في أقسام خاصة وهي قسم تحليل طلبات الائتمان، وقسم الكمبيالات الذي يتم فيه توقيع العمل على أقساط القرض و الفائدة و أخيرا قسم الشؤون القانونية المسؤول عن رقابة عمليات فتح الائتمان.

2-2-2 إدارة التمويل: ومهمة هذه الإدارة هي تحصيل الأموال التي يستخدمها قسم القروض و الائتمان في تقديم العروض، فمعظم الأموال التي يحصل عليها من خلال قسم الودائع بأنواعها المختلفة سواء جارية الأجل، أو ادخارية بالإضافة إلى قسم البنوك الأخرى المتعاملة مع البنك والتي يتم الحصول على الأموال فيه من خلال المقاصة بين الشيكات وتقديم الخدمات الاستثمارية لهذه البنوك ، كما تشمل هذه الإدارة على قسم الاستثمار الذي يختص بالمتاجرة في الأوراق المالية سواء طويلة أو قصيرة الأجل ، وكذلك قسم التخطيط والتسويق الذي تقع عليه مهمة تسويق الخدمات المالية بالإضافة إلى تطوير هذه الخدمات أو تقديم خدمات جديدة من أجل النمو والتوسع في المستقبل وأخيرا قسم الرقابة والمحاسبة المالية والذي يتولى مراقبة السجلات المالية للبنك والتأكد من سلامة العمليات المحاسبية سواء بالنسبة للتدفق النقدي في الداخل أو الخارج.²

2-2-3 إدارة العمليات : وتتولى هذه الإدارة شؤون البنك والتسهيلات المادية التي يملكها أو التي يستخدمها في عملياته اليومية مثل : قسم حفظ السجلات وإجراء التسجيلات الخاصة بكل الإيداعات أو المسحوبات وكذلك القروض للعديد من الأنواع المختلفة للعملاء بالإضافة إلى قسم الكمبيوتر أو نظام

¹ محمد صالح الحناوي ، المؤسسات المالية ، البورصة والبنوك التجارية ، الدار الجامعية، مصر 2000، ص 217.


² محمد صالح الحناوي ، المؤسسات المالية ، البورصة والبنوك التجارية مرجع سبق ذكره من 218.

المعلومات وكذلك قسم شؤون العاملين والذي يختص بحفظ السجلات العاملين وبرامج تدريبهم كما تشمل هذه الإدارة على أموال المودعين وممتلكات البنك وأخيراً قسم الإدارة التنفيذية والذي يتولى الرصيد النقدي ومتطلبات السيولة اليومية سواء بالأفراد أو منشآت الأعمال.¹

2-2-4 إدارة الأموال المؤتمنة عليها لدى البنك:

تتولى هذه الإدارة مهمة تقديم العديد من الخدمات الائتمانية سواء للأفراد أو منشآت الأعمال بخلاف مهمة رئيسية لإدارة القروض والائتمان وهي تقديم القروض بأنواعها المختلفة، ومن أمثلة هذه الخدمات الأقسام التي تتولى إدارة أموال التقاعد سواء بالنسبة للعاملين بالبنك نفسه أو للأفراد أو منشآت الأعمال وكذلك القسم الذي يتولى إدارة شؤون الأملاك العينية المملوكة للعمال مثل الأراضي، المباني بالإضافة إلى القسم الخاص بالمتاجرة في الأوراق المالية لصالح العملاء وتقديم النصائح والخدمات التسويقية لهم.² ويمكن اختصار ما سبق في الشكل التوضيحي التالي:

الشكل (01-01) الهيكل التنظيمي للبنوك التجارية:



المصدر: محمد صالح الحناوي، المؤسسات المالية، البورصة و البنوك التجارية، الدار الجامعية، مصر 2000، ص 218.

¹ نفس المرجع، ص 219

² سعيد سيف النصر، دور البنوك التجارية في استثمار أموال العملاء، مؤسسة شباب الجامعة، 40 شد، مصطفى مشرفة، الإسكندرية، 2000، ص 221.

3.1. المطلب الثالث : أسس و أهداف البنوك التجارية

1-3-1 أسس البنك التجاري¹:

1-1 - الربحية : إن هدف تحقيق الربح وتعظيمه هو أول ما تهتم به البنوك التجارية و لكي يحقق البنك هذه الأرباح يتوجب عليه توظيف الأموال التي يحصل عليها من المصادر المختلفة و أن يخفض نفقاته و تكاليفه لأن الأرباح هي الفرق بين الإيرادات الإجمالية والنفقات الكلية ، حيث تتكون الإيرادات الإجمالية للبنك بشكل رئيسي من نتائج عمليات الإقراض والاستثمار التي يقوم البنك بالإضافة إلى الأرباح الرأسمالية التي تنتج عن ارتفاع القيمة السوقية لبعض أصوله .

أما النفقات فتتمثل في نفقات إدارية تشغيلية والفوائد التي يدفعها الأفراد إضافة إلى الخسائر التي قد تنشأ عن انخفاض بعض الأصول الرأسمالية والقروض التي يعجز عن استردادها ، وتتركز المصلحة الاقتصادية في تحقيق أكبر فائض عن طريق تحقيق أكبر فائض ممكن بين إيراداته الإجمالية ونفقات أكبر إيراد ممكن من ناحية أخرى .

نستنتج مما سبق أنه في حالة ما إذا تدهورت أحوال البنك التجاري و حقق خسائر فإن العملاء كثيرا ما يقومون بسحب أموالهم ، و لهذا فعلى البنك أن يخفض من النفقات السالفة الذكر خاصة المتعلقة منها بالإدارة والتشغيل . أما بالنسبة للفوائد فعلى البنك أن ينظر إلى نسبة هذه الفوائد إلى الإيراد الكلي المتحصل عليه نتيجة تشغيل الودائع التي يدفع عليها البنك فوائد و لا يخاطر بدفع فوائد أعلى مما هو سائد بغية الحصول على ودائع لتوظيفها .

1-2 السيولة : وهي تعني قابلية الأصل لتحويل إلى نقدية بسرعة و بدون خسارة المواجهة الالتزامات. المستحقة الدفع حاليا أو خلال فترة قصيرة . و السيولة أول ما تحتم به البنوك التجارية من الناحية التشغيلية لأن توفرها مرتبط بوجود البنك وكيانه إذ أن البنك لا يستطيع أن يقول للمدعين " تعالوا غدا أطلبوا سحب من ودائعهم أو سحبها جميعا " . إن قدرة البنك على مواجهة السحوبات العادية و المفاجئة تسمى مبدأ السيولة و تقوم على :

1-2-1- درجة ثبات الودائع و قدرة المصرف على الاحتفاظ بما عند المستوى الذي يناسب الائتمان .
1-2-2- سيولة كل عملية من عمليات الإقراض الذي يعقدها وهو ما تعبر عنه بسيولة العملية الائتمانية. وتجدر الإشارة بأن البنك التجاري ينبغي عليه أن يكون في كامل الاستعداد للوفاء بالودائع تحت الطلب لأنه بمجرد انتشار إشاعة من عدم توفر سيولة كافية لدى أي بنك كفيلا بأن يزعزع ثقة المودعين في البنك و هذا ما يجعل المودعين يسحبون ودائعهم وبالتالي إفلاس البنك . ولذا يجب على البنك معرفة نمط سرعة الودائع و حركتها وحجمها وفترة كونها ، وعادة ما يفضل البنك الودائع الكبيرة الحجم و الثابتة نسبيا ، وكذلك من خلال معرفة سرعة وسهولة العملية الائتمانية إلى نقود، فهذه السهولة

¹ سامر جلد : البنوك التجارية للتسويق المصرفي ، الطبعة الأولى دار أسامة للنشر ، عمان 2008 من من 19 20

ترجع إلى قدرة المتعامل على الوفاء بالتزاماته في موعدها أما السرعة فتكمن في قصر أجل العملية التي عقدت العملية.

1-3- الأمان و الضمان : إن أساس كل عمليات التوظيف الأموال البنك هو الثقة بأن الأموال التي يقرضها البنك سوف تعود إليه في الأجل المحدد .

من الواضح أن البنك يمكن أن يوظف أمواله في نواح مضمونة من حيث الربح و من حيث قلة المخاطر و جعل البنك في مستوى أمان مقبول من ناحية عدة مخاطر (السرقة ، الاختلاس إلخ) .
ولأن رأس مال البنك يتسم بالصغر ، إذ لا تزيد نسبته إلى صافي الأصول عن 10% وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمدعين الذي يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار ، فالبنك لا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال فإذا زادت الخسائر عن ذلك فقد تستهدف جزء من أموال المودعين و النتيجة هي الإعلان عن إفلاس البنك.¹

1-3-2 أهداف البنك التجاري:

أ- تعظيم الربح : تسعى البنوك التجارية في تعظيم ربحها من خلال جلب الزبائن وتحفيزهم على اللجوء لها .

ب- توفير السيولة : حيث ينبغي أن يكون البنك مستعدا للوفاء بودائع تستحق عند الطلب في أي لحظة وتلبية احتياجات المقترضين في الوقت المناسب ، و إذا لم تتوفر السيولة فهذا يؤثر على سعة البنك.
3-2- تحقيق الأمان : يتسم رأس مال البنك التجاري بالصغر وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار ، فالبنك لا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال فإذا زادت الخسائر عند ذلك فقد تلتهم جزء من أموال المودعين و بالتالي إعلان الإفلاس .

كما أنه للبنوك التجارية أهداف أخرى تذكر منها (نمو الموارد ، الحصاص في السوق المصرفي ، الانتشار الجغرافي ، هيكل العملاء ، كفاءة وفعالية الجهاز المصرفي)² .

ولهذا فمن المتوقع أن تؤثر الأهداف الثلاثة (الربحية ، السيولة ، الأمان) على تشكيل السياسات الرئيسية التي تحكم الأنشطة الأساسية و التي هي :³

- جذب الودائع .

- الاستثمار في الأوراق المالية .

- تقديم القروض .

لعل القارئ أدرك الآن أن الأهداف الثلاثة و هي (الربحية ، السيولة ، الأمان) قد شكلت سياسة البنك في المحالات الرئيسية، إلا أن ما ينبغي ملاحظته هو التعارض الواضح بين هذه الأهداف و هو ما يمثل

¹ سير ابراهيم هندي : إدارة البنوك التجارية : المكتب العربي الحديث بالإسكندرية ، 1996 ، من 12 .

² أمير ابراهيم هندي : إدارية الأسواق والمنشآت المالية : دار وائل للنشر الأردن ، 1999 ، من 95 .

³ سامر خلدة : البنوك التجارية والتسويق المصري ، مرجع سبق ذكره ، من 21

المشكلة الأساسية في إدارة البنوك التجارية ، فمثلا لا يستطيع البنك أن يحقق أقصى درجة من السيولة لو أنه احتفظ بموارده المالية في صورة نقدية ، إلا أن هذا يترك أثرا سلبيا على الربحية حيث لا يتولد عن النقدية أي عائد .

كذلك يمكن للبنك أن يوجه أمواله إلى استثمارات تدر عائدا مرتفعا ، غير أن مثل هذه الاستثمارات عادة ما تتعرض لمخاطر كبيرة قد ينجم عنها خسائر رأسمالية لا يستطيع البنك تحملها . ويرجع التعارض بين الأهداف الثلاثة إلى تعارض بين أهداف طرفين أساسيين من الأطراف المعنية بشؤون البنك، هما: الملاك و المودعين.

الملاك : يأملون في تحقيق أقصى عائد ، وهو ما يؤثر على مستوى السيولة و درجة الأمان .
المودعين : فيأملون في أن يحتفظ البنك بقدر كبير من الأموال السائلة ، و أن يوجه موارده المالية إلى استثمارات تنطوي على حد أدنى من المخاطر وهو ما يؤثر سلبا بدوره على هدف الربحية .

2. المبحث الثاني : مصادر و استخدامات البنوك التجارية

يقصد بموارد البنوك التجارية واستخدامها تلك الأموال التي تحصلت عليها هذه البنوك و التي تقوم بتوجيهها و استخدامها في مجالات مختلفة بصيغة قروض و استثمارات مصرفية و موارد المصارف هي التزامات أو خصوم عليها وتوجيه الموارد المصرفية يمثل استخداما لها و هذه الاستخدامات هي أصول أو موجودات المصارف .

وتحتوي ميزانية البنك التجاري على (الموارد) و (الاستخدامات) و تعكس الميزانية المركز المالي للبنك لحظة زمنية معينة . كما تحدد حجم و نوعية النشاط الذي يقوم به البنك متوخيا تحقيق أقصى الأرباح وأسرعها و يمكن التعرف بصورة تفصيلية على نشاط البنوك التجارية من خلال التحليل الاقتصادي لميزانياتها .

1.2. المطلب الأول : مصادر البنوك التجارية .

أ- المصادر الداخلية :

وهي التي تتضمن جميع الموارد التي يتم توفيرها داخليا و من أمثلة ذلك رأس المال المدفوع و الاحتياطات المختلفة التي يتم احتجازها من الأرباح غير الموزعة . وتمثل هذه المصادر نسبة ضئيلة من موارد البنك في حدود 10% من هذه الموارد لأن البنوك تعتمد أساسا على المصادر الخارجية المتمثلة معظمها في الودائع المختلفة.


ب- المصادر الخارجية :

تمثل هذه المصادر الغالبية العظمى من موارد البنك وتنقسم إلى مصدرين :

- الفروض والسلف من البنك المركزي وغيرها.
- موارد البنك من الودائع المختلفة والمتعددة لجمهور المتعاملين مع البنك و من هذه الودائع ما يلي :
ودائع تحت الطلب : وتتمثل في الحسابات الجارية الدائنة لعملاء البنك الذين من حق أصحابها سحب اي مبلغ منها في أي وقت عن طريق الشيكات و هذه الودائع لا يحتسب عليها أي فوائد لأنها قابلة للسحب في أي وقت و تمثل هذه الودائع نسبة كبيرة من جملة موارد البنك وهي في حدود 50% من هذه الموارد.
ودائع لأجل معين : وهي المبالغ التي لا يجوز للعميل سحب أي مبلغ منها إلا بعد انتهاء المدة المقررة للوديعة أو بعد إخطار البنك قبل السحب بمدة محددة كحد أدنى و تحتسب على هذه الودائع فائدة بمعدل معين يحدده كحد أدنى البنك وفقا لمستوى المعدلات على مستوى الاقتصاد الوطني و العالمي و في حالة سحب مثل هذه الودائع قبل مدتها المتفق عليها فإن العميل يفقد الفائدة عليها . و تمثل هذه الودائع نسبة محدودة في البنوك التجارية فهي في حدود 15% في المتوسط .
ودائع صندوق التوفير : و تتعلق هذه الودائع في الغالب بصغار المدخرين عن طريق دفتر توفير خاص ويحدد لها معدلات فائدة معينة من قبل البنك وفقا لمعدلات الفائدة السائدة وتصل نسب هذه الودائع إلى حوالي 25% من جملة موارد البنك عامة ¹.

¹ د عبد الغفار حتي و رسمية لكي قرياقص، منشآت المالية ودورها في التنمية الاقتصادية - الدار الجامعة الإسكندرية ، 2014 . من 94 .

الشكل (1-2) : يوضح مصادر أموال البنك



المصدر : عبد الغفار حنفي و رسمية زكى قرياقص ، المنشآت المالية و دورها في التنمية الإقتصادية . الدار الجامعة . الاسكندرية 2014. ص93

2.2. استخدامات البنوك التجارية

يبين جانب الأصول كيفية توظيف موارد المصرف التجاري ، و من الوجهة العامة إذا ألقينا نظرة فاحصة على عناصر الأصول في ميزانية أي بنك تجاري راسخ الأقدام يتبين لنا أن موارده موزعة على قائمة من الاستخدامات تتدرج تنازليا حسب سيولتها و طبقا لهذا التدرج التنازلي في درجات السيولة يمكن تصنيف هذه الأصول في النقاط التالية¹:

أ- السيولة من الدرجة الأولى (نقدية احتياطي) .

تتمثل السيولة من الدرجة الأولى في الأرصدة التي في حوزة البنك التجاري ، سواء كانت ناتجة عن رأس المال أو من الإبداعات ، وتتخذ السيولة من الدرجة الأولى شكل النقدية ، سواء في الصندوق أو لدى البنك المركزي ، كما قد تكون على شكل أصول في مرحلة التحصيل مثل الشيكات المستحقة على البنوك التجارية الأخرى .

ب- السيولة من الدرجة الثانية (أوراق حكومية أوراق تجارية مخصصة) .

يعتبر هذا التوظيف قصير الأجل و ذا سيولة مرتفعة ، حيث يمكن تحويل هذه الأوراق إلى سيولة نقدية من الدرجة الأولى في أسرع وقت وبأقل جهد وبأقل نفقة ممكنة ، و هي ذات هدفين : ضمان الاسترداد و السداد و تحقيق العائد من التشغيل ومنها أدوات الخزينة والأوراق التجارية ، و الكمبيالات المخصصة .

ج- القروض التي يقدمها البنك (التسليف أو الائتمان) .

يرتكز نشاط البنك التجاري على منح القروض، حيث يحقق عائد مناسب يوازي الخطورة المحتملة ، و القروض التي يقدمها البنك التجاري تكون على شكل نقود قانونية ، أو شكل اعتمادات مستقيدة لتمويل

¹ سلى مان بوزياب ، اقتصاديات النقود والبنوك ، مرجع سبق ذكره ، من 139 .

التجارة الخارجية أو مجرد فتح حساب ثاني ، وفي المقابل يحصل البنك على سعر فائدة يحتسب على أساس مدة القرض و قيمته ، و تنقسم قروض البنك التجارية من حيث الغاية إلى ما يلي :

ج-1 القروض العقارية : وهي العروض المقدمة للأفراد والمشاريع لتمويل شراء ، و تجارة الأراضي و المباني، وإقامة المنشآت، وهذه القروض متوسطة وقصيرة الأجل .

ج-2 القروض المقدمة للأفراد وذلك بقصد تمويل احتياجاتهم و مشترياتهم الاستهلاكية ، خاصة من السلع المعمرة ، مثل السيارات .

ج-3 القروض المقدمة للمؤسسات المالية المتخصصة : مثل شركات بيع و تجارة الأوراق المالية أو المؤسسات الادخار ، هذا بالإضافة إلى القروض المقدمة للمؤسسات غير الاقتصادية لتمويل احتياجاتها كالمؤسسات التعليمية و الدينية و الصحية .

د- الاستثمارات (محفظة الأوراق المالية) .

قد يخصص البنك التجاري نسبة معينة من أمواله لتوظيفها في شراء الأوراق المالية (السندات) وهي تمثل سيولة من الدرجة الثالثة ، نظرا لصعوبة تحويلها إلى سيولة من الدرجة الأولى ، حيث إلى وقت ، وقد تتعرض للخسارة نتيجة التقلبات في القيمة السوقية ، وهي تمثل قروض طويلة الأجل .

هـ- الأوراق الحكومية و قروض القطاع العام .

تتمثل الأوراق المالية الحكومية في اذونات الخزينة و السندات الحكومية و تتمتع هذه الأوراق بدرجة عالية من السيولة لأن البنوك تستطيع أن تخصصها أو تقترض بضمانها من البنك المركزي

الشكل (1-3) استخدامات البنوك التجارية.

الاستخدامات

استثمارات وخدمات أخرى	تسهيلات غير مباشرة	تسهيلات مباشرة
-تحصيل أوراق تجارية.	- كفالات.	- حسابات تجارية مدنية.
-حوالات.	- إتمادات	- سحب على المكشوف.
-خدمة أوراق مالية.	- مستندية.	- سلف وقروض.
-إدارة ممتلكات العملاء.	- عمولات.	- كمبيالات مخصومة.
-تأجير خزائن حديدية.	- منح الإئتمان.	- جاري مدين مستفدي
-إستثمار فيأصول البنك المختلفة.		

2.2. المطلب الثالث : دور و وظائف البنوك التجارية


1-2- دور البنوك التجارية :

تلعب البنوك دورا أساسيا لأعوان الاقتصاديين ، إذ تمثل الوسيط بين العارضين و الطالبين باعتبارها مصدر رئيسيا لتمويل المشاريع الاقتصادية و الإنتاجية للمؤسسات ، فهي تؤثر تأثيرا قويا في جميع المجالات ، وهذا من خلال الأدوار الرئيسية التي تقدمها و التي يمكن إيجازها فيما يلي¹:

1-1-2 دور الرقابة : يعتبر البنك المركزي الأداة الرئيسية لتنفيذ سياسة الدولة الاقتصادية والتي تتحكم في الكتلة النقدية وهذا عن طريق الرقابة ، إذ يعمل جاهدا على عدم إحداث التضخم أو التقليل حجم النقد في البلاد.

2-1-2 دور الوساطة لتوضيح دور الوساطة الذي يقوم به البنك التجاري سنعرض باختصار الشكل التالي الذي يوضح دورة تدفق الأموال بين الوحدات الإنتاجية وبين جمهور المستهلكين الذي يمثل العاملين في تلك الوحدات ويشير الشكل المذكور إلى أن النقود تتدفق من الوحدات الإنتاجية إلى المستهلكين في صورة أجور نقدية ، حيث يقوم المستهلكين باستخدام تلك الأجور في شراء السلع والخدمات التي تنتجها تلك الوحدات.

الشكل (01-04): دورة تدفق الأموال.



المصدر: منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية ، المكتب العربي الحديث الإسكندرية ، الطبعة الثالثة، 2000 ، ص 60.

¹ منير إبراهيم هندي ، إدارة البنوك التجارية ، الطبعة الثالثة ، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية ، ، 2000ص 05.

2-1-3 الدور الاستثماري تعتبر البنوك التجارية من أهم البنوك التي تقدم لربائنها خدماتها المصرفية دون تمييز ، فهي تتيح المدخرين فرص متنوعة لاستثمار مدخراتهم.
2-2 وظائف البنوك التجارية .

إن مباشرة البنوك التجارية لمختلف نشاطاتها يعود أساسا لما تمليه وظائفها ، فقد عرفت هذه الأخيرة تطورات عديدة اختلفت باختلاف المراحل التاريخية التي مرت بها لأن البنوك وجدت بغرض المحافظة على الأموال ، ونتيجة التطورات الحاصلة على مستوى البنوك فقد برزت وظائفها بشكل كبير وأعمق و تنوعت من القديمة منها إلى الحديثة ولهذا سنتطرق لهذه الوظائف بنوعيتها و نذكر منها :

2-2-1 الوظائف التقليدية¹ :

تقوم البنوك التجارية بثلاث وظائف تقليدية رئيسية وهي : قبول الودائع ، منح الائتمان وأخير خصم الأوراق التجارية .

2-2-1-1 قبول الودائع :

الوديعة في البنك هي بالأحرى نوع من الائتمان يمنحه المودع للبنك ، ويعني قبول البنك لها التزامه أمام صاحبه بأن يدفع له أي مبلغ في شكل نقود قانونية ، ويترتب على عملية الإيداع فتح ما يسمى بالحساب المصرفي و باعتبارها أبرز الوظائف فهي تحرص دائما على تنميتها .

2-2-1-2 منح الائتمان :

تعتبر هذه الوظيفة من الأساسيات في وقتنا الحاضر وهي المحرك الأساسي للعمليات الاستثمارية لهذا علينا إعطاء تعريف الائتمان فهو علاقة بين طرفين دائن ومدين وذلك من خلال مبادلة قيم أجله يقيم عاجلة فهو بمثابة الثقة ، يعني أن البنك يثق في مقدرة عملية فيعطيه رؤوس أموال أو يعطيه كفالة و ضمانات قبل الغير .

2-2-1-3 خصم الأوراق التجارية :

وهي تمثل أساسا الكميالية التي تعتبر أداة مهمة للائتمان التجاري و تؤدي إلى تنشيط و تسيير المعاملات وقد تكون هذه الأوراق قابلة للدفع بعد فترة من الزمن حيث أن المستفيد يحتاج إلى نقود حاضرة المباشرة أعماله فيتقدم بها إلى أحد البنوك التجارية يقوم بخصمها أي قيمتها بعد استئزال الخصم و هو يمثل الفوائد الباقية قبل استحقاقها بالإضافة إلى عمولة يحصلها البنك مقابل قيامه بهذه العملية.²

2- الوظائف الحديثة.

نتيجة المراحل تطورات النشاطات الاقتصادية و التحول الجذري من مرحلة القيام بعمليات الإقراض و الإبداع على مستوى الدولة إلى الدخول إلى عالم الاستثمار وامتلاكها للعديد من المشروعات الصناعية و الخدمات التجارية هذا ما أدى بظهور وظائف حديثة تتماشى مع التطورات الحاصلة على مستوى البنوك التجارية و تذكر منها³ :

¹ مصطفى رشدي شيحة. النقود و المصارف الائتمان . دار الجامعة الجديدة للنشر ، الاسكندرية 1999 ، ص 222.

² عبد المطلب عبد الحميد النظرية الاقتصادية وتحليل حرثي و كلي للمبادئ ، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الاسكندرية ، 2003 ، ص 346

³ عبد المطلب الحميد، النظرية الاقتصادية وتحليل حرثي و كلي الميادين ، ص 346 .

- الاستثمار في الأوراق المالية من خلال بيع وشراء الأسهم والسندات تبعاً لارتفاع وانخفاض أسعارها و يسمى الاستثمار في هذه الحالة بالاستثمار الغير مباشر .
 - تمويل التجارة الخارجية إذ تقوم البنوك بدور الوسيط في المعاملات الخارجية، وهي عبارة عن بنوك أجنبية تتعامل معها بصفة منتظمة كما تقوم البنوك أيضا بعمليات بيع و شراء العملات الأجنبية وفقا للقانون .
 - تحليل الشبكات المحلية عن طريق غرفة المقاصد و صرف الشيكات المسحوبة عليها.
 - المساهمة في إصدار أسهم وسندات الشركات المساهمة .
 - شراء و بيع الأوراق المالية الحساب العملاء
 - تحصيل الأوراق التجارية لصالح العملاء .
 - إصدار الشيكات السياحية .
 - خدمات البطاقات الائتمانية .
 - خدمات بطاقة الصراف الآلي.
 - تقديم الخدمات الأخرى كتأخير خزائن شخصية العملاء وتسوية الحسابات بينهم و قبول مدخراتهم والقيام بدراسات الجدوى الاقتصادية للمشروع الخدمة العملاء و غيرها من الخدمات الكثيرة التي أدخلت البنوك في مرحلة البنوك الشاملة .
 - كفالات و خطابات الضمان للعملاء .
 - تحويل الأموال الضرورية للعملاء إلى الخارج .
 - إدارة عقارات العملاء أثناء حياتهم وبعد مماتهم بما في ذلك حل الشركة و سداد الأموال التي عليهم .
- 2-2-2 وظائف أخرى .
- 2-2-2-1 وظيفة التوزيع : في المجتمعات ذات التخطيط المركزي يتم توزيع كافة الأموال اللازمة للإنتاج أو إعادة الإنتاج و المتولد عن مصادر خارجة عن المشروع بغية عن طريق البنك و يتم ذلك عادة بالطريقة الائتمانية و لا توجد أي مؤسسة أخرى غير البنوك تزاوّل هذا النشاط في ظل ذلك النظام
- 2-2-2-2 وظيفة الإشراف والرقابة : وتتولى البنوك في المجتمعات ذات التخطيط المركزي عملية توجيه الأموال المتداولة إلى استخداماتها المناسبة مع متابعة هذه الأموال للتأكد من أنها تستخدم في ما رصدت له أغراض و التأكد من مدى ما حققه استخدامها من أهداف محققة مسبقا للمشروعات التي استخدمتها.¹
- و الشكل التالي يوضح أهم الوظائف " النشاطات " الأساسية للبنك التجاري .

¹ زياد سليم رمضان ، محفوظ أحمد جودة ، إدارة البنوك ، دار الميسرة للنشر و الطباعة ، عمان 1996 ، ص 17

الشكل (1-5) : الوظائف الأساسية للبنوك التجارية .



المصدر : حنفي عبد الغفار ، أبو قحف عبد السلام ، الإدارة الحديثة في البنوك التجارية و السياسات المصرفية ، مكتب الدار العربية للكتاب ، مصدر ، 2000 ، ص 21 .

3. المبحث الثالث : رقابة البنوك المركزية على البنوك التجارية

في إطار سياسة نقدية والثمانية معينة باستخدام البنك المركزي أساليب و أدوات مستهدفة التأثير على حجم ووسائل الدفع بغرض تحقيق أهداف معينة و من خلال هذه الأدوات يتمكن البنك المركزي من التأثير بصفة خاصة على سيولة البنوك التجارية .

1.3.1.3 المطب الأول : علاقة البنوك التجارية بالبنك المركزي .

1.1.3 تعريف البنك المركزي :

يمكن تعريف البنك المركزي على أنه المؤسسة التي تشغل مكانا رئيسيا في سوق النقد ، فهو الذي يقف على قمة النظام المصرفي وعلى خلاف الأمر بالنسبة للبنك التجاري فإن من المسلم به أن الهدف الرئيسي السياسة البنك المركزي حتى في الأنظمة الليبرالية ليس هو تحقيق أقصى ربح ممكن ، بل خدمة الصالح الاقتصادي العام¹.

البنك هو أهم مؤسسة تشرف على شؤون النقد ولذلك فإن علاقتها بالحكومة كبيرة جدا لأنه يمثل الأداة الرئيسية التي تتدخل بها الحكومة للتأثير في السياسة النقدية ، وهو أيضا وثيق الصلة بالبنوك التجارية حيث يقوم بالإشراف و الرقابة على نشاطها².

ومن خلال هذه التعريف يمكن إعطاء تعريف شامل للبنك المركزي على أنه :

(هو أعلى السلطات النقدية حيث يقف على قمة الجهاز المصرفي و هو المشرف الأول على السياسة النقدية ويسعى لتحقيق أهدافها كما أنه يتولى شؤون النقد في الدولة و يقوم بعدة وظائف كالإصدار النقدي والتحكم في حجم وسائل الدفع).

2.1.3.2. علاقة البنك المركزي بالبنك المركزي:

إن العلاقة بين البنوك التجارية والبنك المركزي تتمثل أساسا في القيود و التسهيلات التي يمنحها هذا الأخير لتلك البنوك لذا يصبح من المتوقع أن تتأثر سياسات البنوك التجارية وقراراتها بمثل العلاقة التي تظهر من خلال الوظائف التي يمارسها البنك المركزي و التي ترتبط ارتباطا وثيقا بالبنوك التجارية ، وتتمثل هذه الوظائف فيما يلي³:

بنك الإصدار : حيث ينفرد البنك المركزي بوظيفة إصدار أوراق النقد و العمل على استقرار سوق رأس المال فالبنوك التجارية قد تطلب سيولة.

بنك البنوك :

بمعنى أن البنوك الأخرى تتعامل مع البنك المركزي بالضبط كما يتعامل العملاء مع بنوكهم و على ذلك فهو يتلقى ودائع فوائض البنوك سواء تم ذلك بصفة اختيارية أو إلزامية ، كما يقوم بإقراض البنوك حين تحورها السيولة المقابلة احتياجات العملاء للسحب أو الأغراض الائتمان ، وبجانب ذلك يقوم بالإشراف على عمليات المقاصة التي تتم فيها بين البنوك.

إدارة الاحتياطي الإلزامي :

¹ جميل الزيدانين ، أساسيات في الجهاز العريق ، دار وائل ، الأردن 1999 - ص 76 .

² البيلاي حازم نظرية النقود، الإسكندرية للطباعة والنشر، مصر 1999 ، ص 58.

³ د أحمد صلاح عطية، محاسبة الاستثمار والتمويل في البنوك التجارية، مرجع سبق ذكره ، ص 11 .

تجد أن الاطلاع على مسؤولية إدارة الاحتياطي القانوني تخدم أهداف كل من البنوك التجارية ، وبالنسبة للبنك المركزي فإن دقة الالتزامات بمتطلبات الاحتياطي القانوني تعني عدم حدوث زيادة غير محسوبة في عرض النقود يكون من شأنه الإخلال بالسياسة النقدية التي يشرف على تنفيذها ، أما بالنسبة للبنك التجاري فالاحتياطي الإلزامي يعتبر بمثابة حماية الأموال للمودعين .
منح الائتمان للبنوك التجارية :

يمكن للبنوك التجارية أن تحصل على قروض من البنك المركزي إما في صورة إعادة الخصم الأوراق التجارية كالكمبيالات أو في صورة قروض مباشرة .
تسيير عملية الاقتراض بين البنوك التجارية : قد يعاني أحد البنوك التجارية من عجز في الاحتياطي القانوني بينما يتوفر لدى بنك تجاري آخر احتياطي يفوق المتطلبات القانونية وكلا الأمرين غير مرغوب فيه و لمساعدة كلا البنكين عادة ما يتدخل البنك المركزي لتوجيه البنك الأول لاقتراض ما يحتاجه من البنك الثاني .

التوجيه والإشراف على البنوك التجارية:

تمارس البنوك المركزية في كل الدول دورا توجيهيا وإشرافيا على البنوك التجارية ولا تقتصر العلاقة بين الطرفين على الوظائف المشار إليها مسبقا بل هناك سياسة نقدية بشرف البنك المركزي على تطبيقها وحتى يتدفق البنك المركزي ما يهدف إليه تجده يعتمد على أدوات معينة (أدوات السياسة النقدية) المتمثلة في :

- تعديل نسبة الاحتياطي القانوني : حيث يؤثر تعديل هذا الأخير على الطاقة الاستثمارية للبنوك التجارية و على حجم الودائع حيث وفي ضوء هذه التطورات وتوقعاتها المتوسطة الأجل، قررت لجنة عمليات السياسة النقدية خفض معدل الاحتياطي الإجباري من 3 إلى 2% ابتداءً من تاريخ 15 فيفري 2021 المنصرم¹.
- تعديل سعر الصرف: يمكن للبنك المركزي التحكم في الموارد المالية المتاحة للإقراض من خلال تعديل سعر الخصم ورفع أسعار الخصم مثلا قد يؤدي إلى منح البنوك التجارية عن الاقتراض من البنك المركزي.
- عمليات السوق المفتوحة: يقصد بها دخول البنك المركزي طرفا في بيع وشراء الأوراق المالية التي تصدرها الحكومة وعادة ما يكون الطرف الثاني البنوك التجارية وعمالئها.

2.3. المطب الثاني: أساليب الرقابة المصرفية:

يقوم البنك المركزي باستعمال عدة أساليب منها ما هو كمي ومنها ما هو كفي ومنها ما هو مباشر للتأثير على المتغيرات النقدية و يمكن حصر أساليب الرقابة المصرفية و الائتمان للبنك المركزي في النقاط التالية :

¹ بيان رسمي من موقع الرسمي لـ بنك الجزائر ب تاريخ 8 فيفري 2021

1.2.3 أساليب الرقابة الكمية¹ :

يستخدم البنك المركزي في هذه الأساليب من أجل التأثير في الحجم الكلي للائتمان بالزيادة أو النقصان، بغض النظر عن وجوه استخدامه أو النشاطات المستفيدة منه، و لما كان حجم الائتمان يتوقف على عاملين هما :

- حجم الاحتياطي النقدي المتوفر لدى البنوك .
 - نسبة الاحتياطي النقدي الإجمالي الودائع التي تحتفظ بها البنوك .
- فإذا استطاع البنك المركزي التأثير على هذين العنصرين فإنه يكون قادرا على فرض رقابته على نشاط البنوك التجارية في خلق الائتمان هذا بالنظر إلى مدى تجاوب البنوك التجارية مع سياسة البنك المركزي في هذا المجال ، و تتميز هذه الأدوات بأنها أكثر مراعاة لقوى العرض والطلب في السوق ، و تسمح للبنوك من ثم لها مس من الحركة و المناورة ومن أهم أساليب الرقابة الكمية على الائتمان المصرفي مما يلي :

1-2 - سياسة سعر الخصم :

يمثل سعر الخصم سعر الفائدة التي يتقاضاها البنك المركزي مقابل توفير السيولة النقدية اللازمة للبنوك إما من خلال الإقراض المباشر أو من خلال إعادة خصم أو شراء الأوراق التجارية التي تقدمها البنوك . و عادة ما يعلن البنك المركزي عن أسعار المستعد لإعادة الخصم بموجبها من وقف لأخر ، وبحسب ما تقتضيه تقديراته المتناسبة مع سيطرته و توجيهه للنشاط الائتماني ، وفيما إذا كان يحتاج إلى المزيد من التنشيط أو التقييد ، وتعد سياسة سعر الخصم تاريخيا من أقدم الوسائل التي يستخدمها البنك المركزي ، و أوفرها حظا في التطبيق وخاصة في القرن العشرين ، وإن كانت هذه الوسيلة قد فقدت فيما بعد قدرا من أهميتها السابقة و خاصة في البلدان النامية ، وتسلك سياسة سعر الخصم الهادفة إلى التأثير على إجمالي الاحتياطات النقدية المتوفرة لدى البنوك التجارية .

2-2- عمليات السوق المفتوحة : ويقصد بها تدخل البنك المركزي بائعا أو مشتريا في سوق الأوراق المالية ، وتعتبر من أهم تقنيات إنتاج وتدمير النقود الائتمانية ، وذلك أن البنك المركزي يستطيع من خلال حجم مبيعاته أو مشترياته من الأوراق المالية أن يؤثر في حجم الائتمان المصرفي . حيث يقوم البنك المركزي بشراء هذه السندات من البنوك التجارية أو من مؤسسات أخرى و التي عادة ما تحتفظ بمثل هذه السندات كجزء هام من استثماراتها فإن سداد قيمة هذه السندات يتم عن طريق زيادة ما تحتفظ به البنوك التجارية من ودائع تحت الطلب لدى البنك المركزي مما يساوي قيمة هذه السندات ، وبالتالي الرفع من قدرة هذه البنوك على الإقراض، وخلق الودائع ، ومن ثم زيادة عرض النقود ، وإذا ما تم شراء هذه السندات من البنوك التجارية مباشرة أو زيادة الودائع تحت الطلب لدى البنوك التجارية للمؤسسات في حالة قيام البنك المركزي بشراء هذه السندات من المؤسسات غير المصرفية².

1 سالم سيد عبد الله ، محاضرات في الاقتصاد المالي مذكورة الأقسام، روابع الاقتصاد كلية العلوم الاقتصادية والقانونية - جامعة نواكشوط 1995 ، ص 25.

2 ميلود جمعة الحاسي ، النقود والمصارف و النشاط الاقتصادي ، منشورات مركز بحوث العلوم الاقتصادية ، بنغازي 1995 ، ص 238 .

ومن هنا نرى أن تدخل البنك المركزي مشتري للسندات الحكومية من السوق المالي يعتبر محاولة من طرفه لزيادة عرض النقود وحجم الائتمان، والعكس صحيح في حالة قيام البنك المركزي ببيع السندات الحكومية.

و يتجلى أثر هذه الأداة في التأثير في احتياطات البنوك التجارية ، فعند قيام البنك المركزي بشراء الأوراق المالية فإن ذلك يؤدي إلى زيادة الاحتياطات النقدية لدى هذه البنوك في حين تؤدي عملية البيع إلى امتصاص هذه الاحتياطات، ففي أوقات الكساد يعمل البنك المركزي بشراء الأوراق المالية الحكومية وغيرها، من البنوك التجارية أو المشروعات أو الأفراد مقابل أوراق البنك أو شيكات ، حيث يزداد عرض النقود وتزداد الاحتياطات النقدية لدى البنوك التجارية، وتؤدي هذه الزيادة الأخيرة بدورها إلى قيام البنوك التجارية بخلق الائتمان و يزداد الإنفاق النقدي ونتيجة لذلك يزداد الإنتاج و التشغيل و يرتفع مستوى النشاط الاقتصادي، وفي الحالة العكسية حيث يكون الهدف هو معالجة التضخم يقوم البنك المركزي بطرح الأوراق المالية الحكومية وغيرها من الأوراق المحتفظ بها في حقيبته إلى الجمهور للبيع . متسببا بذلك في تقليل العرض الكلي للنقود داخل الاقتصاد .

ويبين الواقع العملي أن عمليات السوق المفتوحة هي أكثر أدوات الرقابة المصرفية انتشارا من حيث الاستخدام، وخاصة في البلدان المتقدمة من حيث توجد أسواق ناضجة ، الشيء الذي يكاد يعدم في البلدان النامية .

2-3- سياسة الاحتياطي الإجباري : تعتبر هذه الأداة من أكثر الأدوات البنك المركزي فاعلية في التأثير على حجم الائتمان ، ويتمثل الاحتياطي الإجباري في نسبة أموال البنوك التجارية تودع في حساب خاص لدى البنك المركزي ، ولهذا لـ الاحتياطي أشكال عديدة منها الاحتياطي على الودائع بالعملة المحلية و احتياطي على الودائع بالعملة الأجنبية ، وتختلف النسبة حسب مستويات هذه الودائع وطبيعة آجالها¹. وقد كان الهدف من هذه الأداة في البداية هو حماية المودعين ضد مخاطر تصرفات البنوك التجارية وأصبحت الآن من أهم الأدوات الغير المباشرة للتأثير على قدرة البنوك التجارية على خلق الائتمان ويتضح الدور الذي يلعبه نسبة الاحتياطي الإجباري في التأثير على كل من الودائع تحت الطلب و الودائع للأجل ، وتحديد قيمة مضاعف الودائع وكلما ارتفعت هذه النسبة على الودائع انخفضت معها نسبة المضاعف أي أن العلاقة عكسية ، بينما يؤدي تخفيض هذه النسبة إلى زيادة قدرة هذه البنوك على منح الائتمان و بالطبع تتغير هذه النسبة ، وفقا لأوضاع السوق النقدية بصفة خاصة ، و الاقتصاد القومي بصفة عامة ، ورغم التوسع في استخدام هذه الأداة إلا أن فاعليتها قد يحد منها ما تتخذه البنوك عادة من إجراءات للحد من تأثيرها.

¹ حميدات محمود ، النظريات والسياسات النقدية، ص1، دار المكتبة للطباعة والإعلام والنشر، الجزائر ، 1996 ، ص 51.

2.2.3 أساليب الرقابة الكيفية النوعية 1:

يقصد بالرقابة النوعية أو الكيفية التأثير على أوجه استخدام الائتمان المصرفي ، و بصرف النظر عن كميته أو حجمه إذ أن الرقابة تنصب على الاتجاهات و المسارات التي توزع فيها البنوك التجارية مواردها النقدية. بصيغة فروض و استثمارات مصرفية مختلفة ، وتستخدم أساليب الرقابة النوعية لتلاقي العيوب و النواقص التي يمكن أن تنشأ جراء استخدام أدوات الرقابة الكمية ، كما قد يكون الغرض من الرقابة الكيفية هو توجيه نسبة أكبر من القروض إلى مجالات الإنتاج السلمي و السلع التصديرية و الحد من الائتمان الغير المنتج الذي يستخدم لأغراض المضاربة في أسواق المواد الأولية .

و للرقابة النوعية وسائل متعددة تشترك جميعها في التأثير على استعمالات الائتمان المصرفي و منها قد يتخذ التأثير الأدبي أو الإقناع صورة تصريحات يدلي بها البنك المركزي أو التوجيهات و النصائح للبنوك بشأن ما يليق بها انتهاجه من سياسات في مباشرة نشاطها وهناك عدة أساليب قد يلجأ إليها البنك المركزي في إطار الرقابة المباشرة منها :

1- الإقناع الأدبي : يحتل البنك المركزي مكانا هاما و مركزا أدبيا بين البنوك التجارية لما يقدمه من خدمات لهذه البنوك ، وما يؤديه من دور هام في خدمة الاقتصاد الوطني .

ويعتمد البنك ، البنك المركزي في القيام بهذا التأثير على القناع البنوك التجارية بالأوضاع الاقتصادية السائدة و تقديم التوجيهات والنصائح و مطالبتها بجدية تنفيذ هذه التوجيهات، واستخدام هذا الأسلوب يتم في حالة عدم وجود حاجة ماسة لتدخل البنك المركزي في الحياة الاقتصادية نظرا لأن أسلوب الإقناع الأدبي من الجائز أن لا يلقي ترحيبا من جميع البنوك التجارية .

2- أسلوب التعليمات : وهذا الأسلوب يتضمن مختلف الإجراءات والأوامر و التعليمات التي يكون تطبيقها إجباري ، وعدم الالتزام بما يعرض صاحبها للعقوبة، وتأخذ هذه التعليمات أشكالا متعددة كتحديد حد أقصى للقروض الواجب منحها أو إلزام البنوك بتوجيه جزء من مواردها للاستثمارات معينة .

3- أسلوب الجزاءات يلجأ البنك المركزي إلى هذا الأسلوب كحل آخر لضمان تنفيذ السياسة. الائتمانية المطبقة أو نتيجة لعدم احترام و تطبيق القرارات و الأوامر التي يصدرها . وبصفة عامة فإن استخدام البنك المركزي لهذا الأسلوب يتمثل في معاملته لبنك معين معاملة تمييزية لا تخدم مصلحة (رفع سعر الخصم أو حرمانه جزئيا أو كليا من الاقتراض من البنك المركزي ... إلخ) وقد تصل هذه المعاملة إلى حد الإيقاف مؤقتا أو نهائيا حسب القوانين السائدة في البلد .

3.3 المطب الثالث : فعالية و مرونة أساليب الرقابة المصرفية

إذا كان الهدف الرئيسي للسياسة النقدية هو تحقيق استقرار الأسعار مثلا ، فإن تصميم السياسة النقدية يجب أن يحول هذا الهدف النهائي إلى أهداف مرحلية وتشغيله و أساليب الرقابة المصرفية يجب أن يكون هدفها هو إنجاز هذه الأهداف المرحلية و التشغيلية بأعلى مستوى كفاءة ، الأمر الذي يستلزم توفر أكبر قدر من الفعالية و المرونة لهذه الأساليب ، وفعالية سياسة سعر الخصم تستدعي عدم وجود مصادر

1 ناظم محمد نوري الشمري ، النقود والمصارف ، دار الكتب للطباعة والنشر، الموصل 1998 ، ص 156 .

أخرى للسيولة أو الائتمان سواء في السوق النقدية المحلية ، أو في الأسواق الأخرى التي من شأنها أن تقلل من أهمية الإجراء المتخذ برفع أو خفض سعر الخصم ، فلو افترضنا أن المشاريع الاقتصادية مولت نفسها ذاتيا من الاحتياطات النقدية المخصصة لذلك ، أو تسرب رؤوس أموال أجنبية واردة من الخارج بغرض التوظيف و الحصول على عائد مرتفع ، فإن رفع سعر الخصم لا يؤثر في مقدرة السوق النقدية في تقديم الأصول النقدية و زيادة حجم الائتمان ، لذا فإن رفع سعر الفائدة من شأنه أن يزيد إبداعات الأفراد و المشروعات للحصول على عائد مرتفع ، مما يزيد في سيولة البنوك التجارية و قدرتها على التوسع في الائتمان دون الاعتماد على البنك المركزي ..

كما أن رفع سعر الخصم لا يكفي وحده لكي يجعل البنوك التجارية تتحجم عن خلق الائتمان و التوسع في القروض ، حتى ولو كانت هذه البنوك تنقصها السيولة فإنها تلجأ بالرغم من ذلك إلى البنك المركزي الخصم ما لديها من أوراق تجارية حتى ولو تحملت نفقة أكبر مادام يمكنها أن تمتص الزيادة في سعر الخصم من النفقة الكلية للدين بحيث تظل أرباحها ثابتة و تحمل الزيادة في الواقع للعميل الراغب في الحصول على القرض¹

و خلاصة القول أن سعر الخصم هو وسيلة توجيه قلت فاعليتها في عصرنا الحاضر نتيجة التقنية المصرفية العالية و القدرة على التحرك خارج السوق المحلية، لذا تبقى سياسة سعر الخصم وسيلة ناقصة تحتاج إلى عدة أساليب مكملة لتحقيق الفاعلية المطلوبة.

بينما تقتصر فاعلية سياسة سعر الخصم على النجاح في إمداد أو سحب الأرصدة النقدية القانونية من البنوك التجارية، يجد أن فعالية سياسة السوق المفتوحة تتحدد بقدر لنجاحها في تحقيق سيولة السوق النقدية ككل ، بدل توسيع حجم الائتمان ، كما أن البنك المركزي لا يستطيع إخبار البنوك التجارية على تقديم القروض عندما لا ترغب هذه الأخيرة في ذلك .

أما تغيير نسبة الاحتياطي القانوني بالزيادة أو النقصان فيعتبر من الوسائل الكمية الفعالة في الرقابة على الائتمان المصرفي، وتحديد حجمه خاصة في البلدان المختلفة ، إلا أن هذا التأثير يبقى جزئيا حيث تتغير متتالية المعدل الاحتياطي الإلزامي صعودا أو هبوطا في فترات قصيرة سببا في خلق توازن في السوق النقدية (ذلك أن تقلبات الاقتصاد ككل تقابلها تقلبات موازية في السوق النقد) ، وقد تحقق هذه التقلبات تعادلا في المدى القصير، إلا أنها تخلق آثارا عكسية في المدى الطويل.

كما أن عملية السحب والإيداع هي عملية دورية و متجددة ، وقد تحقق بذاتها توازن السوق النقدية حسب ظروف المقترضين و المودعين ، مما يعني أن تغيير نسبة الاحتياطي القانوني ليست إلا خلقا إضافيا لمجموعة من التقلبات الإضافية ، مما يعني أن سياسة الاحتياطي القانوني ليست وسيلة مستقلة بذاتها بل يجب أن تكمل بوسائل أخرى لتصبح أكثر فعالية .

¹ سليمان بودياب ، اقتصاديات النقود و البنوك ، مرجع سبق ذكره ، من 102.

أما أساليب الرقابة المصرفية الكيفية فإن فعاليتها تتوقف على قيام المقترضين باستعمال القروض في الأوجه المحددة لها و المتفق عليها عن الحصول على القرض ، فمثلا من الجائز أن يحصل عميل على قرض لأغراض الأمن الغذائي و بأسعار فائدة منخفضة و يستخدمه في الأعمال التجارية أو غيرها من المجالات.

وتعتبر أساليب الرقابة المصرفية المباشرة على الائتمان المصرفي من أهم الأدوات من حيث فاعليتها في التأثير على النشاط الائتماني ، وخاصة في البلدان النامية ، ويعود سبب هذه الفاعلية في التأثير على البنوك التجارية إلى المكانة المصرفية والنقدية التي يحتلها البنك المركزي اتجاه البنوك التجارية ، وذلك من حيث كونه بنك البنوك ، و الملجأ الأخير للأقرص ، وكذلك كونه بنك الحكومة ومستشارها المالي ، ولهذا فإن البنوك التجارية تأخذ توجيهاته وتعليماته بعين الاعتبار في معظم الأحيان .
ومما تقدم يتضح أن البنك المركزي يستخدم أكثر من أداة سواء كانت كمية أو كيفية أو مباشرة بهدف تحقيق سياسته النقدية التي تمثل أهدافا أساسية تصنعها الدولة في حساباتها لتحسين و تطوير الوضع الاقتصادي أخذه بعين الاعتبار تناسق و تلائم أهداف السياسة النقدية مع بقية أهداف ووسائل السياسات الاقتصادية .

أما مرونة أساليب الرقابة المصرفية فإنها تعني إمكانية تعديل وتغيير هذه الأساليب إذا ما دعت الحاجة إلى ذلك ، و البنك المركزي يجب أن يكون مستعدا لذلك في أي وقت ، حتى و لو استدعى الأمر ضرورة أن يتم التغيير في ذات اليوم ، كذلك تعني المرونة أن يكون استخدام هذه الأدوات بشكل هادئ و متحفظ و في أضيق الحدود وبشكل مفتوح و معلن على أوسع نطاق¹.

كما تستلزم المرونة إعطاء البنوك المركزية الاستقلالية الكافية و الحرية في التصرف فيما يتعلق بتحديد الأدوات ، و على العموم فإن الاستقلالية التي تنشدها البنوك المركزية ترتكز أساسا على إعطاءها حرية التصرف الكاملة في وضع وتنفيذ السياسة النقدية ، و اختيار الأدوات المناسبة و اللازمة لتحقيق أهدافها و الواقع أن إعطاء البنك المركزي الاستقلالية لا تلغي الحاجة لضرورة أن يكون مسؤولا اتجاه جهة معينة سواء كانت تنفيذية أو تشريعية أو قضائية ، وتستلزم فكرة المساءلة في حدها الأدنى ضرورة قيام البنك المركزي بشرح و تبرير تصرفاته و سياساته أو ما ترتب أو سببها من نتائج في مواجهة الرأي العام من خلال التقارير المنشورة والأحاديث الصحفية المنظمة .

هناك مجموعة من المعايير عن طريقها يمكن قياس استقلالية البنك المركزي، وإن كان هناك خلاف في ترتيبها و الوزن النسبي لكل منها، ويمكن حصر أهم هذه المعايير في النقاط التالية:

- مدى سلطة و حرية البنك المركزي في وضع و تنفيذ السياسة النقدية
- مدى حدود التدخل الحكومي في ذلك و من هو صاحب القرار النهائي في حالة وجود خلاف بين الطرفين بشأن هذه السياسة ، فكلما كان البنك ذو صلاحيات واسعة في صياغة السياسة النقدية و يقاوم السلطة التنفيذية في حالة التعارض يصنف على أنه أكثر استقلالية .

¹ مجدي محمود شهاب ، مبادئ النقود و البنوك ، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية 1997 . ص 234 .

خلاصة الفصل :

ظلت البنوك التجارية و على اختلاف أنواعها تمارس دورها ووظيفتها الرئيسية المتمثلة في الوساطة بين المقرضين و المقترضين ، فيمكن اعتبارها منشأة تنص على تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور و منشأة الأعمال و الدولة لغرض اقتراضها للآخرين وفق أسس معينة . إلا أن دورها في منح الائتمان مفيد بالسياسة النقدية التي يقرضها البنك المركزي حيث باستطاعته تحقيق سياسة انكماشية أو فرض معدلات مرتفعة لإعادة الخصم ومعدل تحويل الأصول إلى أوراق تجارية مما يترتب عن ذلك نقص السيولة ، البنك التجاري و بالتالي عدم قدرته على التوسع في الاقتراض .

الفصل الثاني: الإطار المفاهيمي للتنمية المحلية

تمهيد الفصل الثاني

تشكل التنمية المحلية ركيزة من الركائز الأساسية للتنمية إذ تستهدف تحقيق التوازن التنموي بين مختلف المناطق، و في مقدمة أنشطتها و مهامها تنفيذ مشروعات البنى الأساسية ضمن النطاق المحلي، فإذا كانت جهود الدولة تمثل عاملا مهما لتحقيق التنمية المحلية فان الجهود الذاتية من خلال المنتجين المحليين و المشاركة للمواطن لا تقل أهمية عن ذلك.

فمن خلال هذا الفصل، سوف نتطرق للتنمية المحلية، ضمن ثلاث مباحث:

المبحث الأول: ماهية التنمية المحلية.

المبحث الثاني: تمويل التنمية المحلية.

المبحث الثالث: مقومات و أساسيات التنمية المحلية و أجهزتها.

المبحث الأول: ماهية التنمية المحلية.

سنتناول في هذا المبحث ماهية التنمية المحلية، فقمنا بتقسيم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب الأول يتضمن مفهوم التنمية المحلية عناصرها و مجالاتها، أما المطلب الثاني يشمل أهداف و مبادئ التنمية، أما المطلب الثالث فيشمل متطلبات و معوقات التنمية المحلية.

المطلب الأول: مفهوم التنمية المحلية، عناصرها و مجالاتها

أولاً: تعريف التنمية المحلية:

قبل الشروع في تحديد مفهوم التنمية المحلية عامة ينبغي التطرق إلى تحديد أو إعطاء تعريفاً شاملاً لكل جانب منه و الذي يتضمن مفهومين: الأول هو التنمية و الثاني هو المحلية. لقد أثار مفهوم التنمية المحلية جدلاً بين المفكرين و المنظرين، و يرجع السبب في ذلك إلى فشلهم في إعطائه تعريفاً دقيقاً له.

فقد كان للفكر الاقتصادي و الغربي بالذات سبق الصدارة في وضع مؤشرات التنمية من خلال منظور اقتصادي، و هكذا عرفت التنمية بأنها عملية تنشيط للاقتصاد القومي، و تحويله من حالة الركود و الثبات إلى مرحلة الحركة و الديناميكية.¹

أما علماء الاجتماع يعرفون التنمية على أنها: تغيير يستهدف الممارسات و المواقف بشكل أساسي. فهي العملية المجتمعية الواعية الموجهة نحو إيجاد تحولات في البناء الاقتصادي و الاجتماعي، و تكون قادرة على تنمية طاقات إنتاجية مدعمة سنوية ذاتياً و تؤدي إلى تحقيق زيادة منتظمة في متوسط الدخل الحقيقي للفرد.²

التنمية هي عملية حضارية شاملة ترتبط بخلق أوضاع جديدة و متطورة مع التساوي مع جميع الأبعاد دون تركيز جانب على جانب آخر³، و هي تنطوي على توظيف الجهود من أجل صالح الكل، خاصة تلك القطاعات و الفئات التي حرمت في السابق من فرص النمو و التقدم.⁴

1. رشاد أحمد عبد اللطيف، التنمية المحلية، مصر، دار الوفاء لنديا الطباعة والنشر، 2011، ص8.

2. عمار عوابدي، علاقة التنمية الإدارية بالتنمية الاقتصادية، مجلة الإدارة، م6، ع2، 1996، ص17.

3. عبد الرزاق محمد الدليمي، الإعلام والتنمية، (عمان، دار المسيرة للنشر والتوزيع)، 2012، ص45.

4. محمد عبد المولى، العالم الثالث ونمو التخلف، القاهرة، دار العربية للكتاب، 1980، ص27.

ثانيا : تحديد مفهوم مصطلح المحلية :

المحلية تعني المجال الترابي الأقرب للسكان أو الإطار الجغرافي الأصغر الذي تعيش فيه جماعة من السكان، و هذا الإطار الجغرافي يمكن أن يكون الوحدات المجالية الناتجة عن التقسيم الإداري كالجماعات و الدوائر و المقاطعات و البلديات، و قد يكون عبارة عن المجال المعيشي المرتبط بالهوية الجماعية للسكان كالقبيلة و العشيرة¹.

و هناك من يعرف المحلية على أنها نظام اجتماعي تخترقه حركات اعتراف اجتماعي به من قبل الفاعلين المكونين له، عل أساس كونه مبدأ للانتماء و الهوية بالنسبة للسكان الذين يعيشون داخله، و كذلك مبدأ للاختلاف و التمييز في سوق منفتح و تنافسي أكثر فأكثر².

ثالثا: التنمية المحلية.

(عرفت التنمية المحلية بأنها العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين جهود المواطنين و جهود السلطات العمومية (الدولة) لارتفاع مستويات التجمعات المحلية و الوحدات المحلية اقتصاديا ، ثقافيا و حضاريا من منظور تحسين نوعية الحياة في منظومة شاملة و متكاملة ، و نظرا لأهمية موضوع التنمية المحلية فقد حضت باهتمام الباحثين ، حيث كانت هناك عدة محاولات لتعريفها) نذكر منها :

تعريف الدكتور فاروق زكي: إن التنمية هي تلك العمليات التي توحد بين جهود الأهالي و جهد السلطات الحكومية، لتحسين الأحوال الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية للمجتمعات المحلية و تحقيقا لتكامل هذه المجتمعات في إطار حياة الأمة، بحيث تقوم هذه العمليات على عاملين أساسيين:

1. مساهمة الأهالي أنفسهم في الجهود المبذولة لتحسين مستوى معيشتهم.
2. توفير ما يلزم من الخدمات الفنية و غيرها بطريقة من شأنها تشجيع المبادرة و المساعدة الذاتية و المتبادلة بين عناصر المجتمع و جعل هذه العناصر أكثر فعالية³.

و هناك من ينظر إلى التنمية المحلية على أنها العمليات التي يمكن من خلالها تنسيق و توحيد جهود سكان الجماعات مع السلطات الحكومية قصد تحسين الأحوال الاجتماعية و الاقتصادية لتلك المجتمعات المحلية و الإسهام في تنميتها، و تقدمها القومي⁴.

1. كمال التابعي، تغريب العالم الثالث دراسة نقدية في علم اجتماع التنمية، القاهرة، دار المعارف، 1993، ص23.
2. عيسى بدة، "مالية البلدية و انعكاسها على التنمية المحلية"، دراسة حالة بلدية عين الريش، ولاية المسيلة(2001،2007)، مذكرة ماجستير(جامعة الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، 2008)، ص27.
3. مصطفى الجندي، المرجع في الإدارة المحلية، منشأ المعارف، الإسكندرية، 1971، ص94.
4. محمد شفيق، التنمية و المشكلات الاجتماعية، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 1999، ص18.

من التعريفات السابقة للتنمية المحلية ، نرى أن التنمية المحلية تقوم على ناحيتين: من ناحية على فكرة المحلية (المكان)، أي المكان الأفضل للتدخل العمومي من اجل التسيير بطريقة مرنة و انجاز الخدمات العمومية، كما أن المحلية هي المستوى الوحيد الذي تتم فيه العملية التضامنية بين المواطنين بصورة جيدة. ومن الناحية الثانية تقوم على فكرة المشاركة و التعاون بين أفراد المجتمع المحلي و الحكومة للارتقاء بمستويات المعيشة، و ذلك لتوفير كل الحاجيات الأساسية من غذاء و تعليم و صحة، و سكن... الخ، و الأمن و الاستقرار و الطمأنينة، داخل المجتمع المحلي. بعد عرض مجموعة من التعاريف المتعلقة بالتنمية المحلية لآبد من الإشارة إلى الخصائص التي تتميز بها ، و كذلك نشأة هذا المصطلح. **أولاً: خصائص التنمية المحلية.**

تتسم عملية التنمية الجيدة بعدة خصائص نذكر منها:

- **هادفة:** و يعني ذلك أنها تنطلق من هدف أو مجموعة من أهداف تسعى إلى تحقيقها ، و تتوقف أهداف عملية التنمية على المدخلات و الإمكانيات المتاحة للقيام بتلك العملية ، حيث لا ينبغي تحديد أهداف تفوق هذه المدخلات ، و تلك الإمكانيات و إلا فان هذه الأهداف لن تتحقق¹
- **علمية:** التنمية ليست عشوائية بل تقوم على أسس علمية مدروسة و عمليات تخطيط فائقة الدقة.
- **ارتقائية:** الارتقاء المستمر نحو الأفضل و هذا يفرض استمرارية و استدامة و اتساع مجال التنمية لصالح الجيل الراهن و الأجيال القادمة:
- **شاملة و متكاملة :** شاملة يعني أن عملية التنمية تتناول جميع الجوانب الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و أيضا شمول كل القطاعات المجتمعية تحقيقا للعدالة و يعني التكامل كذلك و التكافل بين الجهود الأهلية و الحكومية و مشاركة جميع فئات المواطنين رجالا و نساء، أغنياء و فقراء، متعلمين و غير متعلمين ، و العمل بروح الفريق بين جميع العاملين في حقل التنمية سواء كانوا رسميين أم شعبيين.²

1. حسين عبد الحميد و احمد رشوان، التنمية (اجتماعيا، ثقافيا، اقتصاديا، سياسيا، إداريا، بشريا)، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009، ص73.

2. حسين عبد الحميد و احمد رشوان، المرجع نفسه، ص75.

- ديمقراطية: تعتمد التنمية أساسا على الديمقراطية و تمكين السكان المحليين من تجسيد أفكارهم و التحكم في شؤون مجتمعهم المحلي على نطاق واسع و إتاحة فرصة الحرية للأفراد و الجماعات و تطبيق اللامركزية.¹

ثانيا: نشأة التنمية المحلية.

لقد أطلق على عملية تنمية المناطق الريفية في عام 1944 مصطلح "تنمية المجتمع"، حيث أكدت سكرتارية اللجنة الاستشارية لتعليم الجماهير في إفريقيا ضرورة الأخذ بتنمية المجتمع، حيث اعتبرت نقطة البداية في السياسات العامة، من جهة أخرى أوصى مؤتمر "اشردج" الذي عقد لمناقشة المشكلات الإدارية في المستعمرات البريطانية بضرورة تنمية المجتمع المحلي، كما ساهم في تحديد مدلول لها، و على مستوى الأمم المتحدة و وكالاتها المتخصصة، تم التركيز على مفهوم تنمية المجتمع كوسيلة لرفع مستوى المعيشة، و تهيئة أسباب الرقي الاجتماعي المحلي، من خلال مشاركة المجتمع الايجابية و مبادراته الذاتية علاوة على الجهود الحكومية .

و قد تزامن مفهوم تنمية المجتمع مفهوم التنمية المحلية الذي ركز على الجانب الاقتصادي و زيادة الإنتاج الزراعي، دون الاهتمام بالجوانب الأخرى كالخدمات الاجتماعية التي تتمثل في التعليم، الصحة، الإسكان ... الخ، حيث و انه وفقا لما أشار إليه البنك الدولي في منتصف السبعينات، كان أكثر من 80 من سكان الريف لا يحصلون على الخدمات الاجتماعية المناسبة، خاصة في هذه المجالات المذكورة، مقارنة بالمدن، نتيجة هذا الوضع برز مفهوم التنمية الريفية المتكاملة الذي عبر عنه تقرير البنك الدولي عام 1975، عندما ذكر أن التنمية الريفية عملية متكاملة أو إستراتيجية شاملة تستهدف تطوير صناعات ريفية توفر فرص عمل جيدة و تحسين الخدمات الصحية و التعليمية و الاتصالية و الإسكان.

و لما كان مفهوم التنمية الريفية يركز على المنطق الريفية، دون ربطها بتنمية المناطق الحضرية فقد برز بعد ذلك مفهوم التنمية المحلية، حيث أصبحت التنمية هنا تتجه إلى الوحدات المحلية، سواء كانت ريفية أو حضرية، من هنا أصبحت التنمية المحلية تعرف بأنها عملية التغيير التي تتم في إطار سياسة عامة محلية تعبر عن احتياجات الوحدة المحلية (ريفية، حضرية، صحراوية²)، من خلال إقناع المواطنين المحليين بالمشاركة الشعبية، و الاستفادة من الدعم المادي و المعنوي الحكومي، وصولا إلى رفع مستوى المعيشة للمواطن المحلي، و دمج جميع الوحدات المحلية في الدولة.

1. احمد شريفي، مرجع سابق، ص16.

2. عبد المجيد عبد المطلب، "التمويل المحلي و التنمية المحلية"، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2001، ص14، 15.

ثالثا: عناصر التنمية المحلية.

تتميز التنمية المحلية من حيث إطارها النظري بوجود عناصر تحددها هي العنصر الزمني، و المكاني، و قطاع النشاط.

أ. العنصر الزمني: مفاده إن التنمية على مستوى البلدية، ذات مجال زمني مخطط تعمل فيه، محدد بفترة زمنية وفقا للعهد الانتخابية.¹

ب. العنصر المكاني: و هو المجال الذي يتم فيه تجسيد برامج التنمية المحلية، حيث يتحدد في الجزائر عبر عدة مستويات منها المستوى البلدي، موضوع الدراسة الذي يشمل إقليم البلدية، و هو الحيز المكاني الذي يمارس المجلس الشعبي البلدي صلاحياته، و هو ما يعنيه التنظيم الإداري اللامركزي.²

ج. عنصر قطاع النشاط: هذا العنصر نوع من النشاطات التي تدخل ضمن اختصاصات البلدية، فبالنسبة للجزائر فان صلاحيات البلدية ليست محددة على سبيل الحصر، و إنما محددة بعاملين هما:

- كل الصلاحيات ذات الطبيعة المحلية.
- أن تكون في حدود إقليم البلدية.³

رابعا: مجالات التنمية المحلية

1. التنمية الاقتصادية: التنمية في بعدها الاقتصادي تهتم بالدخل، فحسب هذا البعد تتحقق الاستدامة في عملية التنمية الاقتصادية، عن طريق رفع الرفاهية الاقتصادية لأطول فترة ممكنة حيث يتم قياس هذا البعد من خلال معدل الدخل و الاستهلاك على مستوى الجماعات المحلية، حيث كل نمو يتطلب رأس المال و هذا الأخير يتطلب كفاءة كما أن الاهتمام بالدخل يكون على مستوى الشرائح الاجتماعية و ليس على أصحاب المال فقط، حيث تراعي فيها المساواة و العدالة، فالتنمية الاقتصادية في بعدها الاقتصادي تفرض عدم التبذير، أي الاستخدام الأمثل للأموال (الرشادة).⁴

2. التنمية الاجتماعية: بالنسبة للبعد الاجتماعي فيركز على الجانب البشري كونه أساس عملية التنمية و محركها، حيث جميع المواطنين لهم حق الاستفادة من المشروع التنموي الاقتصادي. و لقد عرفت "منال طلعت محمود" التنمية الاجتماعية، بأنها: " تلك العملية التي تنطوي على أحداث بعض التغيرات التنظيمية المخططة لتحقيق تلاؤم أفضل بين الاحتياجات الإنسانية و البرامج الاجتماعية".⁵

3. التنمية الإدارية: فالتنمية الإدارية تتطلب يسعى الإنسان إلى تحقيقه بهدف تنمية الإدارة و تقديمها و العمل على تحقيق الإصلاحات في الهياكل و الأبنية التنظيمية و ذلك لجعل تلك الأجهزة قادرة على أداء وظائفها وفقا للخطة المرسومة و القيام بعمليات الإصلاح الإداري الشامل و الذي يتضمن إصلاح

1. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية عدد 37، الصادرة في 03 جويلية 2011.
2. حسين فريحه، شرح القانون الإداري (دراسة المقارنة)، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، 2010، ص194 و 195.
3. علاء الدين عشي، مدخل القانون الإداري، دار الهدى للطباعة و النشر، عين مليلة، الجزائر، 2012، ص122 و 123.
4. كريم يرقى، دور الجماعات الإقليمية في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر (دراسة حالة ولاية المدية)، جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، (2009، 2010)، ص80.
5. منال طلعت محمود، التنمية و المجتمع، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2001، ص12.

التنظيم و الأساليب و طرق العمل، و يمكن النظر للتنمية الإدارية على أنها العمل على تنمية و تطوير المهارات الإنسانية و السلوكية بشكل خاص.¹

4. التنمية السياسية: فالتنمية السياسية تتمثل في قدرات الجماهير على إدراك مشكلاتهم بوضوح و تنمية قدراتهم على تعبئة كل الإمكانيات المتوفرة لمواجهة هذه التحديات و المشاكل بأسلوب علمي واقعي. أن التنمية السياسية تتضمن بناء المؤسسات و توسيع قاعدة المشاركة السياسية، و بأنها تطور حركي يتضمن أساسا تنمية قدرات النسق الأساسي، الأمر الذي يتطلب نحو المساواة، و ينظر إلى التنمية الاجتماعية من خلال:²

. أنها تمثل حالة الوعي السياسي.

. أنها تمثل بناء المؤسسات.

. أنها تمثل حالة تحديد و معرفة النظام السياسي.

المطلب الثاني: أهداف و مبادئ التنمية المحلية.

الفرع الأول: أهداف التنمية المحلية

إن الهدف الرئيسي الذي تسعى وراءه التنمية المحلية يتمثل في تحسين الحياة في كافة المجالات و تطوير المجتمع المحلي، و لا ينحصر هدف التنمية على مستوى البلدية في إشباع الجانب المادي لمواطني البلدية فقط، بل هو أوسع من ذلك، حيث يهدف إلى ضمان حياة كريمة للإنسان و إخراجهم من المعاناة بكل أشكالها إلى حياة أفضل يشعر فيها المواطن حاضرا و مستقبلا بالاطمئنان الكامل.³

و يمكن حصر هذه الأهداف فيما يلي:

"شمول مناطق الدولة المختلفة بالمشاريع التنموية، يضمن تحقيق العدالة فيها، و الحيلولة دون تمركزها في العاصمة أو في مراكز الجذب السكاني، و ترقية الأنشطة الاقتصادية الملائمة لكل إقليم من خلال مراعاة الخصوصية التي تميز كل جهة".⁴

- تحسين ظروف و حياة المواطنين بتطوير مراكز الحياة و ترقية نوعية الخدمات الجوارية خاصة في المناطق الريفية.

- ضمان العدالة في الاستفادة من المرافق و الخدمات الأساسية (التطهير، التزويد بالماء الصالح للشرب، الإنارة العمومية...الخ).

- تحقيق الضبط الاجتماعي المناسب بإيجاد مناخ مناسب لعملية التنمية مثل: معرفة الفرد لواجباته و دوره في عملية التنمية.⁵

1. محلاي علي، مصادر تمويل الجماعات المحلية و دورها في تحقيق التنمية المحلية، (دراسة حالي بلدية المعمورة ولاية لبويرة)، ص30.

2. موسى اللوزي، التنمية الإدارية (المفاهيم، الأسس، التطبيقات)، دار وائل للنشر، 2000، ص26 و 29.

3. يوسف سلوي، التنمية في إطار الجماعات المحلية، مذكرة ماجستير، جامعة شلف، كلية العلوم الاقتصادية 2007، ص13.

4. كريم يرقى، المرجع السابق، ص23.

5. سعودي محمد، اثر برنامج دعم النمو على التنمية المحلية، مذكرة ماجستير، جامعة شلف، كلية العلوم الاقتصادية، 2007، ص13.

- سد احتياجات السكان المحليين من السلع و الخدمات.
- صهر المجتمعات المحلية و تحويلها إلى حالة من التماسك و الترابط من اجل تحقيق نمو توازنا، مما يجنب المجتمع الكثير من الهزات و الانتكاسات من خلال ترابط المشاريع و تكاملها و حتى يكون إحساس دائم بالوحدة الوطنية.
- الحد من الهجرات الداخلية من الريف إلى المناطق الحضرية.
- تنمية قدرات القيادات المحلية للإسهام في تنمية المجتمع.
- تسريع عملية التنمية الشاملة و زيادة حرص المواطن على المحافظة على المشاريع التي ساهم في وضعها.

الفرع الثاني: مبادئ التنمية المحلية

هناك مبادئ عامة تتصل بقضية التنمية ذاتها كعملية تكاملية، بحيث إن لم توفر هذه المبادئ أو أهمل بعضها فقدت تنمية المجتمع ركائز تحقيق أهدافها الكاملة، و تصبح بذلك منهجا ناقصا باعتبار أن تنمية المجتمع هي عملية شمول و توازن و تكامل و تنسيق يشارك فيها المواطنون من بدايتها إلى نهايتها. ومن هذه المبادئ نجد:

- مبدأ الشمول:

يعني هذا المبدأ ضرورة تناول قضية التنمية من جميع جوانبها الاجتماعية و الاقتصادية و الثقافية، و الشمول يعني كذلك شمول التنمية بكل قطاعات المجتمع الجغرافية و السكانية بحيث تغطي المشروعات و البرامج كل المجتمع ما أمكن ذلك، تحقيقا للعدالة و تكافؤ الفرص و إرضاء المواطنين.

- مبدأ التوازن:

يعني هذا المبدأ الاهتمام بجوانب التنمية حسب حاجة المجتمع، فلكل مجتمع احتياجات تفرض وزنا خاصا لكل جانب منها، مثلا في المجتمعات الفقيرة تحتل قضايا التنمية الاقتصادية فيها وزنا أكبر مقارنة بغيرها من القضايا و الاهتمامات، مما يجعل تنمية الموارد الإنتاجية هي الأساس المستهدف من التنمية و القضايا الأخرى بمثابة فروع منها.

- مبدأ التكامل:

يعني هذا المبدأ التكامل بين الريف و الحضر بمعنى انه لا يمكن إجراء تنمية ريفية دون تنمية حضرية أو العكس حيث توجد علاقة عضوية بين الريف و الحضر، كما يعني التكامل بين الجوانب المادية و البشرية فالتنمية ما هي إلا إحداث تغيير مرسوم في المجتمع و هذا التغيير له جوانب مادية و أخرى غير مادية حيث يكون التغيير متوازنا في كلا الجانبين مادي و غير مادي.¹

1. محمد سليمان، علي بابزید، أهمية الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، مجلة الاقتصاد و التنمية، العدد 03، مخبر التنمية المحلية المستدامة، جامعة المدية، جوان 2015، ص 172.

- مبدأ التنسيق:

يهدف هذا المبدأ إلى توفير جو يسمح بتعاون جميع الأجهزة القائمة على خدمة المجتمع و تضافرت جهودها و تكاملها بما يمنع ازدواج الخدمة أو تضاربها لان ذلك يؤدي إلى تضييع الجهود و زيادة التكاليف و لهذا تبذل جهود كثيرة لإحداث مبدأ التنسيق بهدف تقاد هذه النقائص و التقليل من أثارها.¹

- مبدأ الاستمرار و التجدد:

أي أن تجسيد التنمية المحلية يقوم على الاستمرار و التجدد، و إلا انفصل بين أية مرحلة من مراحل التخطيط عن المرحلة الموالية لها، و التجديد يظهر البرامج التنموية المستمرة و المترابطة، كما يظهر التجدد عند تعديل أساليب التخطيط و أجهزته من مشروع لآخر حسب طبيعة المشروع و البرامج، و حسب الظروف المكانية.

- مبدأ المرونة:

يتجسد من خلال المرونة الزمنية التي تأخذ بعين الاعتبار مبدأ التغيير الاجتماعي التلقائي الذي قد يحدث خلال زمن محدد لتنفيذ الخطة، أما المرونة المكانية إذا كانت برامج التنمية المحلية مصدرها على مستوى وطني ففي حالة مراعاة ظروف المجتمع المحلي و إضفاء الطابع المروني لأي خطة تنموية على المستوى المحلي يصبح ضروريا.²

المطلب الثالث: متطلبات و معوقات التنمية المحلية.
أولا: متطلبات التنمية المحلية:

للوصول إلى التنمية المحلية ينبغي تحقيق مجموعة من المتطلبات و الآليات الضرورية لتحقيقها و المتمثلة فيما يلي:

1. تأهيل الكفاءات:

تأهيل الكفاءات العالية من انجح الآليات لتحقيق التنمية المحلية من خلال اطلاعها بمهام التسيير على المستوى المحلي، و لتحقيق هذا المبتغى يجب الرجوع إلى كفايات التأهيل المعمول بها حاليا على المستوى المحلي و استبدالها بما يوافق استحداث التنمية.

2. وضع قوانين تتماشى و تطور التنمية المحلية:

يتطلب التسيير المحلي الفعال إعادة النظر في القوانين الحالية على المستوى المحلي (قانون البلدية و الولاية)، إضافة إلى صياغة برامج مسطرة و محددة الأهداف للجهات المحلية و مسؤولية التخطيط و التنفيذ.

و للدولة دور الرقابة و المحاسبة، و بالتالي فاهم ما يجب مراجعته في هذه القوانين هو توسيع صلاحيات مسؤولي الجماعات المحلية مما يسمح بتحقيق التنمية المحلية و التسيير للثروات المحلية³.

¹. المرجع نفسه، ص173.

². محمد بالخير، المرجع نفسه، ص46.

³. جمال الدين مغول، التنمية المحلية البلدية و الولاية، (الجزائر، دار الخلدونية، د س ن)، الأردن، دار الخليج للنشر و التوزيع، 2014، ص135.

3. رواتب و تحفيزات مناسبة:

الكفاءات لا تأتي من دون مقابل، فالجانب المادي له اثر في استقطاب الكفاءات بغية تحقيق التنمية فمن بين الآليات الضرورية المحققة للتنمية "الرواتب" ولا تزال الكفاءات من أعلى هرم الإدارة و إقناعها تسيير شؤون الجماهير و تحقيق متطلباتها و معالجة مشاكلها يجب أن تخصص لهم أجور و محفزات مادية، و بالتالي يجب على القائمين بهذا الجانب إعادة النظر في الرواتب و الأجور المعتمدة حالياً، و تغييرها بما يضمن تحقيق التنمية و استقطاب المؤهلات و القدرات.¹ هناك متطلبات أخرى لتحقيق التنمية المحلية، نذكر منها:

- وجود برنامج مخطط يهتم بالحاجيات الكلية للمجتمع المحلي و بوسائل حلها.
- الحصول على معونة فنية من الهيئات الحكومية و هذا يشمل الموظفين و الأدوات.
- إتباع أسلوب الفريق التعاوني في العمل من اجل مساعدة المجتمع.²

ثانياً: معوقات التنمية المحلية.

1. معوقات مادية: عدم تأثير رأس المال بالقدر الكافي للمشروعات المراد تخطيطها، تعاني منها معظم الدول النامية، و تنعكس أثارها على المجتمع المحلي، حيث لا يجد السيولة المادية المناسبة للمشروعات التي تسعى إلى تحقيقها.³

2. معوقات ترتبط بالقيادات الموجودة في المجتمعات المحلية: حيث أن كانت فئة من القيادات تهتم بقضايا المجتمع إلا أن هناك الفئة الغالبة تؤثر سلباً على تحقيق أهداف التنمية، واهم هذه المعوقات الخاصة بها:

- السعي نحو تحقيق المصالح الشخصية لهم و لأقاربهم.
- انخفاض مستوى تعليمهم.
- الاهتمام بتحقيق أهداف السلطة أكثر من الاهتمام برغبات المجتمع و التعايش مع مشكلاته.

3. معوقات ترتبط بالمجتمع المحلي:

- و هي كثيرة و متنوعة و تختلف من مجتمع لآخر و منها:
- سيادة الروح الغير طموحة.
- التشاؤم عن إمكانية التغيير.
- الخوف من السلطة لأنها مصدر لقمة الخوف.
- امتداد الثقة بين المواطن و الحكومة أو القيادات الممثلة للحكومة.

¹. المرجع نفسه، ص31.

². سلطان غازي، فلاح القبلان، (تنمية المجتمع المحلي و العوامل المؤثرة على قدرات الحكام الإداريين)، الأردن، دار الخليج للنشر و التوزيع، 2014، ص135.

³. رشاد احمد عبد اللطيف، التنمية المحلية، دار الوفاء لنديا الطباعة و النشر، الإسكندرية، مصر، 2011، ص204 و 205.

4. معوقات ترتبط بأجهزة التنمية: من أهم هذه المعوقات نذكر:

- عدم التنسيق بين الأجهزة العاملة في البيئة.
- الاعتماد على دراسة احتياجات المجتمع مكتبيا دون الرجوع إلى الواقع الفعلي.
- عدم توفير القيادات و الكوادر الفنية المناسبة.
- سعي كل جهاز لتحقيق أهدافه الخاصة.
- عدم تبادل الخبرات و الموارد فيما بينهم المركزية في إصدار القرارات.

5. معوقات ديموغرافية: فتمو السكان بمعدلات متزايدة في معظم الدول النامية يلغي أثر الزيادة في

الإنتاج فمعظم الدول النامية تعاني من الزيادة في عدد السكان التي لا تتماشى مع قدرتها الإنتاجية، و هو أمر تكون له آثار سلبية على التنمية، حيث تتمثل هذه الآثار في:¹

- نقص متوسط الدخل الفردي و ذلك بافتراض ثبات الدخل الكلي و باعتبار متوسط دخل الفرد هو ناتج قسمة الدخل الكلي على عدد السكان.
- تأثر كفاءة الخدمات التي تقدم إلى السكان في المجتمع تأثيرا سلبيا على الخدمات الرئيسية و تتمثل في التعليم و الخدمات الصحية و توفير المياه الصالحة ووسائل المواصلات و الكهرباء.
- ينجم عن مشكلة التزايد السكاني تقاوم أزمة البطالة.

1. حسين عبد الحميد و احمد رشوان، مرجع سبق ذكره، ص222 و 223.

المبحث الثاني: تمويل التنمية المحلية.

سنتناول في هذا المبحث لمحة عن التمويل المحلي، فقمنا بتقسيم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب الأول مفهوم تمويل التنمية المحلية، أما المطلب الثاني مصادر تمويل التنمية المحلية، أما المطلب الثالث مدى حاجة التنمية المحلية إلى التمويل المحلي

المطلب الأول: مفهوم تمويل التنمية المحلية

قبل التطرق إلى مفهوم تمويل التنمية المحلية يجب التطرق أولاً إلى مفهوم التمويل

الفرع الأول: تعريف التمويل

يعتبر علم التمويل من العلوم الحديثة نسبياً، حيث انبثق عن علم الاقتصاد بعد أزمة الكساد العالمي (1929,1933) و ظهرت معه عدة مواضيع مثل هيكل التمويل، السيولة، الإفلاس و التحليل المالي. وعموماً يمكن أن نعرف التمويل لغة بأنه الإمداد بالمال، أما اصطلاحاً فهو مجموعة الأعمال و التصرفات التي تمدنا بوسائل الدفع.

و يمكن تعريفه أيضاً " التمويل يعنى بتحديد احتياجات الأفراد و المنظمات و الشركات من الموارد النقدية، و تحديد سبل جمعها و استخدامها مع الأخذ في الحسبان المخاطر المرتبطة بمشاريعهم، و عليه فإن مصطلح تمويل يجمع بين التالي:

- دراسة النقود و غيره من الأصول.
- إدارة هذه الأصول ورقابتها.
- تحديد مخاطر المشاريع و إدارتها.

و كما يعرف أيضاً على انه: " عبارة عن تطبيق مجموعة أساليب يستخدمها الأفراد و المنظمات لإدارة أموالهم و على وجه الدقة إدارة الفرق بين مداخيلهم و مصاريفهم، بالإضافة إلى المخاطر المتعلقة باستثماراتهم".¹

الفرع الثاني: تعريف تمويل التنمية المحلية

يعرف التمويل المحلي بأنه " كل الموارد المالية المتاحة و التي يمكن توفيرها من مصادر مختلفة لتمويل التنمية المحلية على مستوى الوحدات المحلية بالصورة التي تحقق أكبر معدلات لتلك التنمية عبر الزمن و تعظم استقلالية المحليات عن الحكومة المركزية في تحقيق التنمية المحلية المنشودة".² من خلال هذا التعريف يمكن القول أن التمويل المحلي يعتبر الدعامة الرئيسية لاتخاذ القرارات في نظام الإدارة المحلية، ل أن هناك علاقة طردية بين درجة استقلالية الجماعات المحلية في اتخاذ القرارات بعيداً عن تأثير الحكومة المركزية و بين توافر الموارد المالية الذاتية للمحليات، من أجل أحداث المزيد من التنمية المحلية.

1. عبيد علي احمد الحجاوي، مصادر التمويل مع شرح لمصدر القروض و بيان كيفية معاملتها ضريبياً، دار النهضة العربية، مصر، 2001، ص11.

2. عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص22.

و لتنمية الموارد فإنه يجب توسيع سلطات الوحدات المحلية في الحصول على إيراداتها الذاتية، و إن يكون لكل منها موازنة مستقلة يتم إعدادها على المستوى المحلي، بحيث يتم ترشيد الإنفاق العام و تطوير القدرات الفنية و الإدارية للعاملين، و إعداد الدراسات الفنية و الاقتصادية و تهيئة المناخ المناسب للاستثمار، و تنظيم الجهود الذاتية الخاصة بالأفراد و القطاع الخاص و دعم اللامركزية المالية من خلال توسيع صلاحيات الوحدات المحلية في فرض الضرائب و الرسوم في إطار ضوابط مركزية. و توفر المورد المالي المحلي يكون حسب الشروط التالية و هي:¹

- **محلّية المورد:** يقصد بمحلّية المورد أن يكون وعاء المورد بالكامل في نطاق الوحدة المحلية التي تستفيد من حصيلته و أن يكون متميزا بقدر الإمكان عن أوعية الضرائب المركزية، و مثال الموارد المحلية الضريبة على العقارات.

- **ذاتية المورد:** يقصد بذاتية المورد استقلالية الهيئات المحلية في سلطة تقدير سعر المورد في حدود معينة أحيانا، و ربطه و تحصيله حتى تتمكن من التوفيق بين احتياجاتها المالية و حصيلة لموارد المتاحة لها .

- **سهولة إدارة المورد:** و يقصد بها تيسير و تقدير وعاء المورد و تخفيض تكلفة تحصيله، أي محاولة أن تكون تكلفة التحصيل عند اقل درجة ممكنة، و في نفس الوقت ضرورة و فرة حصيلة المورد نسبيا.

المطلب الثاني: مصادر تمويل التنمية المحلية

أن توفير الموارد المالية المحلية على مستوى الوحدات المحلية يشجع هذه الهيئات للمبادرة بمشروعات التنمية المحلية للرفع من مستويات المعيشة للأفراد، حيث أن تنفيذ أي مشروع مرتبط أساسا بمدة توفر الموارد المالية، و يمكن تقسيم هذه الموارد إلى قسمين رئيسيين هما:

الفرع الأول: الموارد الذاتية

تنقسم الموارد المحلية الذاتية إلى عدد من الموارد الفرعية و التي تعتمد عليها الجماعات المحلية في تمويل التنمية المحلية هذه الموارد الذاتية تختلف في تنوعها و مقدارها من بلد إلى آخر بحكم الإمكانيات المالية المتوفرة لديه و بحكم الأنظمة الاقتصادية المتبعة، و عموما تتمثل هذه الموارد في :
1/ الضرائب المحلية: تعرف الضريبة العامة بأنها " فريضة مالية يدفعها الفرد جبرا إلى الدولة أو إحدى الهيئات العامة المحلية بصورة نهائية مساهمة منه في التكاليف و الأعباء دون أن يعود عليه نفع خاص مقابل دفع الضريبة².

أما الضرائب المحلية فهي كل فريضة مالية تتقاضاها الهيئات المحلية على سبيل الإلزام في نطاق الوحدة الإدارية التي تمثلها دون مقابل معين بقصد تحقيق منفعة عامة³.

¹. نفس المرجع، ص 65 و 66.

². سوزي عدلي ناشد، المالية العامة (النفقات العامة، الإيرادات العامة، الميزانية العامة)، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2003، ص 115.

³. مراد محمد حلمي، مالية الهيئات العامة المحلية، مطبعة نهضة مصر، مصر، 1962، ص 63.

وبالتالي يتضح أن الضريبة المحلية تدفع في نطاق الوحدة المحلية إلى المجالس المحلية من قبل أفراد الوحدة المحلية أو المجتمع المحلي على عكس الضريبة العامة التي تدفع إلى الهيئات العامة للدولة من قبل جميع مواطني و أفراد الدولة مساهمة في الأعباء العامة، و بهذا فان مواصفات الضريبة المحلية تتلخص في ضرورة أن تتحقق القواعد المحلية لتمكن المجالس المحلية من تخطيط مشروعاتها ووضع موازاناتها تبعا للتقديرات المتوقعة لحصيلة الموارد المقدره لها.

2/ الرسوم المحلية: يعرف الرسم بأنه مبلغ من المال تحدده الدولة و يدفعه الفرد ، كلما تؤدي إلى

خدمة معينة تعود عليه بنفع خاص ، و يتميز الرسم المحلي بعدة خصائص هي :¹
- لا يفترض في الرسم المحلي بالضرورة أن يغطي تكلفة الخدمة بالكامل، و لا يجوز تحقيق الربح منه بغية عدم كف أفراد المجتمع المحلي عن استغلال هذه المرافق.
- تفرض الرسوم المحلية كذلك على المجال العام و المجالات الصناعية و التجارية بفئات مختلفة مقابل استفادتها بالمنافع العامة المحلية، و تدفع هذه الرسوم بنسب متفاوتة حسب الأهمية النسبية لكل نشاط.

- تنظم الرسوم المحلية، بقرار من الوزير المختص أو من مجلس الوزراء، تحدد فيه أسس و إجراءات إقرار و حساب الرسوم ذات الطابع المحلي، و طريقة التظلم منها.
- ترتبط الرسوم المحلية بخدمة معينة يجب أن تؤدي، و لذلك فمن المتوقع و المطلوب أن تؤدي تلك الخدمة على أكمل وجه و بأعلى كفاءة.
- تتنوع الرسوم المحلية بتنوع الخدمات التي تؤديها السلطة المحلية للأفراد، كما تستعين هذه الأخيرة بحصيلة الرسوم على أداء مهامها التي يغلب عليها طابع المنفعة العامة على المنفعة الفردية.
- تسمح مختلف أنظمة الإدارة المحلية بحق التظلم للأفراد و أصحاب الأنشطة من هذه الرسوم و النظر في تعديلها، حيث من الممكن أن لا تتوافق التقديرات مع رغبات المستفيدين المكلفين بسدادها.
- تتوقف حصيله الرسوم المحلية على الظروف الاقتصادية و الاجتماعية و البيئية التي تعيشها المجتمعات المحلية، و هي بذلك يمكن أن تتفاوت من مجتمع محلي إلى آخر.
- يجب أن يسبق فرض أو إلغاء الرسوم المحلية دراسة العديد من العوامل التي يجب أن تؤخذ في الاعتبار.

3/نواتج استغلال و استثمار المرافق العامة المحلية: تتمثل هذه الإيرادات في المداخل الناتجة

عن إيجار مختلف المساكن و المحلات و المساحات التي تحوزها الجماعات المحلية، بالإضافة إلى نواتج التنازل عن هذه الأملاك، و كذا إيرادات الخدمات العمومية التي تقدمها الجماعات المحلية للمواطنين.

4/المشاركة الشعبية بالجهود الذاتية: لا شك أن الجهود الذاتية لأفراد المجتمع المحلي هي تلك

الأرصدة الضخمة من طاقات الجماهير التي لا حدود لها، الطاقات المادية و البشرية و الطاقات الفنية

1. بركات عبد الكريم صادق، المالية العامة، الدار الجامعية، مصر، 1986، ص165.

في المدينة و القرية، و في المصانع و في المدارس و الجامعات، و جموع المواطنين الذين يعملون في الخارج، كل هؤلاء يمثلون رصيد ضخم إذا جندوا و وجهوا للواجهة السليمة فإنهم سيكونون الأساس الجيد لتطوير المجتمع تطورا يبلغ حد الثورة في الحياة الاجتماعية و الاقتصادية و السياسية.¹

الفرع الثاني: الموارد الخارجية

إن التأكيد على أهمية الموارد المالية المحلية في دعم الاستقلال الإداري للمحليات لا يعني تغطية كافة نفقات مشروعات التنمية المحلية من الموارد الذاتية لآن ذلك قد يبطئ من معدلات التنمية المطلوبة و لذلك فإنه يتم اللجوء إلى الموارد المالية الخارجية، و تسمى هذه الموارد بالخارجية لأنها تأتي من مصادر خارج نطاق الوحدات المحلية.

إن الفصل بين هذين النوعين من الموارد المالية تكمن أهميته في إبراز مدى الاعتماد الذاتي للجماعات المحلية على إمكانياتها و مواردها الذاتية، و إبراز حجم الموارد الخارجية و التي تتمثل في:²

1/ الإعانات الحكومية: غالبا ما تضطر الدولة إلى منح مساعدات مالية إلى الهيئات العمومية و الوحدات المحلية و الهيئات الخاصة، و في بعض الأحيان بدون أن تحصل الدولة على مقابل أي بدون أن تلزم المستفيدين برد هذه المساعدات لا نقديا و لا عينا، و تسمى هذه المساعدات المالية الموجهة لتغطية نفقات التنمية المحلية بالإعانات، و تؤدي هذه الإعانات أهدافا اقتصادية و أخرى اجتماعية تتمثل في تعميم الرخاء في مختلف مناطق الدولة و إذابة الفوارق بين المناطق الفقيرة و النائية و المناطق الغنية.

إن الإعانات الحكومية غالبا ما تتضمن شروطا تقيد حرية و استقلال المجالس المحلية إذ أنها توجب في الكثير من الأحيان خضوع الإدارة المحلية عند إنفاقها الإعانات الحكومية إلى رقابة مالية من الهيئات المركزية.

2/ القروض: تستعمل القروض في تمويل المشروعات الاستثمارية التي تنشأ على مستوى المحليات و تعجز موارد الميزانية على تغطية نفقاتها، ولا يجوز عادة للمجالس المحلية على مستوى المحليات أن تلجأ إلى عقد قروض دون إذن من الحكومة.

هذا النوع من القروض عادة ما يكون بفائدة بسيطة و مدة القرض تعتمد على طبيعة المشروع المراد إنفاق قيمة القرض عليه.

إن اشتراط موافقة الحكومة المركزية على مثل هكذا قروض يحقق ثلاثة أفراد هامة هي:

- ممارسة نوع من الرقابة على الإنفاق الرأسمالي المحلي لكي يتحقق لها الإشراف الكامل على هذا النوع من الإنفاق بما يتفق مع سياستها الاقتصادية و المالية، فهذه الرقابة تيسر مهمة الدولة في ممارسة التخطيط الاقتصادي.

- الحفاظ على سمعة المجالس المحلية المالية و إمكانيات المجالس في سداد الأقساط و الفوائد المستحقة عليها في المواعيد المحددة.

¹ مراد محمد حلمي، مرجع سابق، ص 65.

² حسين صغير، دروس في المالية و المحاسبة العمومية، دار المحمدية العامة، الجزائر، 1999، ص 47 و 48.

- التحكم في سعر الفائدة عن طريق توزيع القروض على فترات متباعدة.

3/ التبرعات و الهبات: تعتبر التبرعات و الهبات موردا من موارد المجالس المحلية و تتكون حصيلتها مما يتبرع به المواطنون أما مباشرة إلى المجالس المحلية أو بشكل غير مباشر للمساهمة في تمويل المشاريع التي تقوم بها، و كذلك قد تكون نتيجة وصية تركها احد المواطنين بعد وفاته في حالة انعدام الورثة، أو هبة يقدمها أحد المغتربين لتخليد اسمه في بلده.

المطلب الثالث: مدى حاجة التنمية المحلية إلى التمويل المحلي

إن الهدف النهائي لأي نظام للإدارة المحلية هو تحقيق التنمية المحلية بمعناها الشامل بأكبر معدلات ممكنة، فإن التنمية المحلية لكي تتحقق بمعدلات مرتفعة و بأفضل صورة ممكنة فإنها في حاجة إلى الموارد المالية بشكل مستمر و متزايد و متجدد، و يرجع ذلك إلى العديد من العوامل.

الفرع الأول: التنمية المحلية و ضرورة توافر الموارد المالية

تشير الكثير من الدلائل و المؤشرات إلى ارتفاع تكلفة تقديم الخدمات المحلية و ارتفاع تكلفة إقامة مشروعات التنمية المحلية في الكثير من أنظمة الإدارة المحلية المطبقة في دول العالم المختلفة. و لا شك أن هناك العديد من الأسباب وراء ارتفاع معدلات تكلفة تقديم الخدمات و إقامة مشروعات التنمية المحلية، و يمكن تقسيمها بصفة عامة إلى:¹

1/ عوامل داخلية: تخص البيئة الداخلية للتنمية المحلية على مستوى المحليات و تنحصر تلك

العوامل تقريبا في زيادة الأجور و ارتفاع أسعار الخدمات و مستلزمات تقديم الخدمة أو إقامة المشروع، هذا بالإضافة إلى تزايد الإهمال و التسبب في الكثير من الأحيان، و قد يضاف إلى ذلك سوء الإدارة و عدم كفاءتها في ترشيد التكلفة أو عدم كفاءتها في إدارة الخدمات و المشروعات الخاصة بالتنمية المحلية طبقا للمعايير الاقتصادية السليمة المتعارف عليها في هذا المجال.

2/ عوامل خارجية: و قد تنقسم تلك العوامل بدورها إلى مجموعة عوامل تخص السياسات

الاقتصادية و السياسات العامة و التي تشير إلى أن الحكومات المركزية في الكثير من دول العالم تتبنى سياسات إصلاحية و هذه السياسات تشمل بالدرجة الأولى مجموعة من العوامل أو المتغيرات الاقتصادية التي تؤدي إلى ارتفاع تكلفة تقديم الخدمات و إقامة المشروعات الخاصة بالتنمية المحلية.

ومن ناحية أخرى هناك مجموعة من العوامل الخارجية التي تخص التغيرات في الاقتصاديات العالمية و التي تؤثر بدورها على عناصر التكلفة الخاصة بالتنمية المحلية و خاصة في تلك الدول التي يزداد اعتمادها على الخارج في هذا المجال.

و يضاف إلى ذلك أن اتساع نطاق الخدمات المحلية، و تزايد أحجام المشروعات المحلية يؤدي بصورة آلية إلى تزايد تكلفة التنمية المحلية تلقائيا.

و ينعكس هذا الاتجاه الخاص بارتفاع تكلفة التنمية المحلية في ضرورة الرصد المتزايد لإعتمادات خاصة لمواجهة هذا الاتجاه، أي تزايد الحاجة إلى المزيد من الموارد المالية باختلاف صورها من أجل

1. احمد رشيد، مقدمة في الادارة المحلية، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، مصر، 1975، ص32.

التنمية المحلية و لا شك أن هذا الاتجاه يلقي بعبء كبير على القائمين بالإدارة المحلية في المحليات في مجال بذل أقصى الجهود لتعبئة المزيد من الموارد المحلية لإحداث المزيد من التنمية المحلية و البحث في أفضل السبل لتعبئة تلك الموارد و البحث أيضا في حسن استخدامها في هذا المجال¹.

و التنمية المحلية كهدف رئيسي لنظام الإدارة المحلية ترتبط بضرورة تحقيق مجموعة فرعية من الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية و الإدارية، و هذه الأهداف ترتبط بمجموعة الحاجات التي لا بد من إشباعها أو المطلوب تحقيقها و مع استمرار عملية التنمية بهذا المفهوم فان هناك حاجة دائمة و متجددة و متزايدة للموارد المالية.

و من هنا يتضح الارتباط القوي و العلاقة الطردية بين تحقق التنمية المحلية بأهدافها المختلفة و مدى توافر الموارد المالية فالموارد المالية بمثابة المدخلات التي تؤدي من خلال عملية التنمية إلى أحداث المزيد من التنمية في المجتمعات المحلية.

و الخلاصة أن توافر الموارد المالية ينبع أساسا من أن العنصر المالي هو عنصر أساسي في اتخاذ القرارات اللازمة لتنمية المجتمعات المحلية، حيث أن نجاح الهيئات المحلية في أداء رسالتها الخاصة بتحقيق أكبر معدلات تنمية محلية ممكنة، يتوقف إلى حد كبير على حجم مواردها المالية المتاحة، بل أن قوة الهيئات و التنظيمات المحلية في الدولة إنما تقاس بنسبة مالية المحليات إلى المالية العامة للدولة، أي بمدى إمكانية تحقيق التنمية المحلية و أهدافها بالاعتماد الذاتي على الموارد المحلية الذاتية بأكبر درجة ممكنة.

الفرع الثاني: تزايد الاتجاه إلى الاعتماد الذاتي في تمويل التنمية المحلية

تشير الكثير من الدراسات التي أجريت على أنظمة الإدارة المحلية في الكثير من دول العالم سواء الدول المتقدمة أو الدول النامية إلى وجود اتجاه واضح - و خاصة في الدول النامية - إلى تزايد اعتماد المحليات على الإعانات الحكومية المركزية في تقديم الخدمات المحلية و إقامة المشروعات الخاصة بتنمية المجتمعات المحلية، و تمثل الإعانات من الحكومة المركزية النسبة الأكبر من الموارد المحلية المتاحة لعملية التنمية في الكثير من البلدان.

و لا شك أن نجاح الإدارة المالية المحلية في الحصول على أكبر منفعة من استخدام الموارد المالية الذاتية المتاحة يؤدي إلى تدعيم كيان نظام الجماعات المحلية، و لذلك فإن نجاح الإدارة المالية المحلية في أداء دورها في تعبئة المزيد من الموارد الذاتية و التقليل من حجم الإعانات التي تأتي من الحكومة المركزية يدفع المواطنين المحليين إلى المزيد من المساهمة في تمويل احتياجاتهم إما بالاشتراك الاختياري من جانبهم في تكاليف المشروعات المحلية أو بمزيد من الحرص على سداد ديونهم الواجبة دون أدنى محاولة للتهرب أو التراخي في سدادها الأمر الذي يساعد على تدعيم كيان الجماعات المحلية. و لعل هذا التحليل يشير إلى أن تدعيم نظام الجماعات المحلية و ازدياد قدرتها على القيام بمهامها إنما يعتمد على قدر الموارد المالية الذاتية المتاحة لها.

¹. احمد رشيد، مرجع سابق، ص37.

و من هذا المنطلق يمكن استنتاج أن التنمية المحلية، تحتاج إلى المزيد من الموارد المالية الذاتية، لتقليل الاعتماد المتزايد على الإعانات من الحكومة المركزية و تأكيد الاستقلال المحلي هذا من جانب، و من جانب آخر الإسراع بمعدلات التنمية المحلية، ذلك أن الحكومات المركزية في اتجاهها إلى تقليل الإعانات الحكومية المركزية، يمكن أن تبطئ من معدلات التنمية المحلية المطلوبة و إذا رغبت الجماعات المحلية في عدم إبطاء عملية التنمية المحلية فإنها في هذه الحالة المطالبة بتعبئة المزيد من الموارد المالية الذاتية بكل الوسائل الممكنة في هذا المجال¹.

و الخلاصة أن كل العوامل السابقة تشير هي و غيرها إلى حاجة التنمية المحلية إلى الموارد المالية بشكل مستمر و متزايد و متجدد و لا بد من البحث عن أفضل السبل لتعبئة تلك الموارد للوصول إلى هيكل التمويل المحلي الأمثل الذي يحقق أهداف التنمية المحلية.

الفرع الثالث: علاقة التنمية المحلية بالتكنولوجيا

ثمة إدراك متزايد لدى الدول النامية أنها لن تتمكن من إعادة هيكلة اقتصادها و القضاء على التخلف المزمن و تحقيق معدل مرتفع للنمو و تحقيق التنمية المحلية دون الحصول على تكنولوجيا أو تنشيط التكنولوجيا التي تتلاءم إلى أبعد الحدود مع أوضاعها و ظروفها فتساهم بدورها في تحسين تلك الأوضاع و ذلك لكي تتمكن من الاستيعاب العلمي للتعامل مع التكنولوجيا المستوردة ثم تطويرها و تطويعها وفق احتياجاتها الذاتية، و من هنا تبرز أهمية التكنولوجيا للتنمية المحلية إذ أنها وحدها الكفيلة بتعجيل النمو في كافة المجالات، و يساهم التطور التكنولوجي في زيادة التنمية المحلية من خلال²:

- زيادة الموارد الطبيعية عن طريق اكتشاف موارد جديدة.
 - اكتشافات استخدامات جديدة للموارد الموجودة.
 - زيادة إنتاجية الموارد الموجودة.
 - اكتشاف طرق إنتاجية جديدة.
- إن التكنولوجيا المعلومات و الاتصال دور كبير في عملية التنمية المحلية لكنه من الصعب قياس تأثير المعلومات على المستوى سواء كان وطنيا أو فرديا.

يمر الآن العالم بنقطة تحول سببها التغيرات الاقتصادية و السياسية و الاجتماعية المستمرة من جهة و ثروة المعلومات و التقنيات و الاتصالات من جهة أخرى، فالخطط الحكومية هي إعلانات عن النوايا لاتخاذ إجراءات في قطاعات الاقتصاد، تعتمد الحكومات لتطوير المناهج و الخطط الفعالة على قدرتها على تسيير المعلومات المتعلقة بالحالة المالية و الاجتماعية و الاقتصادية للبلد.

إن بنية المعلومات الوطنية تسمح بالحصول على المعلومات من كل هذه القطاعات بهدف صنع القرار السليم و إن مثل هذه البنية التحتية تتطلب توافر معلومات راسخة لتأمين إطار عمل من أجل تنسيق نظم و خدمات المعلومات و الاتصالات لتحقيق التنمية المطلوبة.

1. عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سابق، ص31 و 32.

2. مرجع سابق، ص33.

المبحث الثالث: مقومات و أساسيات التنمية المحلية و أجهزتها

سنتناول، في هذا المبحث مقومات و أساسيات التنمية المحلية و أجهزتها، فقمنا بتقسيم هذا المبحث إلى ثلاث مطالب الأول يتضمن مقومات التنمية المحلية، أما المطلب الثاني يشمل أساسيات العمل التنموي، أما المطلب الثالث فيشمل أجهزة التنمية المحلية.

المطلب الأول : مقومات التنمية المحلية

أولا : المقومات المالية

يعد العنصر المالي عاملا أساسيا في التنمية المحلية، حيث أن نجاح الهيئات المحلية أداء واجبها و النهوض بالأعباء الملقاة على عاتقها من ناحية توفير الخدمات للمواطنين يتوقف لحد كبير على حجم مواردها المالية، ومن الطبيعي انه كلما زادت الموارد المالية التي تخص الهيئات المحلية كلما أمكن لهذه الهيئات أن تمارس اختصاصها على الوجه الأكمل معتمدة في ذلك على نفسها دون اللجوء إلى الحكومة المركزية للحصول على الإعانات المالية¹، كما أن تسيير هذه الموارد يتطلب وجود إدارة مالية على المستوى المحلي تتولى تنظيم حركة الأموال و هذا بالتخطيط المالي الجيد و كذا الرقابة المالية المستمرة.

كذلك من المقومات المالية التي تساعد على تحقيق التنمية المحلية توفر نظام محاسبي و تنظيم رشيد للمعلومات، و تحليل مالي سليم و موازنة محلية أو قيم مالية دقيقة ".
إن توفر هذه العناصر مجتمعة يساعد في تحقيق أهداف الجماعات المحلية و يجعلها تعمل بكفاءة عالية و استقلالية تامة.

ثانيا: المقومات البشرية

يعتبر العنصر البشري أهم عنصر في العملية الإنتاجية، و في نجاح التنمية المحلية .
فالعنصر البشري هو الذي يفكر في كيفية استخدام الموارد المتاحة أفضل استخدام، و هو الذي يدير التمويل اللازم لإقامة المشروعات، كما انه هو الذي ينفذ هذه المشروعات، و يتابعها و يعيد النظر فيما يقابله من مشكلات و يضع الحلول المناسبة لها في الوقت المناسب.

إن دور العنصر البشري في التنمية المحلية يمكن النظر إليه من زاويتين²:

- هو أنه غاية التنمية، حيث أن هدف التنمية هو الإنسان.
- أنه وسيلة تحقيق التنمية.

لذلك وجب أن يكون هدف التنمية المحلية هو تنمية الموارد البشرية من مختلف الجوانب الاجتماعية، الاقتصادية و الثقافية، و حتى السياسية باعتبار أن الإنسان لديه طاقات و قدرات ذهنية و جسدية تفوق كثيرا ما تم استغلاله أو الاستفادة به فعلا في مواقع العمل المختلفة، و إن الاستفادة

1. منال طلعت محمود، مرجع سابق، ص203.

2. خنفري خيضر، تمويل التنمية المحلية في الجزائر (واقع و افاق)، اطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، قسم العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2010، ص25.

القوى من تلك القوة هي المصدر الحقيقي لتحقيق انجازات التنمية المحلية، و لن يأتي ذلك إلا بفضل استيعاب هذه الحقيقة و تفعيلها ميدانيا و هذا بوضع إستراتيجية لتنمية الموارد البشرية.

هذه الإستراتيجية يجب أن تركز على مجموعة من المحاور و هي:¹

- **الرعاية الاجتماعية:** و تشمل توفير شروط الحياة الكريمة و هي في مجملها الاحتياجات الأساسية لاستمرارية الحياة، و تتمثل في: الغذاء، الصحة، التعليم، السكن، التوظيف.

- **التأهيل الفني:** يتمثل في توفير المؤهلات العلمية و العملية المختلفة التي تسمح بمواكبة متطلبات التنمية، و يندرج تحت هذا الإطار عمليات التدريب، الإعلام، نشر الوعي الثقافي و الفكري.

- **المشاركة الجماعية (الشعبية) :** تعني إشراك المجتمع و المواطنين بوجه عام في تحديد احتياجات التنمية و صيانة برامج العمل و تنفيذها و تقييمها و كذا إشاعة أسباب الثقة و الصدق بين الأفراد ، بمعنى تحقيق مفهوم المواطنة الذي يعني تحسيس المواطن بدوره و أهميته في المجتمع و في العملية التنموية .

إن تطبيق هذه الإستراتيجية سيمكن من توفير مناخ ملائم لتطوير و تفعيل دور العنصر البشري الذي يعتبر منطلقا و غاية للتنمية و حجم الزاوية في أي مشروع تنموي .

ثالثا: المقومات التنظيمية

تتمثل في وجود نظام للإدارة المحلية إلى جوار إدارة مركزية مهمته إدارة المرافق المحلية و تنظيم الشؤون المحلية.

و تعرف الإدارة المحلية² بأنها: " نقل أو تحويل سلطة إصدار قرارات إدارية إلى مجالس منتخبة من المعنيين " .

كما تعرف بأنها: "النظام الإداري الذي يقوم على توزيع الوظائف الإدارية بين الإدارة المركزية (الحكومة) و هيئات و وحدات إدارية أخرى إقليمية أو مصلحة مستقلة قانونيا عن الإدارة المركزية بمقتضى اكتسابها للشخصية المعنوية، مع بقائها خاضعة لقدر معين من رقابة تلك الإدارة " .

ومن خلال استقراء ما سبق من التعريفات نجد أن الإدارة المحلية تتميز بالخصائص التالية:³

- وجود مصالح محلية تختلف عن المصالح القومية .
- إنشاء هيئات محلية منتخبة مهمتها تلك المصالح .
- إشراف الحكومة المركزية على أعمال تلك الهيئات .

وبذلك فان نظام الإدارة المحلية يقوم على مبدئين أساسيين هما:

مبدأ الديمقراطية: ذلك أن الإدارة المحلية تفتح الباب أمام المشاركة الشعبية في شؤون الحكم على المستوى المحلي، و تدفعه إلى الاهتمام بالشؤون العامة، حيث انه كلما استعانت السلطة المركزية للإدارة المحلية و مجالسها المنتخبة كلما كان ذلك مؤشرا على الديمقراطية.

1. خنفرى خيضر، مرجع نفسه، ص26.

2. علي خاطر شنطاوي، قانون الإدارة المحلية، دار وائل للنشر، عمان، الاردن، 2002، ص97.

3. علي خاطر شنطاوي، مرجع نفسه، ص98.

. مبدأ اللامركزية: أي أن تسند مسألة الفصل في بعض الأمور إلى هيئات مستقلة عن الهيئات المركزية.

- و عموماً فإن قيام نظام الإدارة المحلية تفرض جملة من الأسباب و منها:¹
- التخفيف من أعباء موظفي الإدارات المركزية و قصرها على الأعمال الإدارية المهمة.
- التنسيق فيما بين الإدارة المحلية و الحكومة المركزية لوضع الخطط و المشروعات التي تلائم حاجات السكان في مناطقهم و حسب ظروفهم و تنفيذها في تلك المناطق .
- ضمان سرعة الانجاز بكفاءة و فعالية , و الحد من الروتين بتبسيط الإجراءات .
- استخدام أساليب إدارية مختلفة عن تلك التي تطبقها الإدارة المركزية تراعي الظروف و العوامل المحلية مما يرفع من كفاءة العمل.
- زيادة قدرة الموظفين المحليين على الإبداع و الابتكار .
- إكساب الكوادر المحلية خبرة متزايدة نتيجة مشاركتها في عمليات اتخاذ القرارات .

المطلب الثاني: أساسيات العمل التنموي.

1. تعريف التخطيط:

هو أسلوب في التنظيم يهدف إلى استخدام الموارد المحلية و غير المحلية على أفضل وجه ممكن لتحقيق أهداف محددة تتطلبها التنمية الاجتماعية و الاقتصادية²، خلال فترة زمنية محددة في هذه الفلسفة الاجتماعية التي يريد المجتمع أن ينمو في إطارها.

إن التخطيط للتنمية المحلية ينطلق من إيجاد بدائل لإعداد مخطط التنمية المحلية ضمن الخطة الوطنية الشاملة، و لا يمكن للتنمية أن تحقق أهدافها ما لم تكن ضمن إستراتيجية واعية تعتمد على التخطيط للتنمية.

2. أنواع التخطيط للتنمية المحلية:³

أ. **التخطيط البنائي** : يهدف هذا النوع من التخطيط إلى إحداث مجموعة من التحولات الجذرية ضمن أبنية المجتمع المختلفة منها الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية... الخ، و ينطلق هذا النوع من التخطيط على توجيه عدة قرارات و قوانين لها طابع سياسي و اقتصادي و اجتماعي، و مثل هذا التخطيط مرت به الدول المستقلة بعد الحرب العالمية الثانية و منهم الجزائر يتبنى الاشتراكية كمدخل التنمية .

ب. **التخطيط الوظيفي**: إن هذا النوع من التخطيط يسعى إلى تحسين الأداء و تغيير وظيفي و منه يتسم بالإصلاح و التصحيح، و قد طبق هذا التخطيط في العديد من الدول المتقدمة، فالتخطيط الوظيفي ضروري لإحداث التصور الحقيقي للتطور و الحداثة.

1. ايمن عودة المعاني، الإدارة المحلية، دار وائل للنشر، عمان، الاردن، 2010، ص19.

2. صلاح الدين شاروخ، علم الاجتماع التربوي، دون طبعة، عنابة، دار العلوم، 2004، ص157.

3. نبيل السمالوطي، علم اجتماع التنمية، مصر، الهيئة البصرية العامة للكتاب، 1978، ص284.

ج. التخطيط الكلي : و يتضمن استحواذ الخطة في مجمل فروع الفعل الاجتماعي و النشاط الاقتصادي، فالخطة التنموية الكلية تشمل كافة المجالات الإنتاجية و البشرية داخل المجتمع و الفعل الاجتماعي يخطط لزيادة الأداء الصحي مما يتطلب توفير عدد من الأطباء و الممرضين و الإداريين و هذا يتطلب قدرا معتبرا من الاستثمارات في المجال التربوي و مجال التكوين شبه الطبي و مجال التعليم الجامعي، وبالتالي التغطية الكلية لمختلف البرامج التنموية في سلسلة متكاملة و مترابطة في مختلف القطاعات و يكن الاستغلال الجيد للبنى التحتية لتسهيل عملية التنمية¹.

د. التخطيط الجزئي: هو أيسر من التخطيط الكلي من حيث طبيعة البرامج الإنمائية، و مكان تنفيذه و تمويله و هذا النوع من التخطيط ينفذ في مجال اقتصادي و اجتماعي معين ضمن التنمية المحلية كمشاريع صحية أو زراعية... الخ، اعتماد أساليب علمية و استغلال امثل للإمكانات الاقتصادية و الاجتماعية .

هـ. التخطيط المركزي : صفته أن يكون التخطيط على مستوى مركزي تتبناه هيئة مركزية ووزارة ما أو لجنة عليا، تحدد هذه المركزية القرارات التخطيطية و حجم الاستثمارات و توزيعات على قطاعات، و هذه اللامركزية لا تكون لها سلطة على الهيئات التنفيذية بمعنى تأخذ المشاكل و المعوقات لهذه الخطة في شكل مرن مما يجعل عملية الاتصال ضرورية للانجاز الفعلي للتنمية المحلية .

و. التخطيط اللامركزي: و هو تخطيط ثنائي بين هيئتين في اتخاذ القرارات و تقديم الاستشارات، فالهيئة الأولى تعد التخطيط و هيئة ثانية تقوم بتنفيذ الخطة التنموية، و إن التخطيط الناجح هو أن ينشأ بين الهيئتين تكامل واقعي ميداني حتى لا تقشل التنمية المحلية و تكون ذات نجاح إداري ووثائقي رسمي فقط .

ل. التخطيط الوطني : و يكون على مستوى مركزي يشمل جميع المناطق المكونة للدولة (دوائر ، ولايات ، محافظات) لإحداث توازن جهوي و وطني بين هذه المنطق و هذا ما عمدت إليه الجزائر في مرحلة البناء بعد الاستقلال تحت ما يسمى بالتنمية الشاملة التي شملت كل أقاليم الدولة الجزائرية في الشمال و الجنوب، و الشرق و الغرب².

ي. التخطيط المحلي : و يمارس التخطيط للتنمية المحلية على مستوى وحدة إدارية صغيرة بحجم الولاية، و البلدية، و القرية و المدينة و الحي و يكون التخطيط من خلال مجالس محلية لتقديم مقترحاتها تجاه المشروع ويتم توقيع عقد التنفيذ من المبالغ المخصصة و مدة الانجاز .

مراحل التخطيط للتنمية.

1. المرحلة التمهيديّة للتخطيط:

إن كل عمل يقدم عليه الإنسان كيف ما كان فإنه حتما قبل الشروع فيه يقوم بمقدمات الفعل، و هذه المرحلة مهمة حيث يتم تحديد فيها العديد من النقاط و الإجابة على العديد من الأسئلة لذلك من هذه النقاط ما يلي :

¹ محمد بالخير، مرجع سابق، ص47.

² عبد الباسط محمد حسن، التنمية الاجتماعية، الطبعة الثانية، القاهرة، دار غريب للطباعة، 1977، ص201.

1. تحديد أهداف الخطة :

إن العمل العقلاني هو الذي تحدد فيه الأهداف التي يصل إليها في هذه المرحلة بعد الاستقصاء و المناقشة و من ثم الاتفاق على أهداف الخطة و الأولويات التي تؤخذ في الحسبان ، و تحديد الأهداف إنما يركز على مبدأ التكامل و التوازن بين مختلف الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية و غالبا ما تتناول الخطط الاجتماعية جانبين مهمين و هما :¹

• **الجانب الأول :** إحداه تغيرات اجتماعية تتعلق بالبناء الاجتماعي سواء على الصعيد الديمغرافي و الايكولوجي و الطبقة السياسية و الأسرية و نظم التعليم و الصحة و العلاقات الاجتماعية و القيمة .

• **الجانب الثاني :** العمل على إشباع متطلبات الحاجات الاجتماعية الأساسية من توفير العلاج و تعليم الأفراد و إيجاد فرص العمل و الحد من الجريمة... الخ.

ب. جمع البيانات اللازمة و الكافية :

يعد جمع البيانات و المعومات عن مختلف جوانب المجتمع²، من الأمور المهمة للدراسة و التخطيط، و كلما كان جمع المعلومات عن ظروف المجتمع الاقتصادية وواقعه الاجتماعي و السياسي كلما استطاع معرفة ماذا يريد ؟ و الحصول على البيانات خلال الرجوع للإحصائيات و التقارير و البحوث الاجتماعية التي أجريت على هذا المجتمع و تلعب الإحصائيات الرقمية دورا مهما في عملية التخطيط، لذلك عملية جمع البيانات تتطلب إحصائيات، عن السكان و إحصائيات عن التعليم و الصحة و الإعلام ، و الخدمات الاجتماعية، و صدق الإحصائيات يجعل التخطيط أكثر توجيه و دقة و غالبا ما ترى ضبط الإحصائيات في العالم المتقدم و هي جزء من سر تقدم مجتمع ما أو تأخره .

ج. تنظيم جهاز التخطيط و توزيع المهام :

إن تنظيم جهاز التخطيط يتضمن إنجاح الخطة، و يلعب التنظيم الدور الأساسي لأي كانت الجهة المنظمة عليها أن تولي دورا للعملية التنظيمية لان فيها تتحدد المهام و توزع على أساس التخصص و الرغبة و القدرة على تحمل العمل كما بينه "دوركايم" في نظرية تقييم العمل ، فيساعد تحديد المهام على تحمل النتائج و التعرف على الاختلال.

2. مرحلة إعداد مشروع الخطة:

بعد ما توفرت جملة المعطيات و معلومات فانه على ضوءها يتم مناقشتها و البدء في وضع ملامح المشروع و تجلياته و مرحلة إعداد مشروع الخطة تشبه تمام مرحلة إعداد بحث علمي فبعد تجميع المعلومات و المعطيات و المراجع بإمكان المخطط أن يضع تصميم لهذا المشروع، و هناك شكلين أساسيين في التصميم لإعداد مشروع الخطة و هما :³

1. عبد الباسط محمد حسن، مرجع سابق، ص201.

2. ابراهيم ناصر، علم اجتماع التربوي، غنابة، دار العلوم، 2004، ص159.

3. صلاح الدين شاروخ، مرجع سابق، ص159.

1. **التصميم التنازلي:** و هو عمودي الشكل يكون هذا التصميم من مستوى القمة الهرمية إلى المستويات المحلية ، أي تكون الخطة مرسومة على مستوى مركزي ثم يتم توزيعها للتنفيذ محلية (الولاية ، البلدية ، القرية ...).

ب. **التصميم التصاعدي :** شكله عمودي ولكنه عكسي في هذا التصميم فينطلق من القاعدة من مستوى محلي و يصعد إلى أجهزة التخطيط المركزية، و يخضع هذا النوع من التصميم إلى التسلسل الإداري في الدولة و يزكى على مستوى الدوائر بعد مناقشتها محليا و تقديم وجهات النظر حولها و من خلال ما تقدم فان مرحلة إعداد مشروع الخطة هو ما يطلق عليه غالبا مرحلة تصميم الإطار المبدأ للخطة حيث يتم فيه تحديد الأهداف التي سطرت من قبل و صياغة الاحتياجات و تقدير التكاليف لتهيئتها للمرحلة الموالية (التالية) .

3. مرحلة تصميم الإطار النهائي للخطة :

تأتي هذه المرحلة بعد سابقتها حيث يفترض الدراسة من قبل لجان متخصصة و تقدم تقاريرها و مقترحاتها ثم تبدأ بالنقاشات و اللقاءات على التصميم النهائي لمعرفة الاقتربات النظرية للخطة و تكاليف العملية التمويلية و المقاربة للتنسيق بينهما، و إقرارها بصورتها النهائية، و إصدار القوانين التي تنظم العملية و تنفيذها، بعد اخذ الاعتبارات الاجتماعية و الاقتصادية في تحديد هذا الاختيار لان البناء الاجتماعي دائما في حالة تغير مستمرة لا تتقطع .

4. مرحلة تنفيذ الخطة:

تعتبر هذه المرحلة رئيسية لترجمة الخطة و البرامج المتضمنة سلوك تطبيقي وفق التخطيطات التي رسمت من فكرة إلى تجسيدها على ارض الواقع و البدء في العملية التنفيذية مع تحويل الهيئات المنفذة مرونة و بعض الاستقلالية في تكييف ما كان تصورا ذهنيا، و بعض المعوقات التي تعترض التنفيذ، لذا من الأجدر استخدام أصحاب الكفاية الإدارية و الخبرة الفنية ضمانا لسير العملية سيرا واضحا و دقيقا كما رسم من قبل أثناء مراحل الإعداد و المشاورات.

5. مرحلة المتابعة و التقييم:

تنشأ بعد مرحلة البدء في التنفيذ، و المتابعة الميدانية تشمل المراقبة و تكون بالتوازي مع التنفيذ لتسجيل المشكلات التي قد تنشأ و التي لم تكن في الحسبان و متابعة نسبة نجاح الانجاز، و بعد التقييم من أساسيات التخطيط فكلما كان التقييم، كلما استطاع المنفذ أن يتعرف علة وتيرة العمل و حجم الانجاز و المدة المحددة .

و التقييم هو عملية صحية للارتقاء و التقدم، بمعنى أن التقييم يتابع خطة خطوة و يسجل بإمكانه إعطاء توجيهات و مطالب جديدة، و التنمية المحلية لا تقوم على التخطيط وحده بل و التقييم كما سنرى لاحقا بعد التقييم (التقويم)، و دوره في التخطيط التنموي.

المطلب الثالث: أجهزة التنمية المحلية.

التنمية المحلية كظاهرة اجتماعية لإحداث تغيير بنائي ضمن المجتمع المحلي و هذا من خلال أجهزة مساعدة للوصول إلى النتائج المرسومة و هذه الأجهزة هي برامج تتبعها السياسات التنموية و كثيرا من الدول النامية تعتمد في تطبيقاتها و هي ثلاثة برامج أساسية نجملها في ما يلي:

1. البرامج التكميلية : و هي تلك البرامج المخططة على الصعيد الوطني و تهدف إلى تنمية المجتمع من مختلف القطاعات و تؤدي مثل هذه البرامج في مراحلها الأولى إلى إحداث تغيرات جوهرية لتحقيق توازن إنمائي يقوم على التنسيق و التعاون بين الجهود الحكومية و الجهود المحلية الشعبية، و في هذه الحالة تمر الموارد المالية و الفنية الأساسية عبر هذا التنظيم لتحقيق أهداف التنمية المخططة مركزيا بالتنسيق مع الإدارة المحلية التي هي امتداد للأجهزة المركزية الوطنية .

إن إيجاد أجهزة خاصة بالإنماء و لجان و هيئات يتضمن توفر الاتصال بين أهرام مؤسسات السلطة المركزية و قواعد المؤسسة و الجهود المحلية، و عمل الرقابة القريبة و المتابعة التي يتطلبها تنفيذ هذه البرامج الإنمائية التي تدخل ضمن الخطة العامة للدولة¹، و تهدف البرامج التكميلية إلى تحقيق التنسيق في مستويات ثلاث،² يشمل المستوى الأول في الجانب الإداري المركزي عن طريق مكاتب و مديريات، و المستوى الثاني يتمثل في الجانب الفني بتنسيق الخدمات، أما المستوى الثالث فهو يشمل الجانب الميداني لجهود التنظيمات الإقليمية و المحلية .

2. البرامج الكيفية : و هي برامج مركزية تنشط على مستوى المجتمع الوطني كاملا، غير أنها تركز على تنظيم المجتمع المحلي و المساعدة الذاتية، و تسعى إلى توجيه الجهود المتطوعة نحو تحقيق الأهداف المحددة على المستوى المحلي، و البرامج المكيفة كونها لا تسعى إلى تغيرات جذرية في التنظيم الإداري الحكومي العامل، بل قادر أن يتكيف مع النظم الإدارية القائمة، و تسعى البرامج المكيفة إلى إحداث تطوير في المجتمع المحلي عن طريق الجهود المشتركة بين المجتمع المحلي و المؤسسات الحكومية مع تغيرات طفيفة على النظر الحكومية في بعض الأحيان الموجودة على المستوى المحلي . إن العاملين في تنمية المجتمع المحلي عادة من المديرين فنيا على أعمال التنمية في حين هم عمال لدى النظام الحكومي العام، فالبرامج المكيفة تتكيف مع ضرورة العملية و التكيف بسبب التكامل (الإداري و الفني و المحلي)، لتحقيق هذا النوع من البرامج .

1. سميرة كامل محمد، التنمية الاجتماعية، (مفاهيم أساسية رؤية واقعية)، المكتب الجامعي الحديث، ص 24.

2. محمد بالخير، مرجع سابق، ص 43.

3. برامج المشروعات : و هي نوع من برامج تنمية المجتمع المحلي ذات أهداف متعددة أما نطاقها المجالي فهي محددة جغرافيا و إقليميا و قد تشمل احد القطاعات الاجتماعية ضمن المجتمع الوطني، و يعد برامج المشروعات من أكثر برامج تنمية المجتمع نفعا للشعوب النامية التي تعاني وحدتها الوطنية بعض التفكك¹، و شاسعة في أقاليم مناطقها كما هو الحال في بلد قاري كالجزائر، أو لتوطين البدو و استقرارهم كما حدث في الجزيرة العربية و خصوصية المنطقة كبرامج التنمية في مشروع الجزيرة بالسودان.

و لتحقيق هذا النمط من برامج المشروعات هناك حاجة إلى وجود جهاز إداري مستقل و إلى هيئة فنية تابعة لهذا الجهاز، و متعددة الأهداف و يعمل ضمن نطاق محلي وطني، ذا ولاء للإطار السياسي القومي.

¹. محي الدين صابر، قضايا التنمية في المجتمع العربي، الطبعة الاولى، تونس، الدار التونسية للنشر، 1983، ص135.

خلاصة الفصل الثاني

مما تم التطرق إليه فيمكننا القول أن التنمية المحلية هي عبارة عن العمليات التي تتضافر فيها جهود الأهالي مع جهود السلطات الحكومية لتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية، فهي مرتبطة بتحقيق أهدافها الخاصة في مختلف المجالات (الاقتصادية والاجتماعية والثقافية...) كما أنها عملية حيوية و ضرورية للانتقال بالمجتمعات المتخلفة و النامية إلى مراحل متقدمة من الرقي و الازدهار و تحقيق نوع من الرفاهية. فالتنمية المحلية تتحقق إذا تحسنت ظروف العيش الكريم للسكان في شتى المجالات (السياسية، الاجتماعية، الاقتصادية والثقافية).

**الفصل الثالث: مساهمة البنوك في
تمويل التنمية المحلية من خلال وكالة
دعم وتشغيل الشباب بالجلفة**

تمهيد الفصل الثالث

تسعى الحكومة الجزائرية إلى دعم وتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث أنها أدركت كباقي الدول الأهمية التي يقوم بها هذا القطاع في توسيع الاقتصاد الوطني، وذلك من خلال قيامها بمجموعة من الإجراءات من أجل المساعدة في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. وعلى غرار باقي دول العالم (الدول النامية خصوصا)، بادرت السلطات في الجزائر إلى وضع الآليات اللازمة لجعل القرض المصغر أداة فعالة لمكافحة الفقر والتخفيف من حدة البطالة في أواسط الشريحة الواسعة خاصة الأكثر هشاشة، حيث توفر هذه الآليات المساعدة المالية والفنية لأصحاب المشروعات الصغيرة، منها القروض المدعومة والمنخفضة الفائدة والإعفاءات الضريبية، إضافة إلى برامج تكوينية حول أساليب التسيير المالي والإداري للمشروعات الصغيرة والمصغرة.

وللاضطلاع أكثر على الموضوع و معرفة مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في التنمية المحلية من خلال دعمها لهذه المؤسسات و توفير المجال الملائم للتبوع من نشاطها، قمنا بدراسة الموضوع محليا في مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (فرع الجلفة) .

ففي هذا الفصل سوف نتعرض إلى تقييم أداء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في إنشاء و مرافقة المؤسسات المصغرة من خلال مبحثين : الأول سوف نتطرق فيه إلى التعريف بجهاز الوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب و كذا بعض هياكل الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، أما في المبحث الثاني فيتناول دراسة فرع الجلفة .

المبحث الأول : هياكل الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر .

المبحث الثاني : دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالجلفة.

المبحث الأول: هياكل الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر .

تمهيد :

رغم سعي الجزائر إلى دعم وتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، إلا أن هذه الأخيرة لازالت تعاني من عدة مشاكل وصعوبات ، ما أدى بالحكومة الجزائرية لإعادة النظر في البرامج التي وضعتها ، حيث وبذلك قامت بإضافة مجموعة من الهياكل الداعمة التي ساهمت في تطوير وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، لذا سنحاول من خلال هذا المبحث توضيح أهم هذه الهياكل.

المطلب الأول : الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ

يعتبر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والموزعة على مختلف الأنشطة في الجزائر من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) من بين أهم الجهود المبذولة من طرف الحكومة الجزائرية كإستراتيجية هادفة إلى خلق مناصب شغل دائمة أكثر منها مؤقتة للخروج من نفق البطالة ، فهي تعد أهم الحلول المتاحة التي يلجأ إليها الشباب الجزائري العاطل عن العمل لاستفادة من تمويل مشاريعهم الاستثمارية أو إنشاء مؤسسات مصغرة.

الفرع الأول: نشأة ومهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ.

أولا :نشأة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ.

أنشأت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1417 هـ الموافق لـ 08 سبتمبر 1996 م وتم تحديد قانونها الأساسي ،حيث عدل وتم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 06 سبتمبر 2003 م، وتعرف على أنها هيئة وطنية ذات طابع خاص ،تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ،حيث تسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية إنعاش فئة الشباب من خال إقامة مؤسسات مصغرة إنتاج السلع والخدمات ويتولى الوزير المكلف بالتنشغيل المتابعة لجميع نشاطات الوكالة ، ويمكن أن تحدث الوكالة أي فرع جهوي أو محلي بناء على قرار من مجلسها التوجيهي ،ومقرها الجزائر العاصمة¹

1 - المادة الأولى ، الجريدة الرسمية ، المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1417 هـ الموافق لـ 08 سبتمبر 1996 م، والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، العدد 52 ، ص 12.

وتعتبر الوكالة من أهم الهياكل الداعمة للشباب العاطل عن العمل في إنشاء مؤسساتهم الصغيرة .

وفي هذا الإطار تسعى إلى تحقيق الأهداف التالية:

- تفعيل دور المؤسسة الصغيرة والمتوسطة وجعلها أكثر تكاملا مع غيرها.

- التخفيف من مشكلة البطالة.

- خلق وتنمية روح المبادرة الفردية والجماعية لدى الشاب.

ثانيا: مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ.

في إطار قيام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بوظيفتها تقوم بما يلي¹:

- تدعيم وتقديم الاستشارة للشباب في إطار تطبيقهم لمشاريعهم الاستثمارية.

- تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذوي المشاريع، ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات.

- تسيير تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب خاصة منها الإعانات وتخفيض الفوائد في حدود الغلافات التي توضع تحت تصرفها.

- تبليغ الشباب المرشحين لاستفادة من قروض البنوك والمؤسسات المالية بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم الشباب والامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها.

- تضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتشريعي والتنظيمي المتعلقة بممارسة نشاطهم.

- تقديم المساعدة المالية للشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب المالي وتعبئة القروض.

- تكلف جهات متخصصة بإعداد دراسات الجدوى وقوائم نموذجية للتجهيزات وتنظيم دورات تدريبية أصحاب المشاريع لتكوينهم وتجديد معارفهم في مجال التسيير.

- تشجع كل التدابير الأخرى التي تهدف إلى ترقية تشغيل الشباب.

1 - المادة السادسة، من نفس الجريدة، ص 12-13.

الفرع الثاني: التركيبة التمويلية للوكالة والإعانات والامتيازات التي تقدمها.

قبل التطرق إلى كل من التركيبة التمويلية والإعانات التي تقدمها الوكالة يجب معرفة أشكال الاستثمار المدعمة من طرفها .

أولاً : أشكال الاستثمار المدعمة من طرف الوكالة

تدعم الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب شكلين من الاستثمار هما كالتالي :

استثمار الإنشاء : يتعلق هذا النوع من الاستثمار بمؤسسات مصغرة من قبل الشباب في جميع النشاطات باستثناء النشاط التجاري ، وشروط الاستفادة من إنشاء استثمار من خلال دعم الوكالة لا بد من توفير الشروط التالية :

_ أن يكون الشخص بطلا .

_ أن يتراوح عمره بين 19 و35 ويمكن رفع سن الشباب إلى 40 كحد أقصى .

_ أن يكون لديه تأهل مهني أو ذات صلة بالنشاط المرتقب ممارسته .

_ تقديم مساهمة شخصية من قبل الشباب لتمويل المشروع .

استثمار التوسع : يخص هذا الاستثمار المؤسسات الراغبة في توسيع قدراتها في نفس النشاط أو نشاط مرتبط بالنشاط الأصلي .

شروط الاستفادة منه :

يمكن الاستفادة من هذا النوع من الاستثمار إلا إذا توفرت الشروط التالية :

_ تسديد نسبة 70% من القرض البنكي .

_ تسديد كامل القرض البنكي في حالة تغيير البنك أو تغيير طريقة التمويل من ثلاثي إلى ثنائي .

_ تسديد نسبة 70% من القروض دون فائدة في حالة تمويل الثنائي .

_ تسديد مستحقات القرض بدون فائدة بانتظام .

- _ تصريح بالوجود 03 سنوات استغلال وهذا في المناطق العادية و06 سنوات في المناطق الخاصة .
- _ تقديم الحصائل الجبائية لمعرفة التطور الايجابي للمؤسسة المصغرة .

ثانيا : التركيبة المالية

التمويل الثنائي : ويكون بين صاحب المشروع والوكالة وتضم هذه الصيغة من التمويل المساهمة الشخصية لصاحب المشروع والقرض بدون فائدة الذي تمنحه هو موضح في الجدول التالي :

الجدول رقم (03-01) : الهيكل المالي للتمويل التالي .

قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة (وكالة اونساج)
اقل من 5000.000 دج	71%	29%
من 5000.001 إلى 10.000.000 دج	72%	28%

المصدر : منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب .

- 1- **التمويل الثلاثي :** حيث يكون بين صاحب المشروع بمساهمته الشخصية والوكالة بالقرض بدون فائدة والبنك بالقرض والفائدة .

الجدول رقم (03-02) : التمويل الثلاثي .

القرض البنكي	القرض بدون فائدة (وكالة اونساج)	المساهمة الشخصية	قيمة الاستثمار
%70	%29	%1	اقل من 5000.000 دج
%70	%28	%2	من 5000.001 إلى 10.000.000 دج

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

إن مستويات الهيكل المالي للوكالة التي جاءت إثر تعديلات المنعقدة في فيفري 2011 ، تهدف أساسا لترفع من قيمة الاستثمار وأيضا لتخفيض نسبة المساهمة الشخصية وذلك لتحسين أسلوب التمويل لديها، نظرا للحاجات التي لوحظت خلال تمويل المشاريع والتي تشكل احد أهم العقبات للمقاولين ، وبالتالي تخفيفي العبء على الشباب البطال والمستثمرين . بالإضافة إلى تخفيض فائدة القرض البنكي ب 100% بالنسبة لكل النشاطات (نسبة الفائدة 0%) ، ويتم ضمانه من طرف الوكالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع.

ثالثا: الإعانات والامتيازات التي تقدمها.

1. الإعانات المالية: تتمثل الإعانات المالية في قرض بدون فائدة يتغير بحسب قيمة الاستثمار، وحسب تعديل فيفري 2011 بالإضافة إلى هذه قروض بدون فائدة متمثلة في:

- قرض بدون فائدة يقدر ب 5000.000 دج موجه للشباب حاملي الشهادات التكوين المهني لاقتناء ورشات متنقلة لممارسة نشاطات تخص المجالات التالية: الترقيص، كهرباء العمارات، التدفئة، التبريد، الزجاج... إلخ.

- قرض بدون فائدة يقدر ب 2000.000 دج لإيجار المحلات؛

- قرض بدون فائدة يقدر ب 1.000.000 دج لفائدة الشباب حاملي الشباب حاملي شهادات التعليم العالي الخاصة بإيجار المحلات الموجهة إقامة مكاتب جماعية لممارسة النشاطات المتعلقة بالمجالات الطبية، مساعدي القضاء، الخبراء والمحاسبين، محافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين، مكاتب الدراسات، المتابعة الخاصة بقطاعات البناء والأشغال العمومية والري.

هذه القروض تمنح للشباب أصحاب المشاريع الذين يلجئون إلى التمويل الثلاثي وفي مرحلة إحداث النشاط فقط.

- تخفيض نسبة الفوائد البنكية، حيث تدفع الوكالة في إطار التمويل الثلاثي جزءا من الفوائد على القروض البنكية ويتباين مستوى التخفيض حسب طبيعة النشاط، كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم(03-03): تخفيض نسب الفائدة.

المناطق والقطاعات	المناطق الخاصة	المناطق الأخرى
القطاعات ذات الأولوية	95 %	80 %
القطاعات الأخرى	80 %	60 %

المصدر: المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 6 سبتمبر 2003

ولقد تم خلال آخر تعديل تخفيض نسب الفائدة القرض البنكي إلى 100% بالنسبة لكل القطاعات (نسبة

فائدة 0%) . ويتم ضمانه من طرف الوكالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها للشباب

ذوي المشاريع .

2. الامتيازات الجبائية وشبه جبائية: تستفيد المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من تسهيلات جبائية هامة خلال تنفيذ وانجاز وكذلك في فترة الاستغلال كما يلي¹ :

2 - 1 - مرحلة انجاز المشروع :

- الإعفاء من حقوق عقود التسجيل على عقود تأسيس المؤسسة؛
- الإعفاءات من الرسم على القيمة المضافة اقتناء التجهيزات والخدمات التي تدخل مباشرة في تنفيذ الاستثمار قيد الانجاز.
- الإعفاء من الرسم العقاري على الممتلكات المبنية.
- تخفيض حقوق الجمركية بنسبة 5% على كل التجهيزات والخدمات المستوردة التي تدخل مباشرة في تنفيذ عملية الاستثمار قيد الانجاز.
- الإعفاء من الرسم العقاري على البنائيات وإضافات البنائيات.

2 - 2 - في مرحلة الاستغلال: تمنح للمؤسسة المصغرة امتيازات جبائية وشبه جبائية كالتالي :

- لمدة 03 سنوات بداية من انطلاق النشاط بالنسبة للمناطق العادية.
- لمدة 06 سنوات بداية من انطلاق النشاط بالنسبة للمناطق الخاصة وهذه الإعانات تتمثل في²:
 - ✓ إعفاء كلي من الضريبة على أرباح الشركات.
 - ✓ إعفاء كلي من الضريبة على الدخل الإجمالي.
 - ✓ الإعفاء من الدفع الجزافي.
 - ✓ إعفاء كلي من ضريبة الرسم على النشاط المهني.
 - ✓ الإعفاء من الرسم العقاري على البنائيات وإضافات البنائيات.

- الاستفادة من المعدل المخفض ب 7% اشتراكات أصحاب العمل فيما يتعلق بالمرتبات المدفوعة.

1 - سهام شيباني، طارق حمول، تقييم برامج دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية- مع الإشارة إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب- الملتقى العلمي الدولي حول : إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة ، جامعة المسيلة ، الجزائر ، 15-16 نوفمبر 2011 ، ص 08.

2 - ربيعة بركات ، سعيدة دوباخ ،الوكالة الوطنية لدعم ومرافقة المؤسسات المصغرة ،" ANSEJ,ANGEM ، أمودجا"- حالة بسكرة - الأيام العلمية الدولية الثنائية حول :المقاولية آليات دعم ومساعدة إنشاء المؤسسات في الجزائر"فرض وتحديات"،جامعة محمد خيضر،بسكرة،الجزائر،3-4-5 ماي 2011،ص 07.

بالإضافة فإن أصحاب المشاريع يستفيدون من تمديد فترة دفع الفوائد بسنة وتأجيل تسديد أصل القرض البنكي ب 3 سنوات بحيث تصبح مدة التسديد التالي:

قرض بنكي لا يمكن أن يقل عن 08 سنوات منها 03 سنوات إرجاع.

رابعا: أهم الصناديق التابعة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

1- الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب: تم إنشائه في 30 ديسمبر 1996 , وهو مكلف بتمويل عمليات الترقية وتدعيم تشغيل الشباب عن طريق منحهم قروض بدون فائدة وذلك إتمام رأسمالهم الخاص بمشاريعهم بالإضافة إلى القروض الممنوحة لهم من قبل البنوك والمؤسسات المالية¹.

2- صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب أصحاب المشاريع : تدعيما لدور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، تم إنشاء صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب أصحاب المشاريع وذلك بموجب المرسوم التنفيذي رقم 98-200 الصادر بتاريخ 09/07/1998 والذي وضع تحت وصاية وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، حيث انه يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي. ويتيح دوره من خلال مساعدة المنخرطون فيه من خلال إعادة القروض للبنوك التي تمنح القروض إنشاء المؤسسات المصغرة في إطار وذلك في إطار صيغ التمويل الثلاثي.

الفرع الثالث : حصيلة نشاط الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

الجدول رقم (03-04): عدد الشهادات المسلمة من النشأة إلى غاية 2013 .


1 - فريدة بن شهنو ، بلقاسم بن علال ، إستراتيجية تمويل المؤسسات المصغرة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ. كحل للحد من البطالة في الجزائر ، الملتقى الدولي حول : إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة ، المسيلة، الجزائر، 15-16 نوفمبر 2011.

المجموع	الأعمال الحرّة	البناء والأشغال العمومية	الصناعة	الزراعة والصيد البحري	الخدمات	
329889	4261	17171	69779	75109	150385	2007
368967	4988	20433	79273	78520	159832	2009
523833	6890	31971	102310	93860	288802	2011
596339	8037	38696	119760	108088	321421	2013

المصدر : نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، رقم 23/20/16/12 للفترة

(2009-2013).

الشكل رقم (03-01): عدد الشهادات المسلمة من النشأة إلى غاية 2013 .



المصدر : من إعداد الطالب بالاعتماد على الجدول

من خلال ملاحظتنا للشكل رقم 3-1 أن قطاع الخدمات يستحوذ على أكبر عدد من الشهادات المسلمة من الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب منذ نشأتها إلى غاية 2013 ، حيث بلغت عدد الشهادات المسلمة في هذا القطاع في نهاية 2007 إلى 150385 شهادة ثم ازدادت ب 9447 شهادة بعد سنتين لتصل إلى 321421 شهادة في سنة 2013 ثم يأتي بعد كل من قطاع الصناعة وقطاع الزراعة والصيد البحري بزيادة متقاربة خلال هذه السنوات وقد وصلت إلى 119760 و 108088 شهادة في كل منهما على التوالي ، يلي ذلك قطاع البناء والأشغال العمومية حيث وصلت الشهادات المسلمة فيه إلى غاية 2013 إلى 38696 شهادة وفي الأخير قطاع الأعمال الحرة ب 8037 شهادة .

وبصفة عامة نلاحظ أن هناك زيادة للشهادات المسلمة من طرف الوكالة لأصحاب المؤسسات وذلك

نتيجة الإقبال الكثيف لأصحاب المؤسسات عليها نظرا لتحسين أسلوب تمويلها .

الجدول رقم (03-05) : عدد مناصب الشغل حسب الشهادات المستلمة من النشأة إلى غاية 2013 .

المجموع	الأعمال الحرّة	البناء والأشغال العمومية	الصناعة	الزراعة والصيد البحري	الخدمات	
918758	10435	63075	229766	203698	411874	2007
1023842	12114	75238	259184	212066	465240	2009
1402338	16764	112991	326192	253890	692501	2011
1566322	20007	130100	373618	286084	756513	2013

المصدر : نشرية المعلومات الإحصائية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

من خلال معطيات الجدول يتضح أن قطاع الخدمات يساهم في توفير عدد من مناصب الشغل منذ انشاء الوكالة إلى غاية 2013 حيث وصل العدد الاجمالي لمناصب الشغل في هذا القطاع 756513 منصب ثم يأتي قطاع الصناعة في الدرجة الثانية ب 373618 منصبا أما قطاع والصيد البحري فيساهم بأقل من ذلك ويقدر عدد مناصب الشغل بها ب 286084 منصب في حين احتلت الاشغال العمومية والاعمال الحرّة المراتب الأخيرة وساهمت ب 130100 و 20007 منصب شغل على التوالي .

المطلب الثاني: الصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC

يعتبر الصندوق الوطني للتأمين على البطالة من الهياكل التي سخرتها الدولة من أجل السعي إلى توفير مناصب شغل.

الفرع الأول: نشأة ومهام الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

أولاً: نشأة الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

في إطار السياسة الوطنية لمكافحة البطالة وترقية النشاطات تم إنشاء الصندوق الوطني للتأمين على البطالة بمقتضى المرسوم التشريعي رقم 94-09 المؤرخ في 16/05/1994 ، والمرسوم التنفيذي رقم 94-188 المؤرخ في 06/07/1994 ، وبموجب المرسوم الرئاسي رقم 10-156 المؤرخ في 20/06/2010 المعدل والمتمم للمرسوم الرئاسي 03-514 المؤرخ في ديسمبر 2003 اتخذت السلطات العمومية إجراءات جديدة لتلبية طموحات هذه الفئة من المجتمع والتي تهدف أساساً إلى تطوير ثقافة المقاول.

ثانياً: مهام الصندوق الوطني للتأمين على البطالة

يقوم الصندوق بعدة مهام نذكر منها:

- إعداد إستراتيجية وتخصيص أصحاب المشاريع فضاء يضمن لهم التوفيق المهني الاجتماعي تماشياً مع الأسس القانونية الميسرة لجهاز دعم إحداث توسيع النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع.
- إنشاء آليات داخلية وبناء شراكة وطيدة مع وزارات ومؤسسات تعمل على تجسيد صلاحياته الجديدة، تقديم خدمات لذوي المشاريع عبر المراكز المتخصصة في المرافقة الشخصية طيلة مراحل إنشاء النشاط والتصديق على الخبرات المهنية والمساعدة على دراسة المشاريع المعروضة على لجان الانتقاء والاعتماد.

الفرع الثاني: التركيبة التمويلية للصندوق والإعانات و الامتيازات التي يقدمها

أولاً - التركيبة التمويلية:

يطبق الصندوق الوطني أسلوب التمويل الثلاثي، حيث يشترك فيه كل من صاحب المشروع والبنك والصندوق الوطني للتأمين على البطالة.

ثانيا- الإعانات والامتيازات المقدمة من طرف الصندوق: توجد عدة امتيازات يقدمها الصندوق الوطني للتأمين على البطالة منها¹:

- تخفيض نسبة فوائد القروض البنكية.

- تخفيض نسبة الرسوم الجمركية.

- الإعفاء من حق وق التسجيل للعقود التأسيسية.

- الإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي، الضريبة على أرباح الشركة الضريبة على النشاط المهني.

- الاستفادة من قرض مكافئ (بون فائدة) غير ممنوح من الصندوق.

المطلب الثالث: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

تسعى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر إلى توفير التمويل اللازم أصحاب المشاريع الصغيرة، بما يساعد على توفير مناصب شغل والتقليل من حدة البطالة.

الفرع الأول : نشأة ومهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

أولا: نشأة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

إن زيادة نسبة البطالة خال السنوات الأخيرة جعل الجزائر تنتهج إجراءات لتخفيف من حدتها وسنة 1996 قامت بإعداد برامج موجهة إلى فئات متنوعة من طالبي الشغل من بينها المؤسسة الصغيرة والمتوسطة، وعقود ما قبل التشغيل والأشغال العمومية ذات المنفعة العامة والتي تتميز بكثافة عمالية عالية أدوات تم وضعها من قبل السلطات العمومية في إطار معالجة البطالة، ولقد عززت هذه الأدوات ببرنامج جديد ليتم ويوسع ويدعم مسار مكافحة البطالة ويعمقه ويتعلق هذا الأمر بالقرض المصغر، حيث كانت أول بوادر الاهتمام الدولة الجزائرية بصيغة القرض المصغر من خلال صدور المرسوم الرئاسي في 1999/07/22 ولقد عرفه على أنه عبارة عن سلفة صغيرة الحجم، مخصص اقتناء عتاد بسيط. يتم تسديد على مرحلة قصيرة ويمنح حسب كفاءات تتوافق مع الاحتياجات أو العوائق والتي ترتبط بالنشاطات والأشخاص المعنيين ويوجه القرض المصغر إلى إحداث ولشراء المواد الأولية وذلك قصد ترقية الشغل

1 - منشورات الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.

وكذا النشاطات التجارية المنتجة وبذلك يعتبر القرض المصغر وسيلة لمكافحة البطالة والفقر في المجتمع.

وبموجب المرسوم الرئاسي رقم 04-14 المؤرخ في جانفي 2004 أنشأت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، وعدلت بعض مواد قانونها الأساسي بمرسوم رئاسي رقم 08-10 المؤرخ في 27 جانفي 2008، وتعرف على أنها هيئة ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتوضع الوكالة تحت سلطة رئيس الحكومة ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لنشاطات الوكالة¹.

ثانيا: مهام الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

تتولى الوكالة العديد من المهام نذكر منها التالي²:

- تسيير جهاز القرض المصغر وفقا للتنظيم والتشريع المعمول به.
- تدعيم المستفيدين وتقديم الاستشارة ومرافقتهم في تنفيذ مشاريعهم.
- منح قروض بدون فائدة.
- تبليغ أصحاب المشاريع المؤهلة بمختلف الإعانات التي تمنح لهم.
- المتابعة الدائمة لأنشطة التي ينجزها المستفيدون ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.
- تقييم عاقات متواصلة في إطار التركيب المالي وتنفيذ خطة التمويل.
- وعليه وحتى يتحصل صاحب المشروع على إعانة من طرف الصندوق، يجب أن تتوفر فيه الشروط التالية:

- بلوغ سن 18 سنة فما فوق.
- امتلاك أو عم امتلاك مداخيل غير ثابتة وغير منتظمة.
- إثبات مقر الإقامة.
- امتلاك شهادة تثبت الكفاءة المهنية.
- عدم الاستفادة من مساعدة أخرى لإنشاء النشاطات.

1 - الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 25 جانفي 2004، العدد 6، ص 15.

2 - محمد الناصر حميدانو، العيد غربي، إسهامات هيئات المرافقة المقاولية في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، استراتيجيات تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 18-19 أبريل 2012، ص 10.

- القدرة على دفع المساهمة الشخصية حسب صيغ التمويل المتبعة.
- الاشتراك في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة في حالة طلب المقاول لقرض بنكي.
- الالتزام بتسديد القرض ونسبة الفوائد للبنك حسب جدول زمني محدد.
- الالتزام بتسديد مبلغ السلفة بدون فوائد الوطنية لتسيير القرض المصغر حسب جدول زمني محدد.

الفرع الثاني : التركيبة التمويلية للوكالة والإعانات و الامتيازات التي تقدمها.

أولا - التركيبة التمويلية:

توجد صيغتين من التمويل من خلال الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتتمثل في:

1 - التمويل الثنائي: بين الوكالة والمستفيد ، وبين البنك والمستفيد

2 . التمويل الثلاثي: يكون بين البنك والوكالة والمستفيد.

ثانيا- الإعانات والامتيازات المقدمة من طرف الوكالة:

في 22 جانفي 2011 جاءت مجموعة من التعديلات المقترحة، تخص صيغ التمويل في إطار الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وذلك من أجل زيادة دعم إنشاء المؤسسات ,وشملت التعديلات النقاط التالية:

- رفع قيمة القرض من دون فوائد المخصص اقتناء المواد الأولية من 30.000 إلى 100.000دج.

- رفع قيمة القرض الموجه اقتناء عتاد صغير إنشاء نشاط محدد من 400.000 إلى مليون دج في إطار التمويل الثلاثي.

- تخفيض المساهمة الشخصية بالنسبة للمستفيد في صيغة التمويل الثلاثي من 5% إلى 1%.

- رفع نسبة تخفيض الفائدة المطبقة على القرض البنكي في المناطق الخاصة من 90% إلى 95%.

- توسيع القرض المصغر ليشمل تمويل نشاطات تجارية صغيرة؛

- منح أجل أقصاه سنة للمستفيدين لتسديد فائدة القرض البنكي ، في حين منح أجل آخر قدره 3سنوات لتسديد القيمة الإجمالية للقرض.

المطلب الرابع : الهيئات الحكومية والمؤسسات في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

بالإضافة إلى الهياكل السابقة الذكر هناك عديد الهيئات الأخرى التي ساهمت بدورها في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المطلب:

أولا : وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لقد أنشأت الجزائر اعتبارا من سنة 1991 وزارة منتدبة مكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ثم تحولت إلى وزارة المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة، اعتبارا من سنة 1993 وذلك من أجل ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة¹.

وتتولى هذه الوزارة عدة مهام نذكر منها²:

- تأطير التظاهرات الاقتصادية لترقية نشاطات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنشيطها.

- تنفيذ الاستراتيجيات وبرامج النشاطات القطاعية التي تعدها الوزارة وتقييم أثارها وتقديم حيلة نشاطها.

- تقديم الحوافز والدعم اللازم لتشجيع إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- تدعيم أعمال الحركة الجمعوية المهنية والفضاءات الوسيطة والهيئات الوسيطة والهيئات ذات العاقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتنشيطها.

- المساهمة في إيجاد الحلول لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- المساهمة في تنفيذ سياسات التكوين وترقية القدرات البشرية.

- إعداد النشرات الإحصائية اللازمة وتقديم المعلومات الأساسية للمستثمرين في المؤسسات

الصغيرة والمتوسطة.

- المساهمة في إنشاء خريطة مكان وجود المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتعيينها من خال جمع

المعلومات المتعلقة بقدرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التصدير وفرص الاستثمار.

- تعزيز القدرات التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1 - صالح صالح، تنمية المشروعات الصغيرة والصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 03، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر، 2004، ص 34.

2 - الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 03-422 المؤرخ في 29/12/2003، المتضمن القانون التوجيهي لإنشاء مصالح خارجية في وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية ويحدد مهامها وتنظيمها، العدد 73.

- ترقية استثمارات الشراكة الوطنية والأجنبية وخاصة في مجال المناولة.

وبهذه المهام تساهم بفعالية في توجيه وتأطير ومراقبة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأنشأت تحت إدارتها العديد من المؤسسات المتخصصة ومنها:

المشاتل، المحضنة، ورشة الربط، نزل المؤسسات.

ثانيا: الهيئات الحكومية والمؤسسات المتخصصة في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

1- صناديق دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

1.1- صندوق ضمان قروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (FGAR) :

أنشئ صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 373/02 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 المتعلق بتطبيق القانون التوجيهي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتضمن للقانون الأساسي لصندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة¹.

يعتبر صندوق ضمان القروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو مؤسسة عمومية تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية، ويتمتع هذا الصندوق بالشخصية والاستقلالية المالية، انطلق الصندوق في النشاط بصورة رسمية في 14 مارس 2004، يهدف صندوق ضمان القروض إلى تسهيل الحصول على القروض المتوسطة الأجل التي تدخل في التركيب المالي لاستثمارات المجدية، وذلك من خلال منح الضمان للمؤسسات التي تفتقر للضمانات العينية اللازمة التي تشترطها البنوك.

2.1- صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (CGCI-PME): أنشأ

صندوق ضمان قروض استثمارات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب المرسوم الرئاسي 04-134 المؤرخ في 19/04/2004 برأس مال قدرة 30 مليار دينار، وهو عبارة عن شركة ذات أسهم بحيث بدأ نشاطه الفعلي في 2006².

1 - عيسى قروش، دور هيئات الدعم والمرافقة في تأهيل وتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر-صندوق ضمان، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنموذجاً-، الأيام العلمية الدولية الثانية حول : المقاولاتية آليات دعم ومساعدة إنشاء المؤسسات في الجزائر "فرص وتحديات"، جامعة محمد حيزر، بسكرة، الجزائر، 3-4-5 ماي 2011، ص 06.

2 - محمد براق، محمد الشريف بن الزاوي، الهياكل المرافقة والمساعدة في سوق رأس المال المخاطر بالجزائر، الملقى الدولي حول: استراتيجيات تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 18-19 أبريل 2012، ص 10.

ويهدف هذا الصندوق إلى:

- ضمان تسديد القروض البنكية التي تستفيد منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتمويل

الاستثمارات المنتجة للسلع والخدمات المتعلقة بإنشاء تجهيزات المؤسسات وتوسيعها وتجديدها.

- ضمان القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة من طرف البنوك والمؤسسات المالية المساهمة

في الصندوق ، كما يمكن للمؤسسات المالية الغير مساهمة في الصندوق الاستفادة من الضمان ولكن حسب الشروط التي يحددها مجلس الإدارة.

- لا تستفيد من ضمان الصندوق القروض الموجهة للقطاع الفلاحي والقروض الخاصة بالنشاطات التجارية وكذلك لقروض الموجهة للاستهلاك.

2- صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.

- يتمتع صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، يكون

مفره لدى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، وقد حل هذا الصندوق محل صندوق ضمان الأخطار الناجمة عن القروض المصغرة، والذي يتولى إدارته المدير العام للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بمساعدة مجلس الإدارة الذي يتكون من ممثلين عن الوزير المكلف بالمالية والمدير العام للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وممثل عن كل بنك أو مؤسسة مالية منخرطة في الصندوق وممثل عن المستفيدين المنخرطين في الصندوق، ويتولى رئاسة صندوق ضمان المشترك للقروض المصغرة أحد ممثلي البنوك والمؤسسات المالية عن طريق الانتخاب بين أعضاء مجلس الإدارة.

ثالثا : وكالات دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

1- الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI:

أنشأت الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بموجب الأمر رقم 01-03 الصادر في 20 أوت 2003 والمتعلق بتنمية الاستثمار، وتعرف على أنها مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي حيث استحدثت كبديل لوكالة ترقية ودعم ومتابعة الاستثمار APSI ، حيث تهدف هذه الوكالة إلى تطوير الاستثمار الخاص والعام المحلي والأجنبي دون تمييز وذلك من خلال الخدمات والامتيازات التي تقدمها والذي ينعكس إيجابا في إحداث مناصب عمل وبالتالي التخفيف من حدة البطالة. وهناك هيئات مكملة للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار أنشأتها لغرض تسهيل مهامها وتتمثل في:

المجلس الوطني للاستثمار ، الشباك الوحيد.

2- وكالة التنمية الاجتماعية (ADS)

هيئة ذات طابع خاص يتابع نشاطها وزير التشغيل والتضامن الوطني، حيث يمكن هدفها في التخفيف من حدة نتائج هذا المخطط على الفئات الاجتماعية الضعيفة وذلك بوضع تدابير وبرامج لمحاربة البطالة والفقر.

وتقوم الوكالة بعدة مهام تتمثل في:

- الترقية، الاختيار وتمويل الفئات المحتاجة والتي من بينها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- تمويل مشاريع لها منفعة اقتصادية واجتماعية تستعمل يد عاملة كثيفة.
- طلب وجمع المساعدات المالية والهبات والإعانات لتجسيد مهمتها الاجتماعية.

3- بورصات المناولة والشراكة:

تعرف على أنها عبارة عن جمعيات لها طابع المنفعة العامة، أنشأت سنة 1991 بمساعدة برنامج الأمم المتحدة وهي تستمد طابعها القانوني من قانون 90-31 المؤرخ في 04/12/1990 والخاص بالجمعيات ، وتقوم بورصات المناولة والشراكة بعدت مهام منها :

- الاستغلال الأمثل للقدرات الإنتاجية التي تمتاز بها الصناعات الموجودة.
- إعلام وتوجيه المؤسسات وتزويدها بالوثائق اللازمة.
- تقديم المساعدات الاستشارية والمعلومات اللازمة للمؤسسات.
- إعداد المؤسسات الجزائرية للمشاركة في المعارض والتظاهرات الاقتصادية.
- بناء الربط والتكامل بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الكبيرة.
- تحقيق تكثيف النسيج المؤسساتي ،وتشجيع إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال المقاوله من الباطن.

المبحث الثاني: الدراسة الميدانية لفرع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالجلفة

بعد أن تطرقنا في المبحث السابق إلى جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بصفة عامة من حيث أهدافها وإطارها القانوني والتنظيمي وكذا مختلف أشكال الدعم والامتيازات المقدمة لأصحاب المشاريع ، بالإضافة إلى الانجازات التي حققتها الوكالة في مختلف القطاعات ، نقدم هذا المبحث إلى دراسة الحالة التي قمنا بها في ولاية الجلفة .

المطلب الأول : لمحة عن الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب - فرع الجلفة -

أولاً: لمحة عن الفرع : تم إنشاء فرع الجلفة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بمقتضى القرار من المديرية تحت رقم 98/045 في 14 مارس 1998 وتم فتحه تقيدا لبرنامج الحكومة وذلك حسب الأهداف المسطرة .

ثانيا : الهيكل التنظيمي

يسير الفرع من طرف مدير الفرع ومجموعة من الموظفين موزعين على المهام المختلفة بدء بوضع الملف إلى غاية إنشاء المؤسسة المصغرة ، وهذا ما سوف نوضحه في المخطط التالي :

• مكتب المدير :

المدير هو السلطة الأمر في الفرع ويتولى جميع العلاقات الخارجية لا سيما مع البنوك والمؤسسات المالية والضرائب وإدارة الجمارك وعقد الاتفاقيات ، كما انه الأمر بالصرف فهو يصادق على جميع الوثائق الصادرة من طرف الفرع ويتولى إدارة الشؤون العامة .

• مكتب التوجيه والاستقبال :

يسير المكلف بالاستقبال والتوجيه وإعلام الشباب الذي يرغب في إنشاء مؤسسة مصغرة عن طريق الوكالة والقيام بعملية الاستثمار في أي قطاع ومن مهامه كذلك مساعدتهم على فهم التقنيات تحويل الاستثمارات من طرف الوكالة وشروط الاستقادة منها وكذا استلام الملفات .

• مكتب الإعلام الآلي والصيانة :

يراقب نشاطات الفرع حيث يتم ذلك عبر شبكة داخلية بين المكاتب كما يتم رصد أسماء المتعاملين مع الفرع سواء استقادوا من القرض أو لم يستفيدوا في نظام آلي شبكي متصل بالمديرية العامة بالجزائر العاصمة .

● مكتب الدراسات التقنية والاقتصادية :

يقوم المكلفون بالدراسات التقنية والاقتصادية بعد استلام الملفات المستوفية لجميع الشروط بدراسة محاسبية للمشروع وذلك بوضع ميزانية تقديرية لخمس سنوات إضافة إلى جدول اهتلاك القروض وإصدار قرار من جدوى المشروع أو عدمه .

● مكتب الإحصاء والمعاينة :

ويتمثل عمله في إحصاء دوري (شهري وسنوي) ، لمجموع النشاطات الفرع كعدد الملفات المودعة والمعتمدة وكذا المؤسسات المنشأة في إطار الوكالة أو بمساهمة البنوك .

● مكتب الإدارة والمحاسبة :


من مهامه إدارة المحاسبة للفرع من تحويلات المديرية العامة ، قبض المستحقات الدراسة التقنية الاقتصادية ، ومتابعة حركة المخزون وأعمال الجرد الأموال بين البنوك والمتعاملين .

● مكتب ضمان القروض :

وهو عبارة عن صندوق إنشاء خصيصا لضمان القروض البنكية الممنوحة للشباب ويتم ذلك بدفع اشتراك سنوي بنسبة 0.35 بالمائة من قيمة القرض البنكي .

والشكل التالي بين الهيكل التنظيمي للوكالة بالجلفة .

الشكل رقم (02-03) : الهيكل التنظيمي لفرع الجلفة.



المصدر : من إعداد الطالب على معطيات من وكالة الجلفة .

المطلب الثاني : بيانات إحصائية خاصة بقطاع المؤسسات المصغرة بوكالة الجلفة

سنستعرض مجموعة من الإحصائيات حول نشاط الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب المحلية (ولاية الجلفة) وصولاً إلى آخر الإحصائيات المصرح بها من قبل المدير الولائي للوكالة ونبرز أهم مساهمات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع الجلفة من خلال الاعتماد على المؤشرات التالية :

أولاً : تطور عدد المؤسسات المصغرة الممولة من طرف الوكالة للفترة (2008-2014)

سنحاول توضيحه من خلال الإحصائيات التالية :


الجدول رقم (03-06): تطور عدد المؤسسات المصغرة الممولة للفترة (2008-2014).

النسبة %	المؤسسات المصغرة بالوكالة	الحصيلة الولائية لعدد	السنوات
2.51	85		2008
9.04	306		2009
11.73	397		2010
20.12	681		2011
23.10	782		2012
16.13	546		2013
17.37	588		2014
100	3385		المجموع

المصدر : إحصائيات الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية الجلفة .

و لتوضيح النتائج يمكن ترجمة الجدول إلى الشكل البياني التالي :

الشكل رقم (03-03) : تطور عدد المؤسسات المصغرة الممولة (2008- 2014).



المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على بيانات الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب

من خلال الجدول الموضح أعلاه نلاحظ أن عدد المؤسسات المصغرة الممولة من طرف الوكالة كان متزايدا حيث كانت في سنة 2008 ضعيفة وقدرت بحوالي 85 مؤسسة ، وهذا راجع إلى عدم وعي المواطنين بالخدمات التي تقدمها الوكالة على مستوى الولاية ، أما في سنة 2009 فنلاحظ ارتفاع محسوس حيث وصلت عدد المؤسسات إلى 306 ، ثم بقيت في تزايد من سنة إلى أخرى إلى أن وصلت سنة 2011 و 2012 إلى 681 و 782 مؤسسة على التوالي ، وسبب هذه الزيادة الملحوظة هي التعديلات التي قامت بها الحكومة من أجل تسهيل عملية التمويل وجعلها في متناول الجميع خاصة فيما يتعلق بإلغاء معدلات الفائدة . وقدر مجموع المشاريع الممولة منذ سنة 2008 إلى غاية 2014 ب 3385 مشروعا .

ثانيا : عدد مناصب الشغل المستحدثة عن طريق الوكالة (فرع الجلفة) للفترة (2008 – 2014)


اعتمادا على الإحصائيات التالية يتبين ما يلي :

الجدول رقم (03-07) : مناصب المستحدثة عن طريق الوكالة (فرع الجلفة) للفترة 2008-2014.

السنوات	عدد مناصب الشغل
2008	156
2009	492
2010	623
2011	839
2012	991
2013	1192
2014	1317
المجموع	5610

المصدر: إحصائيات الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية الجلفة .

للمزيد من التوضيح يمكن ترجمة الجدول أعلاه على الشكل التالي : الشكل رقم (03-04) :



مناصب الشغل المستحدثة خلال (2014-2008)

المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا على بيانات الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب

يبين المنحنى البياني أعلاه أن الشباب الذين استفادوا من المشاريع في تزايد مستمر من سنة إلى أخرى ، فقد كان العدد في سنة 2008 يقدر ب 153 منصب و وصل إلى 1317 منصب خلال 2014 و هذا راجع إلى جهود الوكالة في تشجيع المشاريع المصغرة و استحداث مناصب شغل للشباب البطال .

ثالثا : تطور الحصيلة الإجمالية للقطاعات بولاية الجلفة خلال الفترة (2008-2014)

سنحاول توضيحها من خلال الإحصائيات التالية :


الجدول رقم (03-08) : تطور الحصيلة الإجمالية للقطاعات بولاية الجلفة خلال الفترة (2008-2014).

البيان	الصناعة	البناء والأشغال العمومية	الفلاحة	الخدمات	الحرف
2008	16	05	02	46	16
2009	48	37	16	141	64
2010	48	38	7	263	41
2011	66	56	15	516	28
2012	88	85	12	568	29
2013	92	70	41	301	42
2014	69	34	231	224	30
المجموع	427	325	324	2059	250

المصدر : من إعداد الطالب بالاعتماد على إحصائيات الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية الجلفة .

للمزيد من التوضيح يمكن ترجمة الجدول إلى الشكل البياني التالي :

الشكل رقم (03-05): تطور الحصيلة الإجمالية للقطاعات بولاية الجلفة خلال الفترة (2008-2014).



المصدر: من إعداد الطالب اعتمادا على بيانات الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب

من ملاحظتنا الشكل رقم 3-5 يظهر جليا أن قطاع الخدمات استحوذ على النصيب الأكبر من المشاريع الممولة ب 2059 مشروع وهذا راجع إلى الإقبال الكبير للأصحاب المشاريع على قطاع النقل وهذا راجع على سببين، الأول هو وجود فرص استثمارية هامة في هذا المجال خاصة بعد حل الكثير من مؤسسات النقل العمومية وانحصار نشاطها في مجال النقل في ظل الطلب المتزايد. ومن جهة أخرى بساطة المؤهل المطلوب على مستوى الوكالة لغرض إنشاء المؤسسة في مجال النقل حيث يتطلب ذلك رخصة السياقة فقط .

وخلال سنتين 2013 و2014 انخفضت نتيجة التوقف عن دعم المشاريع الخاصة بقطاع النقل، في حين تحتل المرتبة الثانية الصناعة تليها الأشغال العمومية والفلاحة ب427، 325 و 324 مشروعا على التوالي ، والملاحظ أن نشاط الفلاحة ارتفع بصورة مفاجئة في سنة 2014 إلى 231 مشروعا وهذا يعود إلى إقبال أصحاب المشاريع إلى تربية المواشي ، لتكون الحرف في المرتبة الأخيرة 250 مشروع .

رابعاً: عدد المؤسسات المصغرة الممولة من طرف وكالة الجلفة حسب الجنس

الجدول رقم (03-09): يوضح توزيع أصحاب المشاريع الممولة حسب الجنس.

البيان	التصنيف	النسبة %
ذكر	3160	93.35
أنثى	225	6.65
المجموع	3385	100

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على إحصائيات الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب لولاية الجلفة.

من خلال ملاحظتنا للجدول السابق يتضح أن غالبية أصحاب المشاريع من الذكور بنسبة تصل إلى 93.35% في حين لا تتعدى المؤسسات التابعة للنساء نسبة 6.65% فقط وهذا يعكس الواقع الفعلي إذ أن نسبة إنشاء المؤسسات المصغرة من طرف النساء لا تتعدى 14% على المستوى الوطني وذلك لعدة أسباب أهمها العادات والتقاليد السائدة في المجتمع، وإن العمل الحر هو حكر على الرجال خاصة في منطقة الجنوب.

خلاصة الفصل الثالث

لقد تم التطرق في هذا الفصل إلى مختلف الجوانب المتعلقة بكيفية تمويل المؤسسات المصغرة في إطار الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب وهذا بهدف الإجابة على الإشكالية الرئيسية لبحثنا، حيث تعرضنا أولاً لنشأت الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب والمهام التي أسندت إليها منذ نشأتها سنة 1996 م ، وكذا التعديلات التي طرأت على مهام الوكالة ، ومن هذا إلى مختلف الصيغ التمويلية التي تطرحها الوكالة للشباب بهدف إنشاء مؤسسة مصغرة وكذا مختلف الامتيازات التي تقدمها هذه المؤسسات ، وهذا منذ نشأت الوكالة وكذا مختلف التعديلات التي طرأت على هذه الصيغ والتي تمثلت أساساً في رفع قيمة الاستثمار وكذا تقديم التمويل والامتيازات لتوسيع القدرة الإنتاجية للمؤسسات المصغرة.

لذا ومما سبق نستنتج أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تؤدي دوراً حيوياً وهاماً في الاقتصاد الجزائري ذلك أنها من أهم الركائز المعتمد عليها في محاربة الفقر والبطالة، من خلال توفير مناصب الشغل، واستيعاب حجم كبير من العمالة، وزيادة حجم الاستثمار، ومساهمتها في الناتج الداخلي وزيادة في القيمة المضافة.

كما نترجم زيادة مساهمة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خلال الست سنوات الأخيرة، في مختلف متغيرات الاقتصاد الوطني وخفض البطالة بتحسين محسوس لمناخ وبيئة أعمال هذا القطاع، بغض النظر عن المساهمة الضئيلة في ترقية الصادرات خارج المحروقات، ويعود هذا التحسن نتيجة دعم مختلف المؤسسات والهيئات المنجزة لهذا الغرض، فهذه الزيادة المستمرة في القطاع على العموم هي تأكيد لنجاعة المؤسسات والبرامج الداعمة في تأدية مهامهم والأعمال المنوطة إليهم.

الخاتمة

انطلاقاً من الدراسة التي قمنا بها حول موضوع البنوك التجارية و دورها في تمويل التنمية المحلية فقد اتضح لنا أن البنوك التجارية تعتبر الممول الرئيسي للمشاريع التنموية فهي بمثابة القلب النابض للتنمية الاقتصادية، و على اختلاف أنواعها لها دور عظيم الأهمية في النشاط الاقتصادي للدولة، بحيث تقوم بتمويل المشروعات الاستثمارية في مختلف المجالات و تقوم كوسيط على جذب و تكثيف المدخرات الوطنية و توجيهها، فهي تقدم العديد من الخدمات أهمها منح القروض على اختلاف أنواعها، إلا أن هذه الأخيرة و بصدى السياسة المنتهجة في منحها ارتفاع معدلات الفائدة المترتبة بالخصوص الفوائد المترتبة عن قروض الاستغلال قد تسبب نقصاً في الإقبال عليها.

و هذا ما مكننا من التوصل إلى النتائج التالية:

- للبنوك التجارية دور فعال في تمويل التنمية المحلية من خلال تقديم القروض بأنواعها، هذا ما يكد صحة الفرضية الأولى.

- إن التقيد بالسياسة النقدية التي يقرضها البنك المركزي على البنوك التجارية قد يعل التمويل المتوفر من قبلها غير كاف لتلبية الاحتياجات التمويلية بسبب نقص السيولة للبنك التجاري حالة السياسة الانفتاحية و هذا ما يؤكد صحة الفرضية الثانية.

- وضوح ارتفاع معدلات الفائدة على القروض المقدمة و خاصة قروض الاستغلال.

- إن مواكبة التطور التكنولوجي يفرض على المصارف إعادة النظر في المناهج و الأساليب المعتمدة و خاصة الإصلاحات الأخيرة في إطار الدخول في العولمة المالية.

- وفقاً لوضعية النظام المالي نجد أن أصحاب المشاريع الاستثمارية مرغمون على الاعتماد على القروض البنكية و الالتزام بكافة الشروط التي تفرضها رغم عدم رضا أصحاب هذه المشاريع عن خدماتها.

و بناءاً على النتائج التي ذكرناها سابقاً و التي تم التوصل إليها فإننا نتقدم بالاقترحات و التوجيهات التالية:

- زيادة التسهيلات المقدمة كضمان التعامل الدائم و المستمر مع عملائها و زبائنها.

- حفظ معدلات الفوائد على القروض.

- زيادة القدرة التنافسية عبر الاندماج و تحسين الأداء لان عملية تحرير تجارة الخدمات المالية ستزيد من حدة المنافسة على المستوى المحلي و الدولي.

أفاق البحث:

من خلال هذا الموضوع تبين لنا الدور الفعال الذي تلعبه البنوك التجارية في إنعاش الاقتصاد الوطني، فيجب العمل على توظيف الأموال في منح القرض للعملاء من اجل الحصول على ربح لضمان ودائع الجمهور و الحصول على أرباح لبقائه و يجب ترجمة الأفكار إلى مشاريع استثمارية لتحقيق الاكتفاء الذاتي لهم و للاقتصاد و خلق بذلك مناصب شغل إضافة إلى كسب مهارات باعتبارها مجال خصب لإبراز القدرات و المهارات و الحصول على الأرباح.

و لقد تبين لنا من خلال الخوض في هذا البحث بان هناك جوانب هامة جدية بالدراسة و التحليل في المستقبل و هي:

- سياسة الاقتراض المنتهجة في البنك و درجة ملائمتها مع متطلبات الزبائن.

- مدى نجاح البنك في تحقيق أهدافه من خلال تمويله للمشاريع الاستثمارية.

- و في آخر بحثنا يمكن القول إن الإحاطة بجميع جوانب الموضوع من غير الممكن، و لذلك تبقى مجالات البحث مفتوحة أمام طلبة السنوات القادمة لإثرائه و التوسع في جوانبه المختلفة لأنه يظل في تطور دائم و ختاماً نقول:

"إن اصبنا لنا أجرنا، و إن أخطانا و حسبنا أننا حاولنا"

المصادر والمراجع

- رشاد العصار ، رياض الحلبي، النقود والبنوك، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر والتوزيع - عمان 2000 من 63.
- د. أحمد صالح عطية، محاسبة الاستثمار والتمويل في البنوك التجارية مصر، الدار الجامعية ، 2003، ص 12.
- سليمان بوذياب ، اقتصاديات النقود والبنوك : المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع ، بيروت 1996 ، ص ص 114-115.
- أنطوان الناشف ، خليل الهندي، العمليات المصرفية والسوق المالية الجزء 1 ، المؤسسات الحديثة للكتاب ، لبنان 1997 ، ص ص 48-49.
- محمد صالح الحناوي ، المؤسسات المالية ، البورصة والبنوك التجارية ، الدار الجامعية، مصر 2000، ص 217.
- محمد صالح الحناوي ، المؤسسات المالية ، البورصة والبنوك التجارية مرجع سبق ذكره من 218.
- سعيد سيف النصر، دور البنوك التجارية في استثمار أموال العملاء، مؤسسة شباب الجامعة ، 40 شد ، مصطفى مشرفة ، الإسكندرية، 2000، ص 221.
- سامر جلدة : البنوك التجارية للتسويق المصرفي ، الطبعة الأولى دار أسامة للنشر، عمان 2008 من من 19 20
- سير ابراهيم هندي : إدارة البنوك التجارية : المكتب العربي الحديث بالإسكندرية ، 1996 ، من 12 .
- أمير ابراهيم هندي : إدارية الأسواق والمنشآت المالية : دار وائل للنشر الأردن ، 1999 ، من 95 .
- د عبد الغفار حتي و رسمية لكي قرياقص، منشآت المالية ودورها في التنمية الاقتصادية - الدار الجامعة الإسكندرية ، 2014 . من 94 .
- سلى مان بوذياب ، اقتصاديات النقود والبنوك ، مرجع سبق ذكره ، من 139 .
- منير إبراهيم هندي ، إدارة البنوك التجارية ، الطبعة الثالثة ، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية ، 2000، ص 05.
- مصطفى رشدي شيحة . النقود و المصارف الائتمان . دار الجامعة الجديدة للنشر ، الاسكندرية 1999 ، ص 222.
- عبد المطلب عبد الحميد النظرية الاقتصادية وتحليل حرثي و كلي للمبادئ ، الدار الجامعية للنشر والتوزيع، الاسكندرية ، 2003 ، ص 346
- عبد المطلب الحميد، النظرية الاقتصادية وتحليل حرثي و كلي الميادين ، ص 346 .
- زياد سليم رمضان ، محفوظ أحمد جودة ، إدارة البنوك ، دار الميسرة للنشر و الطباعة ، عمان 1996 ، ص 17
- جميل الزيدانين ، أساسيات في الجهاز العريق ، دار وائل ، الأردن 1999 - ص 76 .
- البيلازي حازم نظرية النقود، الإسكندرية للطباعة والنشر، مصر 1999 ، ص 58.

- د أحمد صلاح عطية، محاسبة الاستثمار والتمويل في البنوك التجارية، مرجع سبق ذكره ، ص 11 .
- بيان رسمي من موقع الرسمي لبنك الجزائر بتاريخ 8 فيفري 2021
- سالم سيد عبد الله ، محاضرات في الاقتصاد المالي مذكرة الأقسام، رابع الاقتصاد كلية العلوم الاقتصادية والقانونية - جامعة نواكشوط 1995 ، ص 25.
- ميلود جمعة الحاسي ، النقود والمصارف و النشاط الاقتصادي ، منشورات مركز بحوث العلوم الاقتصادية ، بنغازي 1995 ، ص 238 .
- حميدات محمود ، النظريات والسياسات النقدية، ص1 ، دار المكتبة للطباعة والإعلام والنشر، الجزائر ، 1996 ، ص 51.
- ناظم محمد نوري الشمري ، النقود والمصارف ، دار الكتب للطباعة والنشر، الموصل 1998 ، ص 156 .
- مجدي محمود شهاب ، مبادئ النقود والبنوك ، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية 1997 . ص 234 .
- رشاد أحمد عبد اللطيف، التنمية المحلية، مصر، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، 2011، ص8.
- عمار عوابدي، علاقة التنمية الإدارية بالتنمية الاقتصادية، مجلة الإدارة، م6، ع2، 1996، ص17.
- عبد الرزاق محمد الدليمي، الإعلام والتنمية، (عمان، دار المسيرة للنشر والتوزيع)، 2012، ص45.
- محمد عبد المولى، العالم الثالث ونمو التخلف، القاهرة، دار العربية للكتاب، 1980، ص27.
- كمال التابعي، تغريب العالم الثالث دراسة نقدية في علم اجتماع التنمية، القاهرة، دار المعارف، 1993، ص23.
- عيسى بدة، "مالية البلدية و انعكاسها على التنمية المحلية"، دراسة حالة بلدية عين الريش، ولاية المسيلة(2007،2001)، مذكرة ماجستير(جامعة الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، 2008)، ص27.
- مصطفى الجندي، المرجع في الإدارة المحلية، منشأ المعارف، الإسكندرية، 1971، ص94.
- محمد شفيق، التنمية و المشكلات الاجتماعية، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 1999، ص18.
- حسين عبد الحميد و احمد رشوان، التنمية(اجتماعيا، ثقافيا، اقتصاديا، سياسيا، إداريا، بشريا)، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009، ص73.
- عبد المجيد عبد المطلب، "التمويل المحلي و التنمية المحلية"، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2001، ص14، 15.
- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية عدد 37، الصادرة في 03 جويلية 2011.
- حسين فريحه، شرح القانون الإداري (دراسة المقارنة)، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثانية، 2010، ص194 و 195.
- علاء الدين عشي، مدخل القانون الإداري، دار الهدى للطباعة و النشر، عين مليلة، الجزائر، 2012، ص122 و 123.

- كريم يرقى، دور الجماعات الإقليمية في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر (دراسة حالة ولاية المدية)، جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، (2010،2009)، ص80.
- منال طلعت محمود، التنمية و المجتمع، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2001، ص12.
- محلابي علي، مصادر تمويل الجماعات المحلية و دورها في تحقيق التنمية المحلية، (دراسة حالي بلدية المعمورة ولاية لبويرة)، ص30.
- موسى اللوزي، التنمية الإدارية (المفاهيم، الأسس، التطبيقات)، دار وائل للنشر، 2000، ص26 و 29.
- يوسف سلاوي، التنمية في إطار الجماعات المحلية، مذكرة ماجستير، جامعة شلف، كلية العلوم الاقتصادية 2007، ص13.
- سعودي محمد، اثر برنامج دعم النمو على التنمية المحلية، مذكرة ماجستير، جامعة شلف، كلية العلوم الاقتصادية، 2007، ص13.
- محمد سليمان، علي بايزيد، أهمية الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، مجلة الاقتصاد و التنمية، العدد03، مخبر التنمية المحلية المستدامة، جامعة المدية، جوان 2015، ص172.
- جمال الدين مغوفل، التنمية المحلية البلدية و الولاية، (الجزائر، دار الخلدونية، د س ن)، الأردن، دار الخليج للنشر و التوزيع، 2014، ص135.
- سلطان غازي، فلاح القبلان، (تنمية المجتمع المحلي و العوامل المؤثرة على قدرات الحكام الإداريين)، الأردن، دار الخليج للنشر و التوزيع، 2014، ص135.
- رشاد احمد عبد اللطيف، التنمية المحلية، دار الوفاء لنديا الطباعة و النشر، الإسكندرية، مصر، 2011، ص204 و 205.
- حسين عبد الحميد و احمد رشوان، مرجع سبق ذكره، ص222 و 223.
- عبيد علي احمد الحيجاوي، مصادر التمويل مع شرح لمصدر القروض و بيان كيفية معاملتها ضريبيا، دار النهضة العربية، مصر، 2001، ص11.
- سوزي عدلي ناشد، المالية العامة (النفقات العامة، الإيرادات العامة، الميزانية العامة)، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2003، ص115.
- مراد محمد حلمي، مالية الهيئات العامة المحلية، مطبعة نهضة مصر، مصر، 1962، ص63.
- بركات عبد الكريم صادق، المالية العامة، الدار الجامعية، مصر، 1986، ص165.
- حسين صغير، دروس في المالية و المحاسبة العمومية، دار المحمدية العامة، الجزائر، 1999، ص47 و 48.
- احمد رشيد، مقدمة في الإدارة المحلية، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، مصر، 1975، ص32.
- خنفري خيضر، تمويل التنمية المحلية في الجزائر (واقع و افاق)، اطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية، قسم العلوم التجارية و علوم التسيير، جامعة الجزائر3، 2010، ص25.
- علي خاطر شنتاوي، قانون الادارة المحلية، دار وائل للنشر، عمان، الاردن، 2002، ص97.
- ايمن عودة المعاني، الادارة المحلية، دار وائل للنشر، عمان، الاردن، 2010، ص19.

- صلاح الدين شاروخ، علم الاجتماع التربوي، دون طبعة، عنابة، دار العلوم، 2004، ص157.
- نبيل السمالوطي، علم اجتماع التنمية، مصر، الهيئة البصرية العامة للكتاب، 1978، ص284.
- عبد الباسط محمد حسن، التنمية الاجتماعية، الطبعة الثانية، القاهرة، دار غريب للطباعة، 1977، ص201.
- ابراهيم ناصر، علم اجتماع التربوي، عنابة، دار العلوم، 2004، ص159.
- سميرة كامل محمد، التنمية الاجتماعية، (مفاهيم اساسية رؤية واقعية)، المكتب الجامعي الحديث، ص24.
- محي الدين صابر، قضايا التنمية في المجتمع العربي، الطبعة الاولى، تونس، الدار التونسية للنشر، 1983، ص135.
- المادة الأولى ، الجريدة الرسمية ، المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1417 هـ الموافق لـ 08 سبتمبر 1996 م، والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي، العدد 52 ، ص 12.
- المادة السادسة ، من نفس الجريدة ، ص 12-13.
- سهام شيباني، طارق حمول، تقييم برامج دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية- مع الإشارة إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب- الملتقى العلمي الدولي حول : إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة ، جامعة المسيلة ، الجزائر ، 15-16 نوفمبر 2011 ، ص 08.
- ربعة بركات ، سعيدة دوباخ ، الوكالة الوطنية لدعم ومرافقة المؤسسات المصغرة ، "ANSEJ, ANGEM" ، أنموذجاً"- حالة بسكرة - الأيام العلمية الدولية الثنائية حول :المقاولتية آليات دعم ومساعدة إنشاء المؤسسات في الجزائر"قرص وتحديات"،جامعة محمد خيضر،بسكرة،الجزائر،3-4-5 ماي 2011،ص07.
- فريدة بن شهنو ، بلقاسم بن علال ، إستراتيجية تمويل المؤسسات المصغرة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ. كحل للحد من البطالة في الجزائر ، الملتقى الدولي حول :إستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة ،المسيلة،الجزائر،15-16نوفمبر 2011.
- منشورات الصندوق الوطني للتأمين على البطالة.
- الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 25 جانفي 2004، العدد 6، ص 15.
- محمد الناصر حميداتو، العيد غربي، إسهامات هيئات المرافقة المقاولتية في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، استراتيجيات تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر ، 18-19 أفريل 2012 ، ص 10.
- صالح صالح ، تنمية المشروعات المصغرة والصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 03 ، جامعة فرحات عباس سطيف ،الجزائر ، 2004 ، ص34.
- الجريدة الرسمية ، المرسوم التنفيذي رقم 03-422 المؤرخ في 29/12/2003 ، المتضمن القانون التوجيهي إنشاء مصالح خارجية في وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية ويحدد مهامها وتنظيمها، العدد73.

- عيسى قروش ، دور هيئات الدعم والمرافقة في تأهيل وتطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر- صندوق ضمان، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنموذجا-، الأيام العلمية الدولية الثانية حول : المقاولاتية آليات دعم ومساعدة إنشاء المؤسسات في الجزائر "فرص وتحديات"، جامعة محمد حيزر ،بسكرة ، الجزائر، 3-4-5 ماي 2011، ص06.
- محمد براق، محمد الشريف بن الزاوي، الهياكل المرافقة والمساعدة في سوق رأس المال المخاطر بالجزائر، الملقى الدولي حول : استراتيجيات تنظيم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 18-19 أبريل 2012، ص10

فهرس المحتويات

I.....	المستخلص باللغة العربية.....
II.....	المستخلص باللغة الإنجليزية.....
III.....	الإهداء.....
IV.....	شكر وتقدير.....
V.....	قائمة الجداول.....
VI.....	قائمة الأشكال.....
1.....	مقدمة.....
2.....	تمهيد.....
3.....	الفصل الأول: الإطار النظري والدراسات السابقة.....
4.....	تمهيد الفصل الأول.....
5.....	1. المبحث الأول : ماهية البنوك التجارية:.....
15.....	2. المبحث الثاني : مصادر و إستخدامات البنوك التجارية.....
22.....	3. المبحث الثالث : رقابة البنوك المركزية على البنوك التجارية.....
30.....	الفصل الثاني: الاطار المفاهيمي للتنمية المحلية.....
31.....	تمهيد الفصل الثاني.....
31.....	1. المبحث الأول : ماهية التنمية المحلية.....
41.....	2. المبحث الثاني :تمويل التنمية المحلية.....
48.....	3. المبحث الثالث : مقومات و أساسيات التنمية المحلية و أجهزتها.....
57.....	خلاصة الفصل الثاني.....
58.....	الفصل الثالث: مساهمة البنوك في تمويل التنمية المحلية من خلال وكالة دعم وتشغيل الشباب بالجلقة.....
59.....	تمهيد الفصل الثالث.....
59.....	1. المبحث الأول: هياكل الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر.....
78.....	2. المبحث الثاني : الدراسة الميدانية لفرع الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالجلقة.....
89.....	خلاصة الفصل الثالث.....
90.....	الخاتمة.....
90.....	1. نتائج الدراسة.....
91.....	2. توصيات واقتراحات الدراسة.....
91.....	3. آفاق الدراسة.....
93.....	المصادر والمراجع.....
99.....	فهرس المحتويات.....